# الربا في الديانات السماوية الثلاث

## اليهودية والنصرانية والإسلام (دراسة مقارنة)

أيوب بن مصطفى أضواو

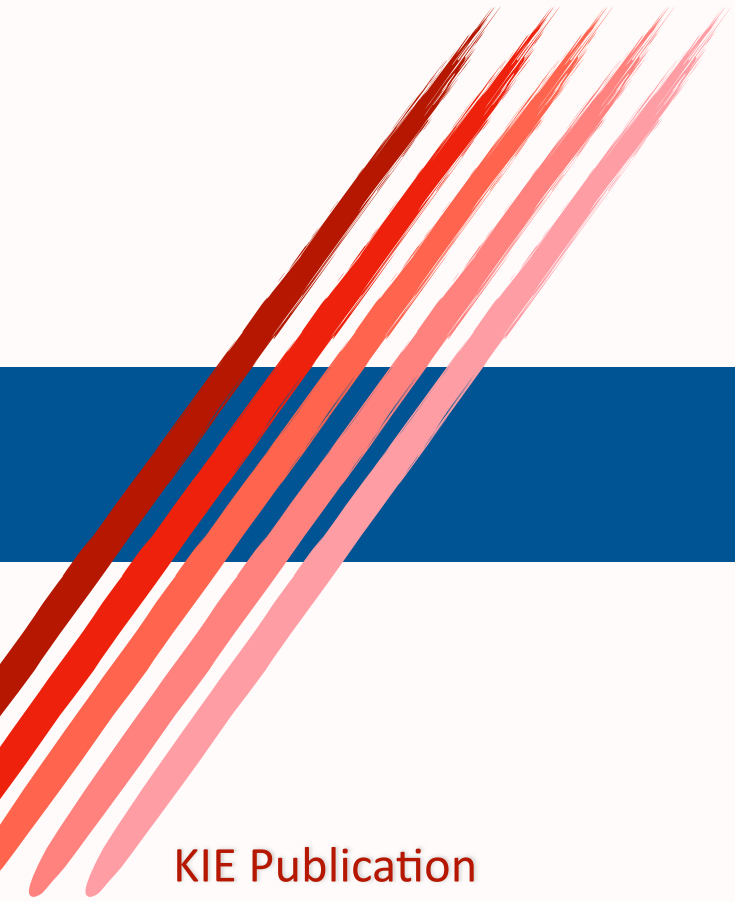

KIE Publication

# الربا في الديانات السماوية الثلاث

# اليهودية والنصرانية والإسلام (دراسة مقارنة)

أيوب بن مصطفى أضواو

**ماجستير في علم العقائد والأديان في تراث علماء الغرب الإسلامي**

جامعة الحسن الثاني – المغرب

2022

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا
وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَّا
يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ

سورة التحريم: ٦

# منشورات كاي

إن مطبوعات ( كتاب الاقتصاد الإسلامي الالكتروني المجاني ) تهدف إلى :

- تبني نشر مؤلفات علوم الاقتصاد الإسلامي في السوق العالمي؛ لتصبح متاحة للباحثين والمشتغلين في المجالين ( البحثي والتطبيقي ) .
- توفير المناهج الاقتصادية كافة للطلاب والباحثين بصبغة إسلامية متينة .
- أن النشر الالكتروني يعتبر أكثر فائدة من النشر الورقي .
- أن استخدام الورق مسيء للبيئة، ومنهك لمواردها .

واللهُ من وراء القصد .

رابط زيارة جامعة كاي KIE university

يمكنكم التواصل من خلال : www.kantakji.com

# جامعة كاي

## جامعة مرخصة من التعليم العالي

خيارك الأفضل لدراسة الاقتصاد الإسلامي وعلومه

https://kie.university

# توضيح

إن كل ما ورد في الكتاب هو حقوق بحثية للمؤلف، ويعتبر ورقة بحثية من الأوراق البحثية لمركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية وجامعة كاي.

يسمح باستخدام هذ الكتاب كمنهج أكاديمي – كما هو منشور – مجانًا مع ضرورة المحافظة على حقوق المؤلف.

www.kantakji.com , www.kie.university

# الإهداء

أهدي هذا العمل المتواضع:

- إلى الداعين إلى الفطرة، والباحثين عن الحقيقة...
- إلى الأمة الإسلامية...
- إلى طلبة العلم الشرعي...
- إلى زملائي وإخوتي وأفراد عائلتي...

# شكر

أما بعد فأشكر الله عز وجل؛ **الَّذِي هَدَانَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ**.

وأشكر من قرن الله شكره بشكرهما والديَّ الكريمين، فأسأل الله تعالى أن يكرمهما بخيري الدنيا والآخرة, ويجزيهم عني خير الجزاء، كما أشكر من شاركتني همومي وأفراحي وأحزاني، زوجتي.

وعملاً بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(لا يشكر الله من لا يشكر الناس)** أتوجه بالشكر الجزيل إلى أستاذي الفاضل الدكتور محمد بنعبد الكريم الفلالي الذي شرفني بالإشراف على هذه الرسالة، ولا يفوتني أن أتقدم بالشكر لأساتذتي الفضلاء بقبولهم مناقشة هذه الرسالة وتقويمها تقويما علميا، وفي مقدمتهم أ,د إبراهيم أصبان، أ,د, لحسن الشرقاوي، أ.د.شفيق لامة.

كما أتوجه بالشكر الوافر إلى جميع أساتذتي الأفاضل في كلية الآداب والعلوم الإنسانية عين الشق، وكل من مد إلي يد المساعدة من قريب أو بعيد.

إذا لم يكن عونٌ من الله للفتى فأول ما يجني عليه اجتهاده

# الفهرس

**منشورات كاي** ٤
**توضيح** ٦
**الإهداء** ٧
**شكر** ٨
**الفهرس** ٩
**المقدمة** ١٢
**الفصل الأول: الربا في الديانة اليهودية** ١٩
المبحث الأول: تعريف الديانة اليهودية ٢٠
تعريف اليهودية ٢٠
أسماء اليهود ٢١
المبحث الثاني: أهم الفرق اليهودية ٢٤
الفريسيون أو الربانيون ٢٧
الصدوقيون ٢٩
القراءون ٣٠
السامريون ٣٢
المبحث الثالث: مصادر التشريع في الديانة اليهودية ٣٤
العهد القديم ٣٨
التلمود ٤٥
الفرق بين تلمود بابل وتلمود فلسطين ٥١
بروتوكولات حكماء صهيون ٥٣
المبحث الرابع: الربا في الديانة اليهودية ٥٨

الربا في الديانة اليهودية..... ٥٨
الربا في المصادر اليهودية..... ٥٩
حكم الربا في الديانة اليهودية..... ٦١
**الفصل الثاني: الربا في الديانة النصرانية_____ ٦٣**
المبحث الأول: تعريف الديانة النصرانية---------- ٦٤
التعريف اللغوي والاصطلاحي للنصرانية..... ٦٤
أسماء النصارى..... ٦٦
المبحث الثاني: فرق الديانة النصرانية---------- ٦٨
أهم فرق النصارى بعد مجمع نقية..... ٦٩
فرق النصارى المعاصرة..... ٧٤
المبحث الثالث: مصادر الديانة النصرانية---------- ٨٣
مراحل التشريع في الديانة النصرانية..... ٨٣
مصادر النصرانية المعتمدة..... ٨٤
العهد القديم والجديد وأقسامهما..... ٨٨
الأناجيل الأربعة..... ٩٣
تعريف بالرسائل..... ٩٩
المبحث الرابع: حكم الربا في الديانة النصرانية---------- ١٠١
الربا في الديانة النصرانية..... ١٠١
عقوبة آخذ الربا في الديانة النصرانية..... ١٠٣
**الفصل الثالث: الربا في الشريعة الإسلامية_____ ١٠٥**
المبحث الأول: الربا وأنواعها في الشريعة الإسلامية---------- ١٠٦
تعريف الربا لغة واصطلاحًا..... ١٠٦
أنواع الربا..... ١٠٧

أصول الربا..... ١٠٩
المبحث الثاني: الربا في الكتاب والسنة---------- ١١٢
الربا في القرآن الكريم..... ١١٢
الربا في السنة النبوية..... ١٢٣
بعض قرارات المجامع الفقهية المتعلقة بالربا..... ١٣١
المبحث الثالث: المقاصد الشرعية من تحريم الربا---------- ١٣٤
مقاصد الشريعة..... ١٣٤
مصطلحات وثيقة بالمقاصد الشرعية..... ١٣٥
مقاصد تحريم الربا..... ١٤٠
المبحث الرابع: مقارنة بين الديانات السماوية في حكم الربا------- ١٤٥
مقارنة بين الديانات السماوية في مفهوم الوحي..... ١٤٥
مقارنة بين مصادر التشريع في الإسلام وعند أهل الكتاب..... ١٤٨
مقارنة بين الديانات السماوية الثلاث في حكم الربا..... ١٤٩
**التوصيات والنتائج** ١٥٣
**ملحق** ١٥٥
**فهرس الآيات القرآنية** ١٦١
**فهرس الأحاديث والآثار** ١٦٤
**المراجع** ١٦٥

# المقدمة

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء نبينا محمد وعلى المرسلين المؤيدين بالوحي، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد...

فإن الرسالة التي ختم الله بها الديانات جاءت لتجدد العهد الذي أخذه الله على بني آدم في الأزل، ولم تكن بدعًا من الرسالات السابقة، بل جاءت مؤكدة لأصول الحلال والحرم، وخاصة للرسالتين اللتين أُنزلتا على موسى وعيسى عليهما السلام، وكون الإسلام رسالة الله الخاتمة والناسخة لجميع الأديان إلى أهل الأرض قاطبة، فقد جاء شاملاً لجميع مناحي الحياة وصالحًا لكل زمان ومكان، كي لا تطمع البشرية في رسول يأتي بشريعة جديدة، فقد قال الله عز وجل: **الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا** [المائدة:٣]

ومن أبرز مقومات الحياة المال إذ هو قوام حياة البشرية، ومن مقاصد الشرع الحفاظ عليه، لذا جعل له ضوابط وقيود وأوجب فيه واجبات وحقوق، وحرم منه كل ما فيه ضرر على العباد، وهذا لم تختص به شريعة دون أخرى بل في جميع الشرائع السماوية، إلا ما طالت إليه يد العابثين بالتحريف والتبديل.

وبسبب التحريف الذي لحق الكتب المقدسة تغيرت المفاهيم عند أهل الكتاب وكذا تأثر المسلمون بهم حتى سهُل على النفس ارتكاب المعاصي، فالخمر أصبحت تسمى مشروبات روحانية، والفجور بالفن، والربا يسمى في عصرنا بالفائدة، وقد اتخذ اليهود والنصارى أبناء المسلمين مطية لهدم الإسلام من الداخل، فكلما جاء

جيل إلا وأصبحت التصورات عنده مخالفة لما جاءت به الشريعة الإسلامية، وبالتالي تنتج عنه مغالطات في التصديق، ولمعالجة بعض هذه المغالطات وكشف الحقائق جاءت هذه الرسالة لتركز على جانب واحد من أبواب المعاملات، فهو بمثابة عمود الاقتصاد العالمي وعليه تحوم الصيرفة المالية ويعتبر من أشكل الأبواب في المعاملات، ألا وهو الربا فتبين مفهومه، وأنواعه، ومقاصد تحريمه، وتعقد مقارنة بين الديانات السماوية في حكمه، لكي لا يلتبس الأمر على المسلم، وقد جاء عنوانها: "**الربا في الديانات السماوية الثلاث (اليهودية والنصرانية والإسلام) – دراسة مقارنة**، فتكشف عن اعتقاد اليهود والنصارى في مفهوم الربا من مصادرهم التشريعية، مع بيان المخالفة في كل منهما مستدلا من كتبهم المقدسة ومراجعهم المعتمدة، مع التعريف بفرقهم ومعتقداتها، وكذا المصادر التشريعية التي يستنبطون منها الأحكام، ومقارنة ذلك بما سُطر في الشريعة الإسلامية. والله من وراء القصد.

**موضوع البحث وأهميته:**

إن التعرف على مفهوم الربا، وحكمه، وأنواعه، وخطره على الأفراد والمجتمعات، في الديانة اليهودية من خلال التوراة والتلمود، وكذلك الديانة النصرانية بالرجوع إلى العهد الجديد من الكتاب المقدس، ومقارنة ذلك كله بما ورد في الكتاب والسنة، يعطي المسلمين قوة في إيمانهم وعقيدتهم، ويفتح لهم المجال في حوار الأديان المنحرفة، وبيان زيغها وضلالها، وتحريفها للكتب المقدسة.

وتبرز أهمية الموضوع في ما يلي:

١. أنه مطية إلى دعوة أصحاب الأديان المنحرفة لإبراز مواضع الانحراف والفساد في ديانتهم، ثم نقدها بما يقابلها في الدين الإسلامي من خلال حفظه وسلامته من التحريف والتبديل.

٢. إن انتشار الربا في عصرنا الحاضر قد يوهم بعض المسلمين وغيرهم من الملل الأخرى أنه مباح التعامل به، فجاء البحث ليُجلِّي هذه الحقيقة، وأن حكم الربا محرم في جميع الشرائع إلى أن تقوم الساعة.

٣. إن الربا من أشكل أبواب الفقه، ولا مناص من الخوض فيه ليعلم المسلم الحق من الباطل كي لا تلتبس عليه المفاهيم.

٤. أن الإسلام وجميع الشرائع جاءت لتحقيق العدل ورفع الظلم، بين المخلوقين فيما بينهم.

٥. الوقوف على مفهوم الوحي في الشرائع السماوية، والاطلاع على معتقد الديانات الأخرى فيه.

**سبب اختيار الموضوع:**

أما عن أسباب اختيار الموضوع فيمكن إجمالها في ما يلي:

١. خدمة العقيدة الإسلامية والفكر الإسلامي، من خلال دراسة الأديان الأخرى مما يؤكد باليقين والبرهان صحة دين الإسلام، وأنه ناسخ لجميع الشرائع وما احتواه من عقائد وأحكام موافقة مع الفطر السليمة.

٢. إبراز أهمية علم مقارنة الأديان وأصالته عند المسلمين، إذ لم يزل علماء المسلمين منذ بزوغ فجر الإسلام يناقشون أصحاب الديانات الأخرى –

وخصوصًا أهل الكتاب –، فيحتجون عليهم بنصوص من كتبهم ويبرزون حقائق معانيها، ويميزوا الصحيح منها من الزائف؛ لذا توجهت عزيمتي إلى إبراز جانب من هذا العلم.

٣. أهمية هذا الباب في أحكام المعاملات، مع انطلاق مهنة الصيرفة الإسلامية في هذا العِقد في مختلف الدول الإسلامية، وخاصة في بلدنا.

٤. اهتمامي بمجال المعاملات الإسلامية المعاصرة هو بمثابة محفز لي لخوض لجج هذا البحر.

٥. يندرج في وحدة الماستر الموسومة بعنوان: علم العقائد والأديان في تراث علماء الغرب الإسلامي.

**صعوبات البحث:**

إن أول ما يواجه الباحث الذي يكتب في الأديان هو قلة توفر المصادر، وصعوبة الحصول عليها، ومع ذلك فقد حرصت على جمع أكبر قدر ممكن من المصادر العلمية الخاصة بالديانتين اليهودية والنصرانية، وخاصة في باب التشريعات. هذه أهم الصعوبات التي واجهتني في كتابة هذا البحث.

**منهجية البحث:**

قد يستنكف البعض من عقد مقارنة بين شريعة الإسلام البيضاء النقية المعصومة من الله عز وجل، والشريعة اليهودية والنصرانية الباطلة بما استحفظوا فحرفوا وبدلوا، وهذا لن يضر الشريعة الإسلامية في شيء، بل لن يضر الله عز وجل ولا القرآن، ولا النبي المعصوم صلى الله عليه وسلم، بل يزيد من إيمان المسلم وتنكشف

له الحقائق وتنجلي له الشكوك، فبضدها تتضح الأمور، ولن يقول أحد أفظع مما ذكره القرآن نفسه عن أوصاف المشركين واليهود لله عز وجل بقولهم: **وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا** [البقرة: ١١٦]، **وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا** [المائدة: ٦٤].

وقالوا عن القرآن: **إِنْ هَٰذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ** [المؤمنون: ٨٣]، وقالوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: **ثُمَّ تَوَلَّوْا عَنْهُ وَقَالُوا مُعَلَّمٌ مَجْنُونٌ** [الدخان: ١٤].

فهذه المقارنة محمودة لأن الشريعة الإسلامية معصومة بحفظ الله عز وجل لها، يقول الإمام الشاطبي: "شريعة مباركة معصومة، كما أن صاحبها صلى الله عليه وسلم معصوم، وأمته فيما اجتمعت عليه معصومة... وليس الحفظ الإلهي قاصراً على القرآن بل شامل للشريعة دائم إلى أن تقوم الساعة"[١].

فعلم مقارنة الأديان يعتبر من أخصب العلوم التي أنتجتها العقول الإسلامية استمداداً من الكتاب والسنة، فهو تراث إسلامي أصيل على غرار ما يدعيه الغرب أن لهم قدم سبق فيه، ولكنهم في الآونة الأخيرة انكبوا على دراسته، ينهلون منه، ويستفيدون من المكتبات الإسلامية وما سطره علماء المسلمين، محاولين تناسي نسبته الإسلامية.

وقد اتخذت في البحث المنهج المقارن وكذا المنهج الاستقرائي التحليلي، فلا يخلو من المعيارية التي يمتزج فيها الوصف بالتحليل، فكانت الرسالة بذلك دراسةً للديانة

[١] الموافقات، أبو إسحاق الشاطبي، ٢/٣٨ وما بعدها.

اليهودية والنصرانية من حيث مصادرها التشريعية، بأسلوب علمي، ومقارنة بين هذه الملل الثلاث في بعض الأحكام والمفاهيم وفق الخطوات المنهجية الآتية:

١. تعريف الديانة اليهودية وأبرز فرقها، والوقوف على بعض مبادئها من خلال الموسوعات اليهودية.

٢. الوقوف على مفهوم الوحي في الديانة النصرانية، واعتمدت فيه على الموسوعات النصرانية بأقلام نصارى عرب، ومقارنته بمفهوم الوحي في الشريعة الإسلامية.

٣. التعريف بمصادر التشريع عند اليهود والنصارى المعتمدة عندهم.

٤. ذكرت حكم الربا في كتبهم المقدسة، وشروحها، ثم قارنتها بحكم الربا في الإسلام.

٥. عزوت الآيات القرآنية الواردة في الرسالة إلى مواضعها في المصحف، مع ذكر اسم السورة، ثم رقم الآية بعد النص مباشرة.

٦. اعتمدت في غالب على الأحاديث الواردة في الصحيحين، مع ذكر الكتاب ثم الباب ثم رقم الحديث ثم الجزء والصفحة، وما ذكر في غيرها خرجته من كتب التخريج.

٧. عزوت جميع نصوص العهد القديم والعهد الجديد الواردة في الرسالة إلى مواضعها بذكر السفر ثم الإصحاح ثم الفقرة.

٨. ما استفدته بالمعنى من المصادر أو تصرفت في نصه أشير إليه في الهامش بقولي: ينظر.

٩. استعملت كلمة الباحث – يقول الباحث – في الرسالة عوض عن أنا أو نون الجماعة، إلا في التمهيد فأنسب الضمير للمتكلم.

١٠. اقتصرت في الهامش على ذكر الاسم المشهور للمؤلف والمؤلف والصفحة مع الجزء إن وجد، ويمكن الوقوف على المعلومات المرجعية الكاملة للكتاب في قائمة المراجع، وذلك للاختصار وتجنب التكرار.

١١. لم أعرف بالأعلام الواردة في الرسالة ممن نقلت أقوالهم.

١٢. استعملت بعض الرموز في الرسالة منها: "قاموس ك.م" أي قاموس كتاب النصارى المقدس، ت: تحقيق، ن: الناشر، "د.ت" دون تاريخ، "د.ن" دون نشر، ت.ت: تحقيق وتعليق.

١٣. ذيلت الرسالة بفهارس توضيحية: فهرس للآيات القرآنية، وفهرس للأحاديث الشريفة والآثار، وفهرس للموضوعات، وفهرس للمصادر والمراجع.

**إشكالية البحث:**

البحث ينطلق من إشكالية أساسية، وهي مسألة تحريم الربا في القرآن الكريم، هل هذا التحريم خاص بالشريعة الإسلامية فقط، أم هو في جميع الشرائع السماوية؟ يتفرع عن هذه الإشكاليات جملة من التساؤلات: **هل الربا المحرم خاص بربا الديون أم يشمل جميع أنواعه كربا البيوع؟ وهل الزيادة اليسيرة على الديون معفو عنها؟ ما الحكمة من تحريم الربا؟**

لأجل الإجابة عن هذه التساؤلات، وتحقيقا لجملة من الأهداف المسطرة، جاءت هذه الرسالة.

# الفصل الأول: الربا في الديانة اليهودية

المبحث الأول: تعريف الديانة اليهودية

المبحث الثاني: الفرق اليهودية

المبحث الثالث: مصادر التشريع في الديانة اليهودية

المبحث الرابع: الربا في الديانة اليهودية

# المبحث الأول: تعريف الديانة اليهودية

## تعريف اليهودية

تتكون كلمة "يهودي" من قسمين: "يهوه" وتعني "الرب"، و"ودي" وتعني في الأصل السامي "الاعتراف والإقرار والجزاء"... وهكذا تعني الكلمة "شكر الإله" أو "الاعتراف بنعمته"[١].

أما عن تعريف اليهودية كديانة فهي: "ديانة العبرانيين المنحدرين من إبراهيم عليه السلام والمعروفين بالأسباط من بني إسرائيل الذي أرسل الله إليهم موسى عليه السلام مؤيداً بالتوراة ليكون نبيا. واليهودية ديانة يبدو أنها منسوبة إلى يهود الشعب"[٢].

لكن اليهودية عرفت عبر مرّ العصور على أنها ديانة باطلة محرفة عن الدين الذي جاء به موسى عليه السلام وما كان أحد من الأنبياء يهوديًا ولا نصرانيًا، بل كانوا كلهم على دين الإسلام بمعناه العام؛ أي الاستسلام والانقياد لأوامر الله عز وجل ونواهيه، وقد نوه الله بذلك في كتابه العزيز حيث قال: **مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ** [آل عمران: ٦٧].

يقول ابن عطية رحمه الله في تفسير هذه الآية: "أخبر الله تعالى في هذه الآية، عن حقيقة أمر إبراهيم، فنفى عنه اليهودية والنصرانية والإشراك الذي هو عبادة الأوثان،

---

[١] ينظر: موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية، د. عبد الوهاب المسيري، ١/١٠٣.
[٢] ينظر: الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، الندوة العالمية للشباب الإسلامي، ص ٤٨٥، ومعجم اللغة العربية المعاصرة، ٣/٢٣٧٣.

ودخل في ذلك الإشراك الذي تتضمنه اليهودية والنصرانية، وجاء ترتيب النفي على غاية الفصاحة، نفى نفس الملل وقرر الحالة الحسنة، ثم نفى نفيا بين به أن تلك الملل فيها هذا الفساد الذي هو الشرك"[1].

وفي التنزيل: **وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ** [البقرة: ١٣٥]، ويقال هم يهود غير منصرف للعلمية ووزن الفعل، ويجوز دخول الألف واللام فيقال: اليهود وعلى هذا فلا يمتنع التنوين لأنه نقل عن وزن الفعل إلى باب الأسماء، والنسبة إليه يهودي، وقيل اليهودي نسبة إلى يهودا بن يعقوب هكذا أورد الصغاني يهودا في باب المهملة وهود الرجل ابنه جعله يهوديا، وتهود دخل في دين اليهود[2].

## أسماء اليهود

لليهود أسماء كثيرة تطلق عليهم، ومن أبرزها:

**اليهود**: مأخوذة من التوبة، والرجوع، يقال: " هاد الرجل – هودا: تاب، ورجع إلى الحق، فهو هائد"[3]، كما جاء على لسان موسى عليه السلام في كتاب الله: **إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ** [الأعراف: ١٥٦]، قال البيضاوي: "تبنا إليك من هاد يهود إذا رجع. وقرئ بالكسر من هاد يهيده إذا أماله، ويحتمل أن يكون مبنيًا للفاعل وللمفعول بمعنى

[1] المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطية الأندلسي، ١/٤٥١
[2] المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، ٢/٦٤٢
[3] ينظر: كتاب العين، الخليل الفراهدي، باب الهاء والدال (واي) معهما، ٤/٧٦، والقاموس الفقهي، الدكتور سعدي أبو حبيب، ص ٣٦٨.

أملنا أنفسنا وأملنا إليك، ويجوز أن يكون المضموم أيضًا مبنيًا للمفعول منه على لغة من يقول عود المريض"[١].

وفريق يرى أن كلمة اليهود مأخوذة من ( يهوذا ) أحد أبناء يعقوب الاثنا عشر للدلالة على أحد أفراد هذا السبط وقد ذهب إلى هذا غالبية النصارى[٢] وبعض المسلمين.

يقول الجواليقي: اليهود: أعجمي معرب منسوبون إلى يهود ابن يعقوب بإهمال الدال[٣]. وذهب آخرون إلى أنهم سموا باليهود لأنهم يتهودون أي يتحركون عند قراءة التوراة.

**بنو إسرائيل**: وإسرائيل لقب يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليهم السلام. قال ابن عباس رضي الله عنهما: معناه: عبد الله، لأن إسرا بمعنى عبد، وإيل: اسم الله. أي: أنه مركب من كلمتين: إسرا، وإيل، كما يقولون: بيت إيل[٤].

وهذا الاسم من أحب الأسماء إليهم؛ لأنه يذكرهم بمنزلتهم التي يتمنونها لأنفسهم عند الله تعالى؛ ولذلك نجدهم يسمون دولتهم الحديثة بهذا الاسم المحبب إليهم والقرآن الكريم حينما يريد مخاطبتهم بالهداية، ودعوتهم إلى الحق يناديهم بهذا الاسم المحبب، وكأنه يريد أن يقول لهم: أنتم أولاد الأنبياء ونسل الرسل... وحين يريد القرآن الكريم الإشارة إلى كفرهم، وجحودهم يذكر اسم اليهود[٥].

---

[١] أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ناصر الدين البيضاوي، ٣/٣٧

[٢] قاموس الكتاب المقدس ص ١٨٤.

[٣] الكليات لأبي البقاء، ص ١٣٢.

[٤] ينظر التحرير والتنوير، لابن عاشور ١/ ٤٥٠.

[٥] الأديان والمذاهب، مناهج جامعة المدينة العالمية، ص ١٠٣.

**أهل الكتاب**: يطلق على اليهود وكذلك على النصارى، كما جاء في كتاب الله عز وجل: **قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ** [المائدة: ٦٨] يقول ابن جرير رحمه الله: "يقول تعالى ذكره له: "قل"، يا محمد، لهؤلاء اليهود والنصارى "يا أهل الكتاب"[١].

قال صاحب التعريفات الفقهية: "هم اليهود المشهور ببني إسرائيل والنصارى وغيرُهما ممن اعتقدوا دينًا سماويًا ولهم كتابٌ منزل كصحف إبراهيم، وتوراة موسى، وزبور داود، وإنجيل عيسى على نبينا وعليهم الصلاة والسلام"[٢].

**العبريين أو العبرانيين**: "يعرفون قديمًا بالعبريين، أو العبرانيين نسبة إلى عابر بن سام أكبر أبناء نوح عليه السلام ورد في سفر التكوين "وسام أبو كل بني عابر أخو يافث الكبير"[٣]، أو إلى جنس بشري يسمى عبيرو، ومنه اشتق الاسم أو ربما كان نسبة إلى حادثة العبور من مصر إلى الشام، أو الانتقال من مكان إلى آخر باعتبارهم من الأمم البدوية التي دأبت على الرحلة، وبهذا كانوا يعبرون الأماكن وينتقلون في البوادي، فارتبط بهم الاسم الذي يدل على ذلك"[٤].

---

[١] جامع البيان في تأويل القرآن، لابن جرير الطبري، ١٠/٤٧٣

[٢] التعريفات الفقهية، المجددي البركتي، ص ٣٧.

[٣] سفر التكوين ١٠: ٢١، ٢٤، ٣٥.

[٤] الأديان والمذاهب، مناهج جامعة المدينة العالمية، ص ١٠١.

## المبحث الثاني: أهم الفرق اليهودية

افترقت اليهود إلى فرق كثيرة متباينة فيما بينها، منذ بعثة سيدنا موسى عليه السلام يقول الله عز وجل: **وَقَطَّعْنَاهُمُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا أُمَمًا** (الأعراف: ١٦٠).

قال الرازي في تفسيره: "إنه تعالى فرق بني إسرائيل اثنتي عشرة فرقة لأنهم كانوا من اثنتي عشر رجلاً من أولاد يعقوب فقطعهم فرقًا وميز بعضهم عن بعض"[١].

لكن مع مرور الزمن لم يبق هذا العدد بل زاد كما أخبر بذلك الصادق الأمين فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(افترقت اليهود على إحدى أو ثنتين وسبعين فرقة)**[٢]، معروفة عندهم كما صرح به المناوي[٣]، ويرى بعض أهل العلم أن اليهود افترقت إلى خمس فرق يقول ابن حزم رحمه الله: " فأما اليهود فإنهم قد افترقوا على خمس فرق"[٤]، باعتبار أبرز الفرق أو باعتبار أصولها أو ما وصل إلينا؛ وعليها انبثقت الفرق الأخرى يكون توجيها لقوله، وإلا فمنطوق

---

[١] التفسير الكبير، الرازي، ٨/٣٥.

[٢] رواه أبو داود برقم (٤٥٩٦)، والترمذي برقم (٢٦٤٠)، وقال أبو عيسى: حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (٢٠٣)، وفي صحيح ابن ماجه برقم (٣٢٢٥).

[٣] ينظر: التيسير بشرح الجامع الصغير، ١/١٧٩

[٤] الفصل في الملل والأهواء والنحل، لابن حزم، ١/٨٢.

الحديث صريح بأنهم فرق شتى وابن حزم لا يرى بصحة حديث الافتراق[1]، وهو من أصول افتراق الملل.

فكل فرقة تخالف الأخرى فروقًا جوهرية في العقائد والأصول، ففي الديانة اليهودية قد يرفض اليهودي الإيمان بالإله واليوم الآخر...ومع ذلك يبقى يهوديا، على غرار الديانات الأخرى، فلا يمكن أن نتصور مسلمًا ينكر وجود الباري عز

[1] يقول ابن حزم في الفصل (٣/١٣٨): "إن هذا الحديث لا يصح"ا.ه
ولفظ الحديث: "افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة أو اثنتين وسبعين فرقة، والنصارى مثل ذلك، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة" قال الحاكم في المستدرك (١/٤٧): "هذا الحديث كثر في الأصول "وقد روي عن سعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن عمرو، وعوف بن مالك، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله.» وقد احتج مسلم بمحمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة واتفقا جميعا على الاحتجاج بالفضل بن موسى وهو ثقة "، وقال (١/٢١٧): "هذا الحديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه"، وقال أحمد شاكر:" إسناده صحيح، رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، والسيوطي في الجامع الصغير ونوه بصحة الحديث"(ينظر: مسند الإمام أحمد، (٨/٣٠١))
وبلفظ فيه زيادة:" كلهم في النار إلا ملة واحدة، قالوا: من هي يا رسول اللهؐ؟ قال: ما أنا عليه وأَصحابي" أخرجه الترمذي (٢٦٤١) واللفظ له، وقال: "حديث حسن غريب" حكم عليه الشيخ الألباني بقوله: حسن. والحاكم (٤٤٤)، وأحمد (١٢٢٠٨) وابن ماجه (٣٩٩٢) علق عليه فؤاد عبد الباقي بقوله: " في الزوائد إسناده صحيح. رجاله ثقات".
وقد اختلف أهل العلم في قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث: **(فإحدى وسبعون في النار، وواحدة في الجنة)** بين مصحح ومضعف. فصححه الحاكم في "المستدرك"، وكذلك ابن تيمية في "الفتاوى" ٣/ ٣٤٥ فقال: حديث صحيح مشهور، وقال ابن كثير في "تفسيره" عند تفسير قوله تعالى: {ولا يزالون مختلفين} [هود: ١١٨]: حديث مروي في المسانيد والسنن من طرق يشد بعضها بعضا.
وصححه كذلك العراقي في "تخريج أحاديث الإحياء" ٤/ ١٨٧٩ فقال: أسانيدها جياد، وقال أبو إسحاق الشاطبي في "الاعتصام" ٢/ ٢٢٠ وقد عين هذه الفرق وعددها: وهذا التعديد بحسب ما أعطته المنة في تكلف المطابقة للحديث الصحيح. وصححه كذلك محمد بن إسماعيل الصنعاني في رسالته "افتراق الأمة" ص ٩٤ - ٩٥، وضعف الإمام محمد بن إبراهيم الوزير في "العواصم والقواصم" ١/ ١٨٦ زيادة كلها في النار إلا واحدة فقال: "إياك والاغترار ب "كلها هالكة، إلا واحدة" فإنها زيادة فاسدة، غير صحيحة القاعدة لا يؤمن أن تكون من دسيس الملاحدة. ونقل بعد ذلك ٣/ ١٧٢ عن ابن حزم أنه حكم على هذه الزيادة بالوضع). ينظر سنن ابن ماجه بتحقيق شعيب الأرنؤوط، ٥/١٣٠.

وجل، أو ينفي ما هو معلوم من الدين بالضرورة ويبقى ضمن دائرة الإيمان والإسلام.

وما وقع ذلك الاختلاف والتفرق إلا بعد ما جاءهم العلم، كما جاء في قوله تعالى: **وَمَا تَفَرَّقُوا إِلَّا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى لَّقُضِيَ بَيْنَهُمْ** [الشورى: ١٤]، "وما تفرقوا يعني الأمم السالفة. وقيل أهل الكتاب لقوله: وما تفرق الذين أوتوا الكتاب. إلا من بعد ما جاءهم العلم بأن التفرق ضلال متوعد عليه، أو العلم بمبعث الرسل عليهم الصلاة والسلام، أو أسباب العلم من الرسل والكتب وغيرهما فلم يلتفتوا إليها. بغيا بينهم عداوة أو طلبا للدنيا"[١].

وسيعرج الباحث في هذا المطلب على أهم الفرق اليهودية التي انشقت عن السامريين، يقول المسيري: "وأولى الفرق اليهودية التي أدت إلى انقسام اليهودية فرقة السامريين التي ظلت أقلية معزولة بسبب قوة السلطة الدينية المركزية المتمثلة في الهيكل ثم السنهدرين"[٢].

ولكن، مع القرن الثاني قبل الميلاد، خاضت اليهودية أزمتها الحقيقية الأولى بسبب المواجهة مع الحضارة الهيلينية. فظهر الصدوقيون والفريسيون، والغيورون الذين كانوا يعدون جناحا متطرفا من الفريسيين.

[١] أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ناصر الدين البيضاوي، ٥/٧٨
[٢] موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية، عبد الوهاب المسيري، ١٤/٣٧٠

## الفريسيون أو الربانيون

كلمة فريسيون: مأخوذة من الكلمة العبرية (فيروشيم)، أي (المفروزين) أي الذين امتازوا عن الجمهور وعزلوا عنه وأصبحوا لعلمهم وورعهم واتصالهم بأسرار الشريعة من الصفوة المختارة[1].

وكانوا يلقبون أيضا بلقب (حبيريم)، أي (الرفاق أو الزملاء)، وهم أيضا (الكتبة)، أو على الأقل قسم منهم، من أتباع شماي الذين يشير إليهم المسيح عليه السلام. والفريسيون فرقة دينية وحزب سياسي ظهر نتيجة الهبوط التدريجي لمكانة الكهنوت اليهودي بتأثير الحضارة الهيلينية التي تعلي من شأن الحكيم على حساب الكاهن. ويرجع التراث اليهودي جذورهم إلى القرنين الرابع والثالث قبل الميلاد، بل يقال إنهم خلفاء الحسيديين (المتقين)، وهي فرقة اشتركت في التمرد الحشموني... وقد كان الفريسيون يشكلون أكبر حزب سياسي ديني في ذلك الوقت إذ بلغ عددهم حسب يوسيفوس نحو ستة آلاف، لكن هذا العدد قد يكون مبالغا فيه نظرا لتحزبه لهم، بل لعله كان من أتباعهم. ويقال إنهم كانوا يشكلون أغلبية داخل السنهدرين، أو كانوا على الأقل أقلية كبيرة.

ومن المعروف أنه حينما عاد اليهود من بابل، هيمن الكهنة عليهم وعلى مؤسساتهم الدينية والدنيوية، تلك المؤسسات التي عبر عن مصالحها فريق الصدوقيين[2].

---

[1] الفكر الإسرائيلي أطواره ومذاهبه، ص ٢٥٢.

[2] موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية، للمسيري، ٢٢/١٢٠.

**وتتمثل مبادئهم في أن:**

- التوراة قديمة وأن الأسفار الخمسة موجودة منذ الأزل.
- الشريعة اليهودية لا تؤخذ من التوراة فحسب، وإنما من التعاليم الشفوية "التلمود".
- الحاخامات أي علماء الشريعة اليهودية، معصومون من الخطأ، ولذلك اشتهر عنهم هذا القول "يلزم المؤمن (أي اليهودي) أن يعتبر أقوال الحاخامات كالشريعة لأن أقوالهم قول الله الحق فإذا قال لك الحاخام: "إن يدك اليمنى هي اليسرى أو العكس فصدقه وحاذر أن تخالفه"[١].
- بالغوا في تفضيل أنفسهم حتى على الملائكة فقالوا: يوجد لدى اليهود صلاة عديمة المثال يصلونها باللغة الكلدانية، والملائكة يجهلون هذه اللغة حتى إنهم يحسدون اليهود على صلاتهم، واليهودي هو الإنسان فقط وباقي الناس حيوانات في صورة إنسان"[٢].

وهذا بزعمهم أنهم شعب الله المختار وهذه المعتقدات هي التي تصدر عن أحبارهم، يقول: عقوديا يوسف زعيم حزب شاس الديني "إن العرب حشرات وحيوانات ولا يستحقون العيش وأنهم غير آدميين"[٣].

[١] مقارنة الأديان بين اليهودية والإسلام ص ١٧٦ - ١٧٧.
[٢] الكنز المرصود في تعاليم التلمود ص ٥٩ وما بعدها.
[٣] مجلة البيان العدد ١٦٧ رجب ١٤٢٢ هـ/ أكتوبر ٢١٠١م، ص ١٠٨.

## الصدوقيون

الصدوقيون: مأخوذة من الكلمة العبرية (صدوقيم)، ويقال لهم أحيانا (البوئيثيون Boethusian). وأصل الكلمة غير محدد. ومن المحتمل أن يكون أصل الكلمة اسم الكاهن الأعظم «صادوق»[1] (في عهد سليمان) الذي توارث أحفاده مهمته حتى عام ١٦٢ ميلادية.

و(الصدوقيون) فرقة دينية وحزب سياسي تعود أصوله إلى قرون عدة سابقة على ظهور المسيح عليه السلام. وهم أعضاء القيادة الكهنوتية المرتبطة بالهيكل وشعائره والمدافعون عن الحلولية اليهودية الوثنية.

ويعود تزايد نفوذ الصدوقيين إلى أيام العودة من بابل بمرسوم قورش (٥٣٨ ق. م) إذ آثر الفرس التعاون مع العناصر الكهنوتية داخل الجماعة اليهودية لأن بقايا الأسرة المالكة اليهودية من نسل داود قد تشكل خطرا عليهم. واستمر الصدوقيون في الصعود داخل الإمبراطوريات البطلمية والسلوقية والرومانية، واندمجوا مع أثرياء اليهود وتأغرقوا، وكونوا جماعة وظيفية وسيطة تعمل لصالح الإمبراطورية الحاكمة وتساهم في عملية استغلال الجماهير اليهودية، وفي جمع الضرائب[2].

**وتقوم معتقداتهم على الآتي:**

- الاعتقاد في أن عُزيراً ابن الله – تعالى الله عن ذلك – ويرى ابن حزم أنهم يقولون بذلك من بين سائر اليهود.

[1] يقول ابن حزم: "نسبوا إلى رجل يقال له صدوق" (الفصل ١/٨٢).
[2] الفصل، ١/٨٢

- أنكروا البعث والجزاء بناء على رفضهم الإيمان بالتلمود والتعاليم الشفوية التي ينسبون كتابته إلى الفريسيين ألد أعدائهم.
- لا يؤمنون إلا بالأسفار الخمسة ولا يرون لها أي قدسية لأن الأحبار في رأيهم زادوا عليها ونقصوا منها.
- لا يؤمنون بالغيبيات كالملائكة والشياطين والجن، وأيضاً لا يؤمنون بالقضاء والقدر، ويرون أن الإنسان له الحرية المطلقة في خلق أفعاله.
- يعتقدون بالتقية فإذا أحسوا بالخطر من غيرهم تظاهروا بالولاء له وأخفوا له الكراهية. وهذه سمة ليست خاصة بهم عن غيرهم من اليهود وإنما هذا دين اليهود جميعهم[1].

## القراءون

القراءون: نسبة إلى المصدر العبري (قرائيم)، ومعناه الذين يقرؤون المقرأ، أي: التوراة.

وقد أسسها عنان بن داود من أهل بغداد زمن أبي جعفر المنصور، وتوفي في نهاية القرن الثامن الميلادي، وأطلق عليهم اسم العنانيون نسبة إلى عنان هذا.

ولقد تأثر القراءون بعلم الكلام عند المسلمين، وبالعقلانية الإسلامية بشكل عام.

وتأثر مؤسس الفرقة، عنان بن داود، بأصول الفقه على مذهب أبي حنيفة[2].

---

[1] الفصل، ١١/٨٣

[2] موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية، للمسيري، ٢٢/١٢٦

**ومن أهم ما يتميزون به في معتقداتهم أنهم:**

- لا يعترفون إلا بالعهد القديم، وينكرون التلمود والروايات الأخرى الشفوية، وهم في هذا موافقون للصدوقيين.
- يقولون بالبعث يوم الدين.
- يعزى إلى رئيسهم عنان الإقرار ببعثة عيسى عليه السلام، وكذلك نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، ولكنه يزعم أنه نبي للعرب وليس لليهود.

وقد انتشرت أفكار عنان بن داود بين اليهود انتشارا قويا، وخاصة في البلدان العربية والشرق، وكان بينهم وبين التلموديين عداء شديد، وتكفر كل واحدة منهما الأخرى، ولا زال منهم أناس يعدون ببضعة آلاف يسكنون قرب تل أبيب – مستعمرة – في فلسطين، ويتميزون عن بقية اليهود في أعيادهم ومحاكمهم وأماكن ذبحهم للذبائح، وقانون الحكومة اليهودية التلمودية الآن يمنع الزواج بين القرائين وغيرهم من اليهود.

وهم يعتبرون من أعداء الصهيونية التلمودية، لأن كلا منهم يكفر الآخر، ويرى ارتداده عن الدين.

ويذكر د. حسن ظاظا: "أنه بعد أن تمكنت الصهيونية التلمودية من الاستيلاء على فلسطين اصطادت بضعة آلاف من القرائين وأدخلتهم إلى فلسطين، وهم يعيشون هناك كرهائن، وكوسيلة للمساومات مع من بقي من القرائين خارج

فلسطين، إذ أرغمتهم الصهيونية على التزام الصمت والكف عن مهاجمتها حرصا على حياة أبناء الطائفة في فلسطين وأمنهم"[١].

## السامريون

السامريون: في الأصل هم شعب دولة إسرائيل التي تكونت في الشمال من دولة يهوذا، وذلك بعد سليمان عليه السلام[٢].

وهي كلمة معربة من كلمة (شوميرونيم) العبرية، أي سكان السامرة. ويشار إليهم في التلمود بلفظة (الغرباء)...أما هم فيطلقون على أنفسهم (بنو إسرائيل)، أو (بنو يوسف)، باعتبار أنهم من نسل يوسف. كما يطلقون على أنفسهم اسم (حفظة الشريعة) باعتبار أنهم انحدروا من صلب يهود السامرة الذين لم يرحلوا عن فلسطين عند تدمير المملكة الشمالية عام (٧٢٢ ق.م)، فاحتفظوا بنقاء الشريعة[٣].

ويقولون: إن مدينة القدس هي نابلس وهي من بيت المقدس على ثمانية عشر ميلاً ولا يعرفون حرمة لبيت المقدس ولا يعظمونه[٤].

وقد استمر وجودهم إلى عصرنا الحاضر، إلا أنهم يشكلون مجموعة صغيرة تسكن في فلسطين بجوار مدينة نابلس.

[١] دراسات في الأديان اليهودية والنصرانية لسعود بن عبد العزيز الخلف - ص ١٤٥.
[٢] مقارنة الأديان بين اليهودية والإسلام ص ١٨٣.
[٣] موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية، للمسيري، ٢/١١٩.
[٤] الفصل لابن حزم ١/٨٢

**ويتميزون عن بقية اليهود بأنهم:**

- يتقشفون في الطهارة أكثر من تقشف سائر اليهود[1].
- أثبتوا نبوة موسى، وهارون، ويوشع بن نون عليهم السلام، وأنكروا نبوة من بعدهم من الأنبياء إلا نبيا واحدا، وقالوا: التوراة ما بشرت إلا بنبي واحد يأتي من بعد موسى، يصدق ما بين يديه من التوراة، ويحكم بحكمها، ولا يخالفها البتة[2].
- لا يقدسون من كتب اليهود سوى الأسفار الخمسة التي تسمى التوراة، ويضيفون إليها سفر يوشع بن نون فقط، وما عدا ذلك فلا يؤمنون به، ونسخة التوراة التي لديهم تختلف عن النسخة العبرية في ستة آلاف موضع، كما أنهم لا يؤمنون بسائر الكتب الأخرى في العهد القديم ولا بالتلمود ولا غيره من كتب اليهود.
- المكان المقدس لديهم هو جبل (جرزيم) الذي يقع في منطقة نابلس، ويستقبلونه وينكرون صهيون وبيت المقدس، وبقية اليهود يكفرونهم لذلك[3].

[1] الملل والنحل، الشهرستاني، ٢/٢٣.
[2] المصدر السابق، ٢/٢٣.
[3] دراسات في الأديان اليهودية والنصرانية لسعود بن عبد العزيز الخلف - ص ٣١٤٥

## المبحث الثالث: مصادر التشريع في الديانة اليهودية

قبل الكلام على مصادر التشريع عند اليهود يقدم الباحث رؤية عن مفهوم الوحي في الديانة اليهودية، هو المصدر الوحيد للكتب المقدسة.

**مفهوم الوحي عند اليهود:**

جاء تعريف الوحي في قاموس الكتاب المقدس: "الوحي هو إبلاغ الحق الإلهي للبشر بواسطة البشر. وهو عمل روح الله، أو بعبارة أدق عمل الروح القدس. فالروح القدس يعمل في أفكار أشخاص مختارين في قلوبهم، ويجعلهم أداة للوحي الإلهي"[1]. فالواسطة بين المرسل والمرسل إليه يقتضي أن يكون ملكًا وهي إحدى طرق تلقي الوحي، قال تعالى: **وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآيِٕ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِۦ مَا يَشَآءُ إِنَّهُۥ عَلِيٌّ حَكِيمٌ** [الشورى: ٥١] فكيف ببشر يكون واسطة بين الله عز وجل والنبي!!

ويقول العقاد واصفًا النبوة في بني إسرائيل كما وردت في الكتاب المقدس: "عرف الأقدمون من العرب والعبريين كلمة نبوة... لكنهم خلطوا بينها وبين الجنون كما خلطوا بينها وبين السحر والكهانة والتنجيم والشعر... وغلبت عليهم في مبدأ الأمر عقيدة شائعة بذهول النبي وغيابه عن الوعي في جميع أيامه، وفي الأيام التي يملكه فيها الوجد الإلهي على الخصوص كأنهم يرون أن الغيبوبة والاتصال بالغيب

[1] مصطلحات الكتاب المقدس، تأليف نخبة من الأساتذة ذوو الاختصاص ومن اللاهوتيين، هيئة التحرير، د. بطرس عبد الملك، د. جون ألكسندر طمسن، ص ٦٨٠.

شيء واحد، وكأنهم يحسبون أن الانقطاع عن شواغل الدنيا آية على صدق النبي وإقباله بجملته على الله"[١].

أما كنيسة دميانة فتقول عن كُتّاب الأسفار الأصليين: "لقد كتب العهد القديم في فترة ٢٥٠٠ سنة قبل الميلاد بواسطة أربعين كاتبًا، يختلفون في صفاتهم، فمنهم الفلاسفة مثل موسى النبي، ومنهم الراعي البسيط جامع الجميز مثل عاموس، والقائد الحربي يشوع، وساقي الملك نحميا، ومنهم إشعيا رجل القصور، ودانيال رئيس الوزراء، وسليمان الملك صاحب الحكمة"[٢].

فتعدد كتاب الوحي وتباين الفهم لا محالة يؤدي إلى التأويل في المعنى، مما ينشأ عنه تضارب الأقوال بين الكُتّاب،الذي أسفر عنه تحريف التوراة، فحين كان بنو إسرائيل في بابل بدأ عزرا الكاتب في كتابة الأسفار الضائعة، والتي غابت عن بني إسرائيل طويلاً، لكن النبي إرميا، – وهو أ حد أعظم أنبياء ما قبل السبي – نعى كثيراً على أولئك الأنبياء الكذبة الذين سُبوا إلى بابل، وأخبر بانحرافهم وكذبهم على الله فيما ينسبونه إلى وحي الله، وقد وقع ذلك منه في نصوص عديدة، منها قوله: " قد سمعت ما قالته الأنبياء الذين تنبئوا باسمي بالكذب قائلين: حلُمتُ، حلُمتُ"[٣].

---

[١] العبقريات، عباس محمود العقاد، ص ٥٩.
[٢] نقلا عن كتاب هل العهد القديم كلمة الله؟ منقذ بن محمود السقار، ١/١٨.
[٣] إرميا ٢٣/ ٢٥.

ويقول: "كيف تقولون: نحن حكماء، شريعة الرب معنا حقًا، إنه إلى الكذب، حوَّلها قلم الكتبة الكاذب"[١] فقد حرفت كلمة الله بيد الكتبة الكذبة، مما يؤدي إلى تغير الأحكام والتشريعات.

وفي حزقيال "القائلون: وحي الرب. والرب لم يرسلهم.. وتكلمتم بعرافة كاذبة قائلين: وحي الرب، وأنا لم أتكلم"[٢].

وقد جاء في دائرة المعارف البريطانية: "يستخدم لفظ الوحي في اللاهوت ليدل على الحالة التي يكون فيها الإنسان تحت التأثير الإلهي المباشر، ويعني الوحي تجرد الإنسان ليكون في قبضة الإله، بحيث يصير هذا الإنسان هو الطريق أو القناة التي يسري فيها وحي الله من كلام ومشيئته"[٣].

فالشريعة اليهودية قبل تحريفها وتبديلها كالشريعة الإسلامية، فهي شريعة سماوية نزلت على موسى – عليه الصلاة والسلام – لفظًا ومعنىً، وبذلك تختلف عن القوانين القديمة الوضعية كالقانون البابلي والمصري فهما من وضع الملوك المشرعين والآلهة المزعومة.

---

[١] مرجع سابق ٨/ ٨

[٢] حزقيال ١٣/ ٦ - ٧

[٣] نقلا عن كتاب الوحي والملائكة في اليهودية والمسيحية والإسلام، أحمد عبد الوهاب، ص ٣٥.

وهناك بعض الأحكام شرعت لبني إسرائيل، نعمل بها في شريعتنا بأصل من الأصول المعتبرة؛ وهو أن شرع من قبلنا شرع لنا[1] ما لم يأت ناسخ له، أو معارض له، ولم ينكره الشرع، فنعمل به، كما في حكم القصاص: **وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنفَ بِالْأَنفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ** [المائدة: ٤٥].

يقول ابن عطية رحمه الله في تفسير هذه الآية: " إن الله تعالى كتب فرضا على بني إسرائيل أنه من قتل نفسا فيجب في ذلك أخذ نفسه ثم هذه الأعضاء المذكورة كذلك ثم استمر هذا الحكم في هذه الأمة بما علم من شرع النبي صلى الله عليه وسلم وأحكامه. ومضى عليه إجماع الناس"[2].

---

[1] وقد اختلف العلماء في هذه المسألة: قال القرطبي "في قصة البقرة هذه دليل على أن شرع من قبلنا شرع لنا، وقال به طوائف من المتكلمين وقوم من الفقهاء، واختاره الكرخي ونص عليه ابن بكير القاضي من علمائنا، وقال القاضي أبو محمد عبد الوهاب: هو الذي تقتضيه أصول مالك ومنازعه في كتبه، وإليه مال الشافعي، وقد قال الله: فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ [الأنعام: ٩٠] (تفسير القرطبي: ١/٤٦٢)

وعند التأمل نرى أن شرع من قبلنا ينقسم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: ما اختصت به الأمم السابقة، كالأغلال والآصار التي كانت على بني إسرائيل، والتماثيل والصور كما أخبرنا الله عز وجل فيما كان يصنع لسليمان عليه السلام: يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِن مَّحَارِيبَ وَتَمَاثِيلَ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَّاسِيَاتٍ [سبأ: ١٣] فالأول رفع عن أمتنا، والثاني حرم علينا بنصوص.

القسم الثاني: ما كان في شرع من قبلنا ونصت النصوص على أنه شرع لنا كالصيام في قوله تعالى: كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ [البقرة: ١٨٣]

القسم الثالث: ما جاء تأكيده بنصوص من السنة، كما قال عليه الصلاة والسلام: **(فيمن نام عن صلاة أو نسيها، فليؤديها إذا ذكرها)**، ثم تلا قوله تعالى: وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي [طه: ١٤] (رواه مسلم، باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها، رقم ٦٨٠) وهذا خطاب لموسى عليه السلام.

[2] المحرر الوجيز، ابن عطية: ٢/١٩٧

ولليهود مصادر يستمدون منها عقائدهم وشرائعهم، كما يستقون منها منهجهم في الحياة، ولعل أهم هذه المصادر على الإطلاق: العهد القديم، والتلمود،اللذان يشكلان نواة الفكر اليهودي، ويضاف إليها بروتوكولات حكماء صهيون، وبما أن الحكم على الشيء فرع عن تصوره، سيتحدث الباحث بشيء من التفصيل عن هذه المصادر الأساسية في الفكر اليهودي.

## العهد القديم

العهد لغة: يراد بكلمة العهد الميثاق، أي أنه ميثاق أخذه الله على الناس وارتبطوا به معه فأولهما يمثل ميثاقا قديما من عهد موسى عليه السلام؛ والآخر يمثل ميثاقًا جديداً من عهد عيسى عليه السلام[١].

فالعهد القديم يعتبر عند اليهود مصدرا رئيسيا من مصادرها الذي تؤمن بها على اختلاف فرقهم، وهو: "التسمية العلمية لأسفار اليهود، وقد يطلق عليه اسم "التوراة"، وهي تدل على الأسفار الخمسة المنسوبة إلى موسى عليه السلام لما لهذه الأسفار من مكانة عند اليهود يطلقونها على الكتاب إطلاقًا للجزء على الكل"[٢].

ويطلق أيضًا على "مجموع الأسفار النصرانية التي اعتمدها النصارى لأنفسهم، وقد سميت كذلك تمييزًا لها عن العهد الجديد"[٣] الذي خصه النصارى بأسفار العهد المسيحي، يقول فؤاد حسنين: "لعل "بولس الرسول" هو أول من أطلق في رسالته الثانية إلى أهل "كورنثوس" عبارة العهد القديم، على المجموعة التي تتكون

[١] اليهودية واليهود لعلي الوافي ص ١٠.
[٢] ينظر: تاريخ وعقائد الكتاب المقدس بين الإشكالية والتقنين، يوسف كلام،ص ٨١.
[٣] إنجيل متى (٢٨:٢٦)، والرسالة الثانية إلى أهل كورنثوس (٦:٣)

منها أسفار الشريعة والأنبياء وسائر الكتابات المقدسة، والتي هي الوثائق الأولى لليهودية والمسيحية"[١].

ويقسم اليهود العهد القديم إلى ثلاثة أقسام، جمعت في اسم "تنخ"؛ فحرف "التاء" تشير إلى "التوراة"، وحرف "النون" إلى "الأنبياء" أما حرف الخاء فتشير إلى "المكتوبات"، فهذه الحروف اختصار من الألفاظ العبرية "توراة"، و"نبيئيم" و"كتوبيم" بأخذ الحرف الأول من كل كلمة[٢].

أما التوراة[٣] أو الشريعة: "هي الناموس، مشتملة على العقيدة والشريعة التي أنزلها الله تعالى على النبي موسى عليه السلام في طور سيناء"[٤] فإن كان العهد القديم يعتبر عند اليهود مصدراً رئيسيًا، فإن التوراة تعتبر الأساس الذي تعتمد عليه الحياة، والتعاليم، والتدين عند اليهود، وهي من الله، وقد منحها لموسى عليه

[١] التوراة الهيروغليفية، فؤاد حسنين، ص ٣٢.
[٢] ينظر: بنو إسرائيل، بيومي مهران، ٣/١٢.
[٣] من الأسماء المستعملة عند اليهود لتحديد هذا الكتاب "المقرا" أي النص المقروء؛ لأنهم مطالبون بقراءته في عبادتهم، والرجوع إلى الأحكام الشرعية التي تنظم حياتهم، وهناك اسم ثالث له عند اليهود، صفة علمية خاصة هو "المسوره" أو "المسورت"؛ ويعنون بذلك النص المقدس المروي عن الأسلاف رواية متواترة، ارتضتها أجيال العلماء ورفضت ما عداها (ينظر: الفكر الديني الإسرائيلي،أطواره ومذاهبه، حسن ظاظا ص ٧٣)
[٤] شفاء الغليل، الجويني، ت.د أحمد حجازي، ص ١١

السلام ، وهي أصل العهد بين "يهوه"[١] وشعبه؛ لذلك فهي مقدسة جداً[٢]، وتتألف من خمسة أسفار: سفر التكوين، والخروج، وسفر اللاويين، والعدد، وسفر التثنية. وقد أطلق على هذه الأسفار الخمسة الأولى اسم "كتب موسى الخمسة"، وسميت باليونانية "بنتاتيك" Pentaticha؛ أي الكتاب ذو الأسفار الخمسة، وقد انتقلت هذه اللفظة إلى اللاتينية وإلى أعظم اللغات الأوروبية"[٣].

وكذلك يطلق لفظ (الناموس) على أسفار العهد القديم وأحياناً يقتصر اللفظ على أسفار الشريعة الخمسة التي تقولون: أن موسى كتبها، وقد ورد في إنجيل يوحنا "أجابهم يسوع: أليس مكتوباً في ناموسكم" وورد عن المسيح أنه قال: إني لم آتي لأبدل الناموس. وكلمة ناموس المقصود بها: القانون أو الشريعة وهي تقابل كلمة توراة العبرية[٤].

أما محتويات هذه الأسفار فيمكن معرفتها انطلاقاً من تسميتها:

---

[١] يهوه: كلمة سامية قديمة، يقال إنها مشتقة من مصدر الكينونة العبرية إهييه آش إهييه؛ أي أكون الذي أكون، وقد أتى ذكره ستة آلاف مرة في العهد القديم، وهو أكثر أسماء الإله شيوعًا وقداسة؛ حيث كان اليهود لا يتفوهون به، ويستخدمون بدله كلمة أدوناي العبرية، أو كيريوس اليونانية في الترجمة السبعينية، بمعنى سيدي أو مولاي للإشارة إلى الإله، ثم أصبحوا يستخدمون كلمة هيشيم العبرية بمعنى اسم الجلالة.(ينظر: التلمود البابلي: ترجمة: مركز دراسات الشرق الأوسط ص ١٩١).

التوراة الهيروغليفية، فؤاد حسنين، ص ٢٣٢

[٣] العرب واليهود في التاريخ، أحمد سوسة، ص ١٤٨.

[٤] المدخل لدراسة التوراة والعهد القديم لمحمد البار ص ١١١.

**سفر التكوين**: "يقص تاريخ العالم، من تكوين السماوات والأرض إلى استقرار أولاد يعقوب في أرض مصر، مع تفصيل في قصص آدم وحواء ونوح والطوفان ونسل سام – أحد أبناء نوح – وهو الذي ينحدر منه شعب إسرائيل"[١].

**سفر الخروج**: ويقع في أربعين إصحاحًا، "يعرض تاريخ بني إسرائيل في مصر، وقصة أعظم رسلهم موسى عليه السلام ، ودعوته فرعون إلى توحيد الله، وخروجه مع بني إسرائيل، من مصر قاصدين أرض فلسطين، وعصيانهم إياه، وتمردهم عليه وعلى أخيه هارون، وفيه قصة عبورهم البحر وانفلاقه ويبسه لهم، وغيرها من المعجزات، وفيه أيضا تلقي موسى للوصايا العشر بجبل سيناء، كما في هذا السفر مجموعة هامة من الشرائع والقوانين، التي تسمى قوانين العهد"[٢].

**سفر اللاويين أو الأحبار**: "نسبة إلى أسرة لاوي أو ليفي، وهي القبيلة التي ينتمي إليها موسى وأخوه هارون، ويحتوي هذا السفر على كثير من التشريعات والوصايا والأحكام، مثل الكفارات والذنوب، والأطعمة المحرمة، والأنكحة المحرمة، ومثل الطقوس والأعياد والنذر والطهارة، كما يحتوي كثيراً من الأمور المتصلة بالعادات والأوامر الدينية، ونصوصه تتكامل مع القسم الأخير من سفر الخروج، ومع جزء كبير من سفر العدد، الذي بعده من حيث وحدة الموضوع"[٣].

---

١ بحوث ممهدة في مقارنة الأديان، محمد الشرقاوي، ص ١٢٣.

٢ بحوث في مقارنة الأديان، محمد عبد الله الشرقاوي،ص ١٢٣، والفكر الديني الإسرائيلي أطواره ومذاهبه، حسن ظاظا ص ١٤.

٣ مقارنة الأديان اليهودية، أحمد شلبي، ص ٢٣٤، والفكر الديني الإسرائيلي، حسن ظاظا ص ١٥.

**سفر العدد**: وهو ستة وثلاثون إصحاحًا، "وسمي بهذا الاسم "لكون معظم السفر قد شغل بإحصاءات لقبائل بني إسرائيل ورؤوسهم وجيوشهم وأموالهم، وإحصاء ما يمكن إحصاؤه مما يتعلق بهم، ويتخلل السفر طائفة غير يسيرة من الأحكام الشرعية في مختلف المسائل الفقهية"[١].

**سفر التثنية**: أو تثنية الشريعة "ومعناه الإعادة والتكرار لتثبيت التشريعات والتعاليم، وفي هذا السفر عرضت الوصايا العشر عرضًا جديداً، كما أعيد الكلام عن الأطعمة الحلال والحرام، وعن نظام القضاة والملك عند بني إسرائيل، وتحدث هذا السفر عن الكهنة والنبوة، كما تحدث عن انتخاب يشوع بن نون خلفًا لموسى، ويتنهي السفر بخبر وفاة موسى ودفنه في جبال مؤاب[٢]"[٣].

بعد الحديث عن التوراة وأقسامه، ينتقل الباحث لتسليط الضوء على الأقسام الأخرى من التناخ أو العهد القديم:

**الأنبياء "نبيئيم"**: هذا الشق من العهد القديم "يتضمن استمراراً لما وقع من الأحداث للعبرانيين بعد موت موسى عليه السلام ، منذ دخولهم أرض فلسطين، مع "يوشع بن نون" خادم موسى وخليفته، إلى أن أخرجوا منها في السبي البابلي

[١] بحوث في مقارنة الأديان، محمد عبد الله الشرقاوي، ص ١٢١، والفكر الديني الإسرائيلي، حسن ظاظا ص ١٥.

[٢] جبل مؤاب هو أحد الجبال المشهورة التي تقع في محافظات الكرك إحدى محافظات المملكة الأردنية الهاشميّة، وسمّي جبل مؤاب بهذا الاسم نسبة إلى حضارة المؤابيين، http://mawdoo3.com/

[٣] ينظر: مقارنة الأديان اليهودية، أحمد شلبي، ص ٢٣٥، بحوث في مقارنة الأديان، محمد عبد الله الشرقاوي، ص ١٢١.

على يد الإمبراطور الكلداني "بختنصر"، فهذا القسم يغطي فترة زمنية تمتد حوالي ١٣٠٠ ق.م وسنة ٣٠٠ ق.م؛ أي حوالي ألف سنة"[١].

ويحتوي هذا القسم على "جزأين؛ الأول خاص بالأنبياء الأوائل، والثاني بالأنبياء المتأخرين، وتناول الأول تاريخ بني إسرائيل من دخول يوشع فلسطين، حتى هدم الهيكل ببيت المقدس وهذه الأسفار هي:

١. **سفر يوشع**[٢]: ويحتوي على تفاصيل توغل الموسيين في فلسطين.

٢. **سفر القضاة**[٣]: ويشمل عهد القضاة بين موت يوشع وولادة صموئيل.

٣. **سفر صموئيل**[٤] **الأول والثاني**: الأول خاص بتاريخ صموئيل وشاؤل والقسم الأول من عهد داود، والثاني خاص بحكم داود.

٤. **سفر الملوك**[٥] **الأول والثاني**: ويبحثان عن الفترة من موت داود حتى بدء السبي البابلي.

---

[١] ينظر: الفكر الديني الإسرائيلي، حسن ظاظا ص ٣٦.

[٢] يوشع - هو فتى موسى وخليفته، وهو الذي قاد جيش بني إسرائيل في دخوله بلاد كنعان. وقيل أنه نبي وهو المعروف عندنا بيوشع بن نون عليه السلام لحديث أبي هريرة في المسند (١٤/٦٥) "إن الشمس لم تحبس لبشر إلا ليوشع ليالي سار إلى بيت المقدس" (السلسلة الصحيحة ) (رقم/٢٠٢). ينظر:اليهود واليهودية لعلي الوافي ص١١.ودراسات في الأديان والمذاهب المعاصرة لسعود الخلف ص ٥٢.

[٣] القضاة: هم اللذين تولوا الأشراف على بني إسرائيل بعد استيلائهم على بلاد كنعان.ينظر اليهود واليهودية ص ١١.

[٤] صموئيل: قيل هو أحد أنبيائهم وآخر قضاتهم، وهو الذي عين طالوت بوحي من الله ملكا على بني إسرائيل ليتولى قيادتهم في حروبهم ضد جالوت وقد حكى لنا القرآن هذه القصة في سورة البقرة. ينظر:اليهود واليهودية ص(١٢).

[٥] الملوك: هم اللذين تولوا الحكم بعد القضاة وأولهم يبدأ طالوت ثم داود ثم سليمان. مرجع سابق ص (١٢).

٥. **سفر أخبار[١] الأيام الأول والثاني**: وهما كناية عن وثائق غير مصنفة وسلالات نسب وأجزاء روائية من آدم حتى عهد قورش.

والمجموعة الثانية الخاصة بالأنبياء المتأخرين تتألف من أربعة عشر سفراً هي: أشعيا وأرميا وحزقيل ويوئيل وعاموس وعوبديا ويونان وميخا وناحوم وحبقوق وصفينيا وحجي وزكريا وملاخي"[٢].

**المكتوبات "كتوبيم"**: يطلق على المكتوبات "هيجوغرافيا" كما ذكر حسن ظاظا، يقول: "وتسمى أيضًا كتب الحكمة أو "هيجوغرافيا؛ وهي مجموعة أسفار يغلب عليها الطابع الأدبي شعراً أو نثراً، بعضها يتضمن تراثًا من القصص والحكم توارث عبر الأجيال، كما أن بعضها الآخر يتصل بالكيان السياسي والاجتماعي والديني لليهود، ويحتوي كثير منها على تمجيد لبطولاتهم في الاستقرار بفلسطين، أو الرجوع إليها بعد السبي البابلي على يد الإمبراطورية الفارسية، وتحت سيادتها"[٣].

وتتألف من اثني عشر سفراً وهي: المزامير، وأمثال سليمان، وأيوب، ونشيد الإنشاد، وراعوث، وهوشع ومراثي أرميا، والجامعة، وأستير، ودانيل، وعزرا، ونحميا[٤].

---

[١] تعرض الإصحاحات التسعة الأولى من السفر الأول من أخبار الأيام لشجرة النسب من آدم إلى بني إسرائيل، وما بقي من هذا السفر يعرض لتاريخ داود والثانية لسليمان عليهما السلام.مرجع سابق ص (١٢).

[٢] العرب واليهود في التاريخ، أحمد سوسة، ص ١٤٩ - ١٥٠، مدخل إلى الكتاب المقدس، سعيد حبيب، ص ٩١ وما بعدها.

[٣] الفكر الديني الإسرائيلي، حسن ظاظا ص ٥٣.

[٤] مقارنة الأديان اليهودية، أحمد شلبي، ص ٢٣٨، مدخل إلى الكتاب المقدس، سعيد حبيب، ص ١٤١ وما بعدها.

فاليهود يتفقون جميعًا على أسفار موسى عليه السلام الخمسة، ولكنهم يختلفون على ما عداها من أسفار العهد القديم، كما في تعريف فرقهم، "ذلك لأن السامريين منهم لا يعترفون إلا بأسفار موسى الخمسة، ويزيدون عليها سفر يوشوع والقضاة، ويرون أن السفرين الأخيرين تارخيان فحسب، ويوافقهم على ذلك من العبرانيين الصدوقيون"[١]، وبذلك " يتألف كتابهم من سبعة أسفار فقط، وأما بقية اليهود فيؤمنون بكل أسفار العهد القديم العبري وعددها تسعة وثلاثون سفراً"[٢].

## التلمود

وأما المصدر الثاني لليهود فهو التلمود "يعتبر التلمود النص الديني الثاني مباشرة بعد العهد القديم كمصدر للديانة اليهودية، وهو مصدر شارح للعهد القديم، ومفسر لمادته الدينية ويحتل مكانة كبيرة وخطيرة في تكوين الفكر الديني اليهودي، وقد تساوى أحيانًا في الأهمية مع العهد القديم، بل ومع التوراة ذاتها في الأهمية الدينية والتشريعية والعبادية"[٣].

ولفظة "تلمود" في اللغة العبرية هي صيغة الاسم المشتق من فعل (لمد)، بمعنى (علم)، أو ترجع في أصلها إلى Lumad بمعنى (تعليم)، فالموسوعة اليهودية تؤكد أن المعنى الأول (علم) هو الأساس في كلمة تلمود Talmud، التي تعني Teaching، لكنها تدل أيضًا على التعلم[٤] Learning.

---

[١] بنو إسرائيل، بيومي مهران، ٣/١٣.
[٢] مرجع سابق ٣/١٣.
[٣] ترجمة متن التلمود (المشنا)، ترجمة: مصطفى عبد المعبود، ١/٤.
[٤] ينظر: بنو إسرائيل، بيومي مهران ٣/٣١٧.

**جاء في الموسوعة اليهودية:**

¨The word ¨Talmud¨ means primarily ¨study¨ or ¨learning¨ and is employed in various senses. One refers to the opinions and teachings, which disciples acquire from their predecessors in order to expound and explain them. Another sense comprise the whole body of one's learning. A third meaning in the technical phrase Talmud, which is used to indicate a teaching derived from the exegesis of a biblical text. A fourth meaning is the analytical aspect of the commandment of Torah study¨[١].

**ترجمة النص:**

تعنى كلمة تلمود في المقام الأول دراسة أو تعليم، وتستعمل لمعاني متعددة، أولى هذه المعاني ترجع إلى الآراء والتعاليم التي يأخذها الخلف عن السلف من أجل توضيحها وشرحها، والمعنى الآخر يشمل مجمل أنواع التعليم، والمعنى الثالث للتلمود يستعمل للدلالة على التعليم المستمد من تفسير النص المقدس، والمعنى الرابع هو الجانب التحليلي لدراسة الوصية من التوراة.

وعلى أية حال، فالتلمود كلمة عبرية تعني التعليم والمعرفة[٢]، ويعتبر "النتاج الأساسي للشريعة الشفوية، أي تفسير الحاخامات للشريعة المكتوبة (التوراة)، ويضم سجلا لنقاشات الحاخامات حول الشريعة اليهودية، والأخلاق والعادات والأساطير والقصص التي يعدها التراث اليهودي مؤصلة بالتواتر الشفوي، وهو مصدر أساسي للتشريع والأعراف ولتواريخ الواقعية والمواعظ الأخلاقية"[٣].

---

[١] Encyclopaedia judaica, second edition (٢٠٠٧), ١٩/٤٧٠

[٢] ينظر: قصة الحضارة، ول ويلر ديورنت. ترجمة: محمد بدران، ١٤/١٥.

[٣] التلمود كتاب اليهود المقدس، أحمد أيبش، ص ٢٥.

فالتلمود هو المصدر الثاني للأحكام الشرعية اليهودية، الذي يرجع إليه اليهود في أخذ الأحكام المتعلقة بالحياة، يقول عبد الوهاب المسيري: "التلمود مصنف للأحكام الشرعية أو مجموعة القوانين الفقهية اليهودية، وسجل المناقشات، التي دارت في الحلقات التلمودية حول المواضيع القانونية والوعظية، وهو مرادف للتعليم القائم على الشريعة الشفوية (السمعية)"[١].

يعتقد اليهود المتمسكون بالتلمود كمصدر للتشريعات "أن الشريعة التي يتضمنها التلمود تناقلتها أجيال مختلفة من عهد موسى إلى أن جاء فريق من العلماء يطلق عليهم التنائيم[٢]،

وقاموا بتنسيق وجمع نصوص سميت المشنا"[٣]، وهي عبارة عن "متون كان يتداولها الحفاظ تحتوي على الأحكام الإدارية والدينية والطقسية والسياسية"[٤].

والمشنا تنقسم بدورها إلى ستة مباحث "تدعى بالعبرية "سداريم" ومفردها "سدر"، أي "سلك"، وكل واحدة من هذه المباحث تتألف من سبعة إلى اثنتي عشرة مقالة، تدعى (مسيخيت)، وكل مسيخيت ينقسم بدوره إلى أجزاء أصغر تدعى (المشنايون) ومفردها (مشناه)"[٥].

وهذه المباحث تشكل ما يسمى المشناه، وهي كالتالي:

---

[١] موسوعة اليهود واليهودية، عبد الوهاب المسيري، ٢/٣٣.

[٢] تنائيم: مفردها "تنا" وهي لفظة آرمية تعني الدارس أو مكرر للشيء، ويطلق الاسم على واضعي الشريعة منذ عصر الثنائيات و"رئيس المحكمة" "آف بنت دين" اللذان رأسا السنهدرين (المحمكة اليهودية العليا) في عصر الحشمو نائيين وفي عصر يهوذا هاناسي آخر مدوني المشنا. (ينظر: موسوعة المصطلحات الديني اليهودية، رشاد الشامي، ص ٣٠٩.

[٣] سلسلة الدراسات الدينية والتاريخية، اليهودية، محمد بحر عبد المجيد،العدد ٢٠.

[٤] التلمود أصله وتسلسله وآدابه، شمعون مويال، ص: ٣٥، ترجمة: رشاد عبد الله الشامي.

[٥] التلمود كتاب اليهود المقدس، أحمد إيبش، ص ٢٩.

١. **كتاب البذور (سدر زراعيم)**: ويتكون من إحدى عشرة مقالة؛ وهو يحتوي على كل الواجبات والأوامر والنواهي المفروضة على اليهود، عندما يتعاطى صناعة الزراعة، ويسهب في شرح الأحكام التوراتية المتصلة بحقوق القراء والكهنة اللاويين في غلة الأرض، هذا إلى جانب نظم حراثة الأرض وتهذيبها، وزرع الحقول والحدائق، هذا فضلاً عن تحديد الصلوات المفروضة والبركات والأدعية الواجبة[١].

٢. **كتاب الأعياد (سدر موعديم)**: يتكون من اثني عشر فصلاً؛ يختص بالأعياد عند اليهود وأحكام يوم السبت والتقاليد الخاصة به[٢]، وربما كان هذا الكتاب قد أخذ اسمه (المواعيد أو الاسم المقدس)[٣] من رواية التوراة "وقال الرب لموسى: أوصي بني إسرائيل: هذه هي مواسمي وأعيادي التي تعلونها محافل مقدسة، ستة أيام تعملون، أما اليوم السابع فهو سبت الراحة ومحفل مقدس، لا تقوموا فيه بأي عمل، بل يكون سبت راحة للرب حيث تقيمون"[٤].

٣. **كتاب النساء (سدر ناشيم)**: ويتألف من سبعة فصول؛ وفيه أحكام الزواج والطلاق، ونذور الزوجة وما يتعلق بذلك[٥].

---

[١] بنو إسرائيل، بيومي مهران، ص ٣٣١، التلمود أصله وتسلسله وآدابه، شمعون مويال، ص: ٨٧.
[٢] الفكر الديني الإسرائيلي، حسن ظاظا ص ٨٠، والتلمود كتاب اليهود المقدس، أحمد إيبش، ص ٢٩، ومدخل إلى التلمود، أدين شتاينس التزر، ص ١٢٢، ترجمة: فينشيتا بوتشيفا الشيخ.
[٣] بنو إسرائيل، بيومي مهران، ٣/٣٣٢.
[٤] سفر اللاويين (٢٣: ١ - ٣)
[٥] الفكر الديني الإسرائيلي، حسن ظاظا ص ٨٠، بنو إسرائيل، بيومي مهران، ٣/٣٣٣.

٤. **كتاب العقوبات (سدر نازقين)**: ويتضمن عشرة فصول، ويشتمل على التشريع المدني والجزائي، وطريقة عمل المحاكم، كما يتضمن كذلك تقاليد الآباء الشفوية من موسى حتى "شماي" و"هلال" إلى جانب الأصول الأدبية والأخلاقية التي تسود العلاقات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية[١].

٥. **كتاب المقدسات (سدر قدائيم)**: ويتضمن أحد عشر فصلاً؛ حيث يبحث في شعائر التضحية والهيكل وأحكام الصوم، ويتناول تعلم الأشياء المقدسة؛ كالقرابين وما يتعلق بها؛ كقوانين الذبح وما يحل أكل وما لا يحل من الذبائح[٢].

٦. **كتاب الطهارة (سدر طهروت)**: يتكون من اثني عشر فصلاً؛ "يختص بأحكام الطهارة الشعائرية، وتؤلف هذه الأحكام نوعًا من مجموعة قوانين تتعلق بالطهارة اللاوية"[٣].

مما دفع علماء اليهود إلى شرح المشنا استعصاء عباراتها الغامضة إذ "شرحها علماء اليهود ودونوها في مراكز تجمعهم التقليدية في العراق؛ حيث استمر تجمعهم هناك كجالية أجنبية منذ السبي البابلي، كما ظهر لهذا النص شُراح في فلسطين من اليهود الذين بقوا بعد السبي أو بعد الأحداث التي توالت على فلسطين"[٤].

---

[١] بنو إسرائيل، بيومي مهران، ٣/٣٣٤، واليهودية، محمد بحر عبد المجيد، ص ١٢٨.
[٢] التلمود أصله وتسلسله، شمعون مايل، ترجمة: راشد عبد الله الشامي، ص ٩٦، مدخل إلى التلمود، أدين شتاينس التزر، ترجمة: فينيتا بوتشيفا الشيخ، ص ١٢٣.
[٣] التلمود كتاب اليهود المقدس، أحمد إيبش، ص ٢٩، وينظر: مدخل إلى التلمود، أدين شتاي نسالتزر، ترجمة: فينيتا بوتشيفا الشيخ، ص ١٢٤.
[٤] الفكر الديني الإسرائيلي، حسن ظاظا ص ٩٥.

ظهرت "في هاتين الناحيتين – العراق وفلسطين – طبقات متعاقبة من أحبار اليهود تشرح المشنا شرحًا مستفيضًا، تودع في خلاله كل ما أرادت الاحتفاظ به وإشاعته بين اليهود من شرائع وفتاوى وحكايات وأساطير وخرافات وتفريعات واستطرادات في كل فن، دون ترتيب أو تحفظ"[١].

وقد قام بشرح المشنا " الجمارا" أحبار من اليهود يسمون في تاريخ تطور الفكر الديني اليهودي باسم الأمورئيم ( Amoraim )، ومعناه في لغتهم المتكلمون؛ أي الذين انطلقت ألسنتهم في مدارس العراق وفلسطين شارحين ومعلقين، فيما يشبه المحاضرات الشفوية التي ينصت إليها التلاميذ، ليصبحوا بدورهم عندما يصلوا إلى درجة النضج العلمي، طبقة من الأمورئيم، فهذه الطبقات إنما هي الاستمرار الديني والفكري في ظل الجمارا لطبقات التنائيم في ظلال المشنا"[٢].

لكن رغم قبول يهود بابل وأوروبا وفلسطين للمشنا، إلا أنهم انقسموا إلى مدرستين: "كل مدرسة فسرت أمثالها وحكمها تفسيراً يخالف ما فسرته به الأخرى، لذلك نجد تلمودين اثنين: أحدهما يسمى تلمود بابل، والآخر يسمى تلمود فلسطين"[٣].

**تلمود بابل**: "يمثل ما جمع وشرح ببابل وأساسه مشنا هانسي، مع الشروح "أبا أريكا" المولود في بابل سنة ١٧٥م، وأول من قام بتدوين هذا التلمود "الحاخام آشي"؛ بهدف وضع لائحة قانونية معتمدة لليهود، وقد كتب في القرن الرابع

---

١. بنو إسرائيل، بيومي مهران، ٣/٣٣٦.
٢. بنو إسرائيل، بيومي مهران ٣/٣٣٧.
٣. ينظر موسوعة قصة الحضارة، ويل ديورنت، ترجمة: محمد بدران، ١٤/١٤.

الميلادي"[١] ويعرف هذا التلمود أيضا باسم "تلمود أهل الشرق" لكن في حالات نادرة جداً.

أما **تلمود فلسطين** الذي ينسبه اليهود خطأ إلى أورشليم، فيسمونه (التلمود الأرشيليمي) تمسحا بمدينة القدس (أورشليم) وتبركا بها[٢]، رغم أن القدس " إنما كانت قد خلت من المدارس الدينية بعد خراب الهيكل الثاني وانتقال الأحبار إلى إنشاء مدارسهم في يمينه وطبرية وسفورية، كما أن يهود العراق أطلقوا على التلمود الفلسطيني تسمية (تلمود أرض إسرائيل)، و(تلمود أهل الغرب)"[٣].

## الفرق بين تلمود بابل وتلمود فلسطين

قبل ذكر أهم طبعات التلمود نعطي الفروق الجوهرية بين التلموديين؛ تلمود بابل وفلسطين.

- فالتلمود الفلسطيني يختلف كثيراً عن البابلي "كماً وكيفًا، فمادة تلمود فلسطين ثلث ما يحتويه تلمود بابل"[٤].
- بينما التلمود البابلي: "يغطي بشرحه كل نص المشنا، أما التلمود الفلسطيني ظل ناقصًا لا يشرح إلا بعض المشنا فقط، ولما كان أحبار اليهود في بابل يحظون بثقة أرسخ من ناحية التبحر في الفكر اليهودي أكثر مما كان يحظى به شراح فلسطين، كان التلمود البابلي هو الأكثر تداولاً"[٥].

---

١ اليهود تاريخ وعقيدة، كمال سعفان، ص ١٤٧.
٢ بنو إسرائيل، بيومي مهران، ٣/٣٣٨.
٣ الفكر الديني الإسرائيلي، حسن ظاظا ص ٩٥.
٤ اليهود تاريخ وعقيدة، كمال سعفان، ص ١٤٧
٥ الفكر الديني الإسرائيلي، حسن ظاظا ص ٩٧.

قال الدكتور جوزيف باركلي عن التلمود: "بعض أقوال التلمود مغال، وبعضها كريه، وبعضها الآخر كفر، ولكنها تشكل من صورتها (المخلوطة) أثراً غير عادي للجهد الإنساني، وللعقل الإنساني وللحماقة الإنسانية"[١].

**طبعات تلمود بابل:**

- نسخة التلمود التي طبعت كاملة نشرت في البندقية بإيطاليا فيما بين ١٥٢٠ – ١٥٢٣م.
- نسخة بازل فقد خضعت للرقابة الكنسية التي حذفت منها أشياء كثيرة.
- طبعة أمستردام سنة ١٦٤٤ – ١٦٤٨م، لم تشوه كثيراً رغم خضوعها للرقابة.
- والطبعة المعتمدة هي طبعة روما المنشورة في فيينا سنة ١٨٨٦م في عشرين مجلد.
- وأحسن طبعة لتلمود بابل نشرها ستراك سنة ١٩١٢م عن نسخة أعدت في ميونيخ في أواسط القرن الرابع عشر[٢].

وجدير بالذكر أن التلمود يعد من أندر الكتب في العالم على الإطلاق وكما يقول شوقي عبد الناصر: "أستطيع أن أؤكد أنه لا يوجد منه في العالم أجمع أكثر من خمس نسخ إحداها موجود في مصر محفوظ حفظ الوثائق الشديدة الأهمية"[٣].

وتلمود بابل يشمل ٢.٥٠٠.٠٠٠ كلمة تقريبا، منها ثلاثون في المائة عن "الهاجاداه" أي القصص، والباقي "هلاكاه"، أي الأحكام[٤].

---

[١] نقلا من التلمود تاريخه وتعاليمه، ظفر الإسلام خان: ٩٠،٩١
[٢] التلمود تاريخه وتعاليمه، ظفر الإسلام خان ص: ٢٧ (بتصرف).
[٣] مقدمة كتاب بروتوكولات حكماء صهيون وتعاليم التلمود، شوقي عبد الناصر.
[٤] التلمود تاريخه وتعاليمه، ص: ٢٨.

## بروتوكولات حكماء صهيون

"بروتوكولات معناها محاضر جلسات، ويسميها بعض الباحثين قرارات تهدف إلى إقامة وحدة عالمية تخضع لسلطان اليهود وتديرها حكومة يهودية تلتزم بأحكام التوراة والتلمود"[١].

وقد عرفها البعض بأنها: "مجموعة من المبادئ الأساسية الإستراتيجية ولا يمكن تغيرها بحال، يَزِنُون تنفيذهم العلمي"[٢]. و"هي مجموعة من الوثائق تضمنتها محاضرة طويلة استغرقت ثلاث جلسات ألقاها زعيم موقر المكانة على جماعة من ذوي الرأي، والنفوذ من اليهود؛ ليستأنسوا بها في كل ما يقدمون عليه حتى تقوم مملكة إسرائيل...

تتكون البروتوكولات المنشورة من أربعة وعشرين بروتوكولاً وهي:

أولا: ضرورة استعمال القوة في تسخير الناس الغرباء، واستعمال الخديعة في إقناعهم، واللجوء إلى الخيانة والرشوة، كلما أمكن ذلك، ومع ذلك فمن الضروري رفع شعارات ذات مدلول طيب بلا ناتج عملي.

ثانيًا: ضرورة إقامة حكومات هزيلة لحكم العالم مكونة من العامة، ومن غير المدربين على الحكم مع استغلال قوة الصحافة، وتأثيرها في نشر نفوذ اليهود،

---

[١] يقول الدكتور أحمد شلبي: "يمكن أن نقسم البروتوكولات قسمين كبيرين: يبحث القسم الأول: من موقف اليهود من العالم بعد أن يصبحوا أصحاب السلطان عليه والبروتوكولات العشر الأولى تتبع القسم الأول تقريبا، أما باقي البروتوكولات فتتبع القسم الثاني". (ينظر: مقارنة الأديان اليهودية، ص ٢٨٠ - ٢٨٣)

[٢] حقيقة اليهود، فؤاد بن عبد الرحمن الرفاعي، ص ٢٧.

والتمهيد لحكومتهم العالمية، وذلك بالذهب المكدس، والمال الكثير، والنساء الجميلات.

ثالثًا: ضرورة نشر الكراهية في الأمم الأخرى، وذلك بالوقيعة بين الحاكم والمحكوم، وتشجيع عوامل الفقر، وتدعيم الطائفية، وإيجاد الانقلابات العشوائية حتى يكون الناس على استعداد لتقبل حكم اليهود وسيطرتهم؛

رابعًا: ضرورة وجود أدوار تجتازها الجمهورية، واستغلال الماسونية عند غير اليهود مع المنافسة الدولية الاقتصادية، ودور مضاربات عبادة الذهب.

خامسًا: ضرورة إبراز أفضال الشعب المختار، وآثاره في العلوم والمال والحكم ويجب إشاعة الحيرة في الرأي العام، وإيقاعه في الاضطرابات.

سادسًا: تنظيم احتكارات يهودية اقتصادية ضخمة في الصناعة والتجارة يمكن بها القضاء على صناعة وتجارة الغرباء.

سابعًا: ضرورة أن يكون لليهود جيش قوي يمكنه في أيِّ وقتٍ من تأديب الغرباء، وفي نفس الوقت يجب نشر الفتن في الأمم الأخرى حتى لا تكون لها قوة مؤثرة.

ثامنًا: وجوب استعمال الحقوق القانونية استعمالاً غامضًا للتضليل، واختيار الأعوان الذين يختارون من المركز الصهيوني مع التخرج العلمي الفائق المستوى.

تاسعًا: تنظيم حكومة صهيونية تعتمد على خطة مرسومة، وتشريع منظم مع ضرورة أن تعترف سائر الحكومات بحكومة اليهود الدولية بمختلف طرق الخداع، وتطبيق المبادئ الماسونية في مادة التعليم الذي نعلمه الشعوب.

عاشراً: استغلال الفضائح، ونشر جراثيم الأمراض، وغير ذلك من القبائح مع الاحتفاظ بالمظهر الخارجي للمسرح السياسي لعبقرية أولاد الحرام، والاعتداد بالنفس.

الحادي عشر: تفصيل في الوسائل التي تتبعها الحكومة اليهودية لإخضاع العالم، والسيطرة على كل وسائل التوجيه، وبخاصة الصحافة، والكتب ووضع برنامج الدستور الجديد.

الثاني عشر: إثارة مطالب الرأي العام في الأرياف مع التسلط على وسائل الإعلام.

الثالث عشر: نشر النظريات المفسدة، والمبادئ الهدامة مع الحاجة اليومية إلى الرغيف.

الرابع عشر: ضرورة هدم الأديان الأخرى؛ لإفسادها من الداخل والحط من شأن رجال الدين، وتأسيس الجمعيات السرية للمساهمة في هذا الإفساد، وبخاصة جمعية الماسونية العالمية، وجمعيات من داخل أديان الغرباء.

الخامس عشر: الانقلاب أو الثورة تعم العالم في وقت واحد مع الإكثار من المحافل الماسونية، والأساليب المتحايلة مع احتشاد أموال مع اليهود، وحق القوي هو الحق الوحيد لا غيره.

السادس عشر: إفساد التعليم عند الأمم الأخرى، وخاصة الجامعي، وتحويله إلى منتديات عامة.

السابع عشر: وجوب مكافحة الكنيسة، ومحاربة البلاط البابوي، ووجوب التجسس على منوال منظمة القبالة مع سوء استعمال السلطة، والقبالة كلمة عبرية

معناها التقليد، أو التلقي للرواية الشفوية، وهي مصطلح أراد الباحثون به فلسفة القبول، ومذهب القائلين بأن الإيمان هو قبول التراث، والتوفر على أداء الشعائر بالقبول والتسليم.

الثامن عشر: وجوب تدابير الدفاع السرية، ومراقبة المؤامرات من الداخل، وزوال الصبغة الدينية عن السلطنة، وإلقاء القبض والاعتقال على أقل شبهة.

التاسع عشر: التجريم في المسائل السياسية والإعلان عن الجرائم السياسية، واعتماد الحكومية اليهودية على الضعف، والقهر في إذلال الرعايا الغرباء.

العشرون: تحديد الإيراد المالي، وكيفية الحصول عليه للحكومة اليهودية حتى تتمكن من القيام بواجبها، ومهامها في تحقيق سيادة اليهود على العالم كله.

الحادي والعشرون: استغلال القروض الداخلية، والديون، والضرائب، وتحويل الديون إلى أن تصبح الديون الموحدة، وتعلن الدولة الإفلاس، وذلك عن طريق بنوك التوفير، والدخل، وإلغاء الأسواق المالية.

الثاني والعشرون: استخدام الأسرار والشعارات، مثل: القدرة والخشوع، وسر ما سيأتي به الغد.

الثالث والعشرون: التقليل من الأدوات الكمالية، ومحو المجتمعات السابقة، وبعثها في شكل جديد.

الرابع والعشرون والأخير: تثبيت نسل الملك داود وتخريج الملك وإعداده للعرش، وله أعوان ويكون فوق العين"[1].

[1] الأديان والمذاهب، مناهج جامعة المدينة العالمية ١/١٤٦ وما بعدها (بتصرف)

وهـذا مـا نـراه فـي عـالمـنا المـعاصـر عـلى جـميع المسـتويـات الـثقافـية والسـياسـية والاجتماعية والاقتصادية.

# المبحث الرابع: الربا في الديانة اليهودية

## الربا في الديانة اليهودية

إذا أردنا أن نبحث عن مفهوم الربا عند اليهود، فالمقصود به الزيادة التي يأخذها المقرض عن القرض، سواء كانت قليلة أم كثيرة؛ أي ربا الديون.

أما حكم الربا فإنه محرم في الديانة اليهودية لما فيه من ظلم وأكل أموال الناس بغير حق، يقول الله عز وجل: فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰاْ وَقَدْ نُهُواْ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا [النساء: ١٦١ – ١٦٢]

وجه الدلالة من الآية: قوله تعالى: وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰاْ وَقَدْ نُهُواْ عَنْهُ؛ فلفظ النهي فيه دلالة على التحريم كما هو مقرر في علم الأصول ما لم تكن قرينة تصرفه، فإن كان اليهود حرفوا التوراة وبدلوا وغيروا في كثير من الأحكام، فهذا كتاب الله شاهد عليهم تتلوا الأجيال إلى أن تقوم الساعة.

قال ابن عطية: "وأخذهم الربوا: هو الدرهم بالدرهمين إلى أجل ونحو ذلك مما هو مفسدة، وقد نهوا عنه فشرعوه لأنفسهم واستمروا عليه من ذلك، ومن كراء العين ونحوه"[1].

[1] المحرر الوجيز، ابن عطية: ١٢/١٣٥

وقد جاءت النصوص برعاية المدينين، ومنعت مضارتهم في الرهون المقبوضة منهم، وفرضت إبراء المعسر مما عليه من القرض كل سبع سنين، وكل ذلك عندهم ما لم يكن المدين أجنبيا[١].

## الربا في المصادر اليهودية

أما في مصادر اليهود التي حرفت فالربا حرام من اليهودي وحلال من غيره؛ فقد جاء في دائرة المعارف الكتابية: "منعت الشريعة – أي اليهودية – بني إسرائيل من أخذ الربا من إخوتهم، بينما سمحت لهم بأخذه من الأجنبي"[٢].

لقد جاء ذكر الربا في مواضع متعددة من التوراة سيذكر الباحث بعضا منها:

**سفر حزقيال**: "الإنسان الذي كان بارا وفعل حقا وعدلا... وكسا العريان ثوبًا، ولم يعط الربا، ولم يأخذ مرابحة، وكف يده عن الجور"[٣].

**وفي سفر التثنية**: "لا تقرض أخاك بربا، ربا فضة أو ربا طعام، أو ربا شيء مما يقرض بالربا"[٤]. وفي العدد ٢٠: "للأجنبي تقرض بربا، ولكن لأخيك لا تقرض بربا، ليباركك الرب إلهك في كل ما تمتد إليه يدك في الأرض التي أنت داخل إليها لتمتلكها"[٥].

---

[١] اليهودي، مراد فرح، ص ٢٠، سفر التثنية، الإصحاح ١٥/١ - ١٤

[٢] دائرة المعارف الكتابية، لفظ: الربا، ٤/٦٠ - ٦١ - ٦٣

[٣] سفر حزقيال الاصحاح الثامن عشر ٦ - ١٠

[٤] سفر التثنية: الإصحاح: ٢٣ العدد ١٩

[٥] سفر التثنية: الإصحاح: ٢٣ العدد ٢٠

**وفي سفر اللاويين**: "لا تأخذ منه ربا ولا مرابحة، بل اخْشَ إلهك فيعيش أخوك معك، فضتك لا تعطه بالربا، وطعامك لا تعطه بالمرابحة"[١]. "وإذا افتقر أخوك وقصرت يده عندك فاعضده...لا تأخذ منه ربا ولا مرابحة فضتك لا تعطه بالربا وطعامك لا تعطه بالمرابحة"[٢].

**وفي سفر الخروج**: "إن أقرضت فضة لشعبي الفقير الذي عندك، فلا تكن له كالمرابي، لا تضعوا عليه ربا"[٣].

**جاء على لسان نحميا**: "وأنا أيضا وإخوتي وغلماني أقرضناهم فضة وقمحًا فلنترك هذا الربا، ردوا لهم هذا اليوم حقولهم وكرومهم وزيتونهم والجزء من مائة الفضة والقمح والخمر والزيت الذي تأخذونه منهم ربا"[٤]، ويعقب في العدد ١٣ بقوله: "ثم نفضت حجري وقلت هكذا ينفض الله كل إنسان لا يقيم هذا الكلام من بيته ومن عقبه".

وهذه النصوص تناولت الربا بتفصيل وتحديد وذلك لسببين مهمين:

- أن الربا كان يسود الدنيا في ذلك الوقت وأصبح نظامًا سائدًا كالرق وغيره من سائر النظم التي كان يجب العمل على محاربتها ومحوها؛

[١] سفر اللاويين: ٢٥/٣٥ - ٣٦
[٢] سفر اللاويين: ٢٥/ ٣٥ - ٣٧
[٣] سفر الخروج: الإصحاح: ٢٢ العدد ٢٥.
[٤] الإصحاح: العددين ١٠ و ١١.

- أن اليهود كانوا في مقدمة المرابين بل هم الذين كانوا يكونون الطبقة الموجهة للنظام الربوي لما عرف عنهم من الجشع والأنانية والحرص على المال والحياة وظلوا على هذه الحال حتى بعد نزول التوراة والإنجيل والقرآن[1].

## حكم الربا في الديانة اليهودية

فالنصوص التي جاءت في الكتب المقدسة عند اليهود دلت بمنطوقها على تحريم الربا فيما بين اليهود بعضهم لبعض، "وحملوا لفظ "الأخ" عندهم على اليهودي فقط، والربا يجوز عندهم إذا كان مع غير اليهود، بل يحرم على اليهودي أن يقرض غير اليهودي بدون ربا"[2].

وقد أخبرنا الله عز وجل عنهم بقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٧٥] قال ابن العربي: "فعلوا ذلك لاعتقادهم أن ظلمهم لأهل الإسلام جائز، تقدير كلامهم ليس علينا في ظلم الأميين سبيل، أي إثم. وقولهم هذا كذب صادر عن اعتقاد باطل مركب على كفر، فإنهم أخبروا عن التوراة بما ليس فيها"[3]

يقول رشيد رضا رحمه الله: "ونحن لا نسلم أن هذا هو نص التوراة التي كتبها موسى، عليه السلام؛ لأن نسخة موسى فقدت بإجماع اليهود والنصارى، وهذه التي عندهم قد كتبت بعد السبي، وثبت تحريفها بالشواهد الكثيرة، والظاهر أن

[1] الربا بين الاقتصاد والدين، عز العرب فؤاد، ص.١٨.
[2] الشرائع السماوية تحرم الربا، شيخنا د. القاضي برهون ص ٤٠.
[3] أحكام القرآن، ابن العربي ١/٣٠١

عبارة " للأجنبي تقرض بربا " قد أخذها الذي كتب التوراة – عزرا أو غيره – من مفهوم الأخ؛ لأنه كتب ما حفظ منها بالمعنى. وهذا من مفهوم المخالفة الذي لا يحتج به جمهور علماء الأصول إذا كان مفهوم لقب"[١].

لكن لما طال عليهم العهد أباح لهم أحبارهم التعامل بالربا فيما بينهم، جاء في المادة ٥٨٥ من المجموعة القانونية التي ترجمها دي بولى: "فإذا اقترض اليهودي نقوداً من يهودي آخر بقصد الاستثمار أو التوسع في التجارة أو تنفيذ بعض المشروعات التي تدر ريعًا، فإن الذي يقرضه المال يمكنه أن يفرض عليه نصيبا من الأرباح يتفق عليه"[٢] ويبدو من التطبيق العملي لهذه الفقرة أن المقصود هو الأرباح فقط دون الخسائر، بحيث لو ضاع المال في هذه المشاريع كان على المقترض أن يؤدي دينه كما أخذه فالتطبيق أشبه هنا في عالم الأوراق المالية بالسندات منه بالأسهم"[٣].

[١] تفسير المنار، رشيد رضا، ٦/٥١
[٢] الوسيط في تاريخ القانون والنظم القانونية ص ٤٤٣
[٣] الفكر الديني اليهودي، الدكتور حسن ظاظا: ص ١٩٦

# الفصل الثاني: الربا في الديانة النصرانية

المبحث الأول: تعريف الديانة النصرانية

المبحث الثاني: الفرق النصرانية

المبحث الثالث: مصادر النصرانية

المبحث الرابع: الربا في الديانة النصرانية

# المبحث الأول: تعريف الديانة النصرانية

إن المطلع على المسيحية يجدها أكثر الأديان السماوية والوضعية تعقيداً، وقد بلَّغها عيسى عليه السلام إلى أتباعه دينا بسيطًا سهلاً، ولكن التعقيد طرأ عليها بعد ذلك، حتى أصبح عسيراً جدا فهم كثير من مبادئها، وحتى أصبح غموضها طبيعة واضحة فيها يقول رونلد بيتون: "إن المسيحية بدأت بسيطة ولكن الناس عقدوها بعقائد صعبة عصفت بها"[١].

وسيقدم الباحث نبذة عن تعريف الديانة النصرانية وأسمائها، وأبرز الفرق التي ظهرت بعد مجمع نقية وكذا في العصر الحاضر مع الإشارة إلى أهم مصادرها التي تأخذ منها الأحكام والتشريعات النصرانية، مع التذييل عن أحكام الربا من مصادرهم المعتمدة في آخر الفصل.

## التعريف اللغوي والاصطلاحي للنصرانية

النصرانية لغة: "واحدهم نصران ونصرانة كندمان وندمانة وندامى"[٢].

---

١ The Church From the Biginnig up to the ٢٠ the Century

٢ "وأمَّا النَّصارى فإنه جماع نصرى ونصران، كما قالوا: ندمان وندامى، وفي مهري مهارى،... هذا قول الخليل. وأمَّا الذي نوجِّهه عليه فأنَّه جاء على نصرانةٍ، لأنَّه قد تكلم به في الكلام، فكأنَّك جمعت نصران، كما جمعت الأشعث ومسمعا، وقلت نصارى، كما قلت ندامى، فهذا أقيس، والأول مذهبٌ" ( الكتاب، سيبويه، ٣/٤١١).

"إلا أنه لا يستعمل في الكلام إلا بياء نسب، قال الخليل: "واحد النصارى نصري كمهري ومهارى"[١]. ويقال: نصّره أي جعله نصرانيا، كما جاء في الحديث: **(فأبواه يهودانه أو ينصرانه...)**[٢].

"قيل سموا بذلك انتسابا إلى قرية يقال لها نَصْرَانُ، فيقال: نصراني وجمعه نصارى"[٣].

أو "نسبة إلى بلدة الناصرة في فلسطين، وهي التي ولد فيها المسيح، وقيل: نصرهم لعيسى عليه السلام، وتناصرهم فيما بينهم. وهذا يخص المؤمنين منهم في أول الأمر، ثم أطلق عليهم كلهم على وجه التغليب. ويشهد لذلك قوله تعالى: **قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ اللَّهِ** [آل عمران: ٥٢][٤].

النصرانية اصطلاحا: هي دين النصارى الذين يزعمون أنهم يتبعون المسيح عليه السلام، وكتابهم الإنجيل"[٥]، وفي الدائرة المعارف البريطانية بأنها: "الديانة التي تعزو أصلها إلى يسوع[٦] من سكان الناصرة، وتعتبره مختارا (مسيحًا) من الله"[٧].

---

[١] المصدر السابق، ٣/٢٥٥.

[٢] أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب ما قيل في أولاد المشركين رقمه: ١٣٨٥، ومسلم في القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة، رقمه: ٢٦٥٨، ت محمد فوائد عبد الباقي ٤/٢٠٤٧ - ٢٠٤٩، والإمام أحمد في المسند ٢/٣١٥ و٣٤٦ - ٣٤٧.

[٣] المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصفهاني، ص ٥٤٨.
الموجز في الأديان والمذاهب المعاصرة: د. ناصر العقل ود. ناصر القفاري - ص٤٦٤

[٥] دراسات في الأديان اليهودية والنصرانية لسعود بن عبد العزيز الخلف، ص ١٢١.

[٦] كلا من لفظ: "يسوع" و"المسيح" أو "يسوع المسيح" و"ابن الإنسان" و"الرب" و"المخلص" و"ابن الله" يطلق في اصطلاح النصارى على عيسى عليه السلام

[٧] دائرة المعارف البريطانية ٧٥/٦٩٣

وقيل: " الرسالة التي أنزلت على عيسى عليه الصلاة والسلام، مكملة لرسالة موسى عليه الصلاة والسلام، ومتممة لما جاء في التوراة من تعاليم، موجهة إلى بني إسرائيل، داعية إلى التوحيد والفضيلة والتسامح، ولكنها جابهت مقاومة واضطهادا شديدا، فسرعان ما فقدت أصولها، مما ساعد على امتداد يد التحريف إليها، فابتعدت كثيرا عن أصولها الأولى؛ لامتزاجها بمعتقدات وفلسفات وثنية"[١].

## أسماء النصارى

أطلق عليهم القرآن عدة أسماء منها: النصارى، أهل الكتاب، أهل الإنجيل، ويسمون أنفسهم بالمسيحيين[٢]، وكذلك الصليبيون.

**فالنصارى**: سبق ذكر سبب تسميتهم بالنصارى.

**أهل الكتاب**: قد وردت في القرآن كثيرا والمقصود بهم اليهود والنصارى، قال ابن حزم رحمه الله: " النصارى وإن كانوا أهل كتاب "[٣] فإن تسميتهم بأهل الكتاب لأن لهم كتاب ينتسبون إليه، وهو الإنجيل الذي حرفوه وغيروه.

**المسيحيون**: "لم ترد التسمية بالمسيحية في القرآن الكريم ولا في السنة، كما أن المسيح حسب الإنجيل لم يسم أصحابه وأتباعه بالمسيحيين، وهي تسمية لا توافق واقع النصارى؛ لتحريفهم دين المسيح عليه السلام"[٤].

---

١ الموسوعة الميسرة للندوة العالمية للشباب الإسلامي، ص ٥٥٧.
٢ دراسات في الأديان اليهودية والنصرانية لسعود بن عبد العزيز الخلف، ص ١٢١
٣ الفصل ١/٤٧
٤ دراسات في الأديان اليهودية والنصرانية، ص ١٢١

واسم "المسيحيين" أحدث من اسم النصارى، ولعل نشأته جاءت مع مذهب كان يؤمن بعودة عيسى ابن مريم عليه السلام وتحدثوا عن هذا كثيرًا: عودة المسيح؛ فعرفوا بالمسيحيين، ثم اشتهر هذا الاسم فيهم، وصار محببًا إليهم، وبعد أن كان في الغرب صار إلى بلاد الشرق أيضًا[1].

**الصليبيون**: فكما عرفوا بالمسيحيين وبالنصارى، والديانة عرفت بالنصرانية والمسيحية؛ كذلك عرف القوم حديثًا باسم الصليبيين، ويقال: "الديانة الصليبية"؛ لأنه ارتبط بهم هذا الاسم لعبادتهم للصليب وتقديسهم له، وكذلك بعد حروبهم التي أطلقوا عليها اسم الحروب الصليبية، ورفعوا فيها الصليب يقاتلون دونه ومن ورائه، وبكثرة الحملات الصليبية انتشر فيهم هذا الاسم: "الصليبيون"، ويمكن أن يقال عنها الديانة الصليبية لتعظيمها الصليب، واعتقادها أن المسيح صُلب – برأه الله مما يقولون[2].

[1] الأديان والمذاهب، ص ٢٠٥.
[2] المصدر السابق، ص ٢٠٥.

## المبحث الثاني: فرق الديانة النصرانية

مما لا شك فيه أن النصارى افترقت فرقًا شتى، وشيعًا وأحزابًا متباغضة ومتعادية، يقول الله عز وجل: وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذۡنَا مِيثَٰقَهُمۡ فَنَسُواْ حَظّٗا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ فَأَغۡرَيۡنَا بَيۡنَهُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ [ المائدة: ١٤ ] وإن كان غالبها متفقة فيما بينها على مبدأ التثليث، يقول ابن حزم: "وإن كانوا أهل كتاب ويقرون بنبوة بعض الأنبياء عليهم السلام فإن جماهيرهم وفرقهم لا يقرون بالتوحيد مجردا بل يقولون بالتثليث"[١].

وأهم فرق النصارى بعد مجمع نقية[٢] (٣٢٥م) هي: النسطورية واليعقوبية والملكانية، يقول ابن حزم: " والنصارى فرق... وهذه الفرقة قد بادت وعمدتهم اليوم ثلاث فرق فأعظمها فرقة الملكانية... والنسطورية... اليعقوبية"[٣].

وأما فرق النصارى المعاصرة فهي:

الأرثوذكس، الكاثوليك، والبروتستانت.

---

[١] الفصل ١/٤٧

[٢] سبب انعقاد مجمع نقية "ضمان الاستقرار الدولة، أمر الإمبراطور قسطنطين عام ٣٢٥م بعقد اجتماع عام يجمع كل أصحاب هذه الآراء للاتفاق على عقيدة واحدة يجمع الناس حولها، فاجتمع في نقية ٢٠٤٨ أسقفًا منهم ٣٣٨ يقولون بألوهية المسيح، وانتهى ذلك المجمع بانحياز الإمبراطور إلى القول بألوهية المسيح وانفضّ على القرارات التالية:

- لعن آريوس الذي يقول بالتوحيد ونفيه وحرق كتبه، ووضع قانون الإيمان النيقاوي (الأثناسيوسي) الذي ينص على ألوهية المسيح؛
- وضع عشرين قانونًا لتنظيم أمور الكنيسة والأحكام الخاصة بالأكليريوس؛
- الاعتراف بأربعة أناجيل فقط: (متى، لوقا، مرقس، يوحنا) وبعض رسائل العهد الجديد والقديم، وحرق باقي الأناجيل لخلافها عقيدة المجمع". (الموسوعة الميسرة في الأديان، ص ٥٦٤)

[٣] الفصل ١/٤٧ - ٤٨

## أهم فرق النصارى بعد مجمع نقية

**فرقة الملكانية:**

أصحاب ملكا الذي ظهر بأرض الروم واستولى عليها. ومعظم الروم ملكانية. قالوا: إن الكلمة اتحدت بجسد المسيح، وتدرعت بناسوته. ويعنون بالكلمة: أقنوم العلم، ويعنون بروح القدس أقنوم الحياة، ولا يسمون العلم قبل تدرعه ابنا، بل المسيح مع ما تدرع به ابن، فقال بعضهم إن الكلمة مازجت جسد المسيح، كما يمازج الخمر أو الماء اللبن.

وصرحت الملكانية بأن الجوهر غير الأقانيم، وذلك كالموصوف والصفة وعن هذا صرحوا بإثبات التثليث وأخبر عنهم القرآن: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ﴾ [المائدة: ٧٣].

وقالت الملكانية: إن المسيح ناسوت[1] كلي، لا جزئي، وهو قديم أزلي، من قديم أزلي، وقد ولدت مريم عليها السلام إلها أزليا، والقتل والصلب وقع على الناسوت واللاهوت[2] معا. وأطلقوا لفظ الأبوة والبنوة على الله عز وجل وعلى المسيح لما وجدوا في الإنجيل حيث قال: إنك أنت الابن الوحيد، وحيث قال له شمعون الصفا إنك ابن الله حقا[3].

[1] الناسوت: كلمة سريانية الأصل ومعناها: طبيعة الإنسان. وقيل: أصلها الناس زيد في آخرها واو وتاء مثل ملكوت وجبروت.
[2] كلمة سريانية بمعنى الألوهية، وقيل أصله لاه بمعنى إله زيدت فيه الواو والتاء.
[3] الملل والنحل، للشهرستاني، ٢/٢٧ - ٢٩

ومذهبهم هو مذهب الطبيعتين والمشيئتين وقد اعتنقته كنسية روما، واتخذت به قراراً في مجمع خلقيدونية سنة ٤٥١م "وهذا المذهب يقول بأن للمسيح طبيعتين ومشيئتين، فالمسيح أقنوم إلهي بحت، ولكن له ذاتان وكيانان هما الإله والإنسان، ومن الواضح أن هذا القول متأثر إلى حد ما باتجاه نسطور الذي يرى بأن المسيح إنسان عمره اللاهوت بعد ولادته، ولكن الكاثوليك يختلفون عن نسطور في اعتقادهم أن مريم ولدت الاثنين جميعًا، فهي قد ولدت يسوع المسيح الذي هو مع أبيه في الطبيعة الإلهية ومع الناس في الطبيعة الإنسانية"[١].

وتنتشر الملكانية في سوريا ومصر وفلسطين، ولهم جالية كبيرة في الولايات المتحدة، ولصلتهم بالطقس البيزنطي تسمى كنيستهم بكنيسة الروم[٢].

**فرقة النسطورية:**

نسبةً إلى نسطور، بطريرك القسطنطينية سنة( ٤٢٨م)، وهذا رأي الأكثرية[٣]، خلافًا لما ذهب إليه الشهرستاني أنه كان موجوداً أيام المأمون!

يقول الشهرستاني: "النسطورية: أصحاب نسطور الحكيم، الذي ظهر في زمان المأمون، وتصرف في الأناجيل بحكم رأيه"[٤].

ومما يدل على صحة القول الأول؛ أن مجمع أفسس المنعقد سنة( ٤٣١م)، إنما عُقد للحكم على أفكار نسطور[٥].

---

[١] مقارنة الأديان، شلبي، ص ١٩٦.
[٢] مقارنة الأديان، شلبي، ص ١٩٦.
[٣] ينظر: الفصل في الملل والنحل: ١/٤٨، البداية والنهاية: ٢/١٠٢، تحريف رسالة المسيح: ٣٠٨.
[٤] الملل والنحل: ١/٢٢٤.
[٥] ينظر: تاريخ الكنيسة القبطية لمنسى يوحنا: ٢٥٦٢٥٧، تاريخ الكنيسة المصرية لبوتشر: ٧٢٧٤.

ولد نسطور بسوريا بمدينة مرعش[١]، وكان مذهبه الذي ينادي به محاولة للقرب من التوحيد، حيث إنه يرى "أن مريم لم تلد الإله، وإنما ولدت الإنسان"[٢]، فالجسد لا يولد منه إلا جسد، وهو بهذا القول يرى أن أقنوم الابن لم يتجسد ولم تلده مريم، وإنما ولدت مريم الإنسان فقط، وبعد ذلك اتحد هذا الإنسان بالأقنوم الثاني اتحاداً مجازيًا وليس حقيقيًا، لأن الإله منحه المحبة، ووهبه النعمة، لذا فهو بمنزلة الابن، وينبني على قوله هذا أن المسيح الذي حصل له ما حصل في زعمهم من المحاكمة والعقاب..إلخ، لم يكن فيه

عنصر إلهيٌ قط[٣]، فالذي وقع عليه الصلب هو الناسوت وليس اللاهوت، لأن الإله لا تحله الآلام[٤].

وقد خالف النساطرةُ المتأخرون قول إمامهم نسطور، فذهبوا إلى القول بامتزاج اللاهوت مع الناسوت حقيقةً لا على سبيل المجاز كما يقوله نسطور[٥].

ومن النسطورية قوم يقال لهم "المصلين"، قالوا في المسيح مثل ما قال نسطور، إلا أنهم قالوا إذا اجتهد الرجل في العبادة، وترك التغذي باللحم والدسم، ورفض الشهوات الحيوانية والنفسانية؛ تصفَّى جوهره حتى يبلغ ملكوت السموات ويرى

---

[١] مَرْعَش: مدينة في الثغور بين الشام وبلاد الروم، لها سوران وخندق، وفي وسطها حصن عليه سور يعرف بالمرواني، بناه مروان بن محمد، الشهير بمروان الحمار. ينظر: معجم البلدان: ٥/١٠٧.

[٢] الفصل في الملل والنحل: ١/٤٨.

[٣] ينظر: محاضرات في النصرانية: ١٦٨.

[٤] ينظر: الملل والنحل: ١/٢٢٥.

[٥] ينظر: محاضرات في النصرانية: ١٨٨.

الله تعالى جهرة، وينكشف له ما في الغيب، فلا تخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء.

ومن النسطورية من ينفي التشبيه، ويثبت القول بالقدر خيره وشره من العبد[١].

وتنتشر هذه الفرقة في الموصل والعراق وفارس[٢]، ولهم وجود الآن على حدود إيران، وكذا في سوريا، يقول جاد المنفلوطي: "وفي القرن الثالث عشر الميلادي، كان هناك سبعون إبرشية[٣] خاضعة للبطريق النسطوري.. لكن بين القرنين الثالث عشر والخامس عشر، خسرت الكنيسة النسطورية الكثير من مناطق نفوذها بسبب هجمات المغول.. ولا زالت في بلاد الفرس وإيران وسوريا بعض الكنائس النسطورية"[٤].

**فرقة اليعقوبية**

نسبة إلى يعقوب البرذعاني[٥]، وقيل: البرادعي[٦]، وقيل: البرذعي[٧]،سمي بذلك لأن لباسه كان من خرق برادع الدواب، يُرقِّع بعضها ببعض ويلبسها، ويرى النصارى

---

[١] الملل والنحل: ١/٢٢٥.
[٢] ينظر: الفصل في الملل والنحل: ١/٤٨.
[٣] الإيبرشية هي: مقاطعةٌ أو إقليمٌ يُمثّل مقر الأسقف لتلك المقاطعة، دون العاصمة، ويتم تحديد نطاق الإيبرشية الجغرافي من البابا أو المجمع المقدس، وتختلف حدود الإيبرشية عن الحدود الإدارية الحكومية. (ينظر: معجم المصطلحات الكنسية: ١/١٤٠١٤١، معجم الإيمان المسيحي: ٦، دور الكنيسة القبطية في إفريقيا: ١١).
[٤] المسيحية في العصور الوسطى: ١٥٥١٥٦
[٥] الفصل في الملل والنحل: ١/٤٨.
[٦] ينظر: هداية الحيارى: ١/١٦٤.
[٧] ينظر: محاضرات في النصرانية: ١٨٨.

أنه سمي بذلك نسبة إلى الدعة والمسكنة بالروح والملبس، لأنه منسوب إلى البردع[١].

كان يعقوب راهبًا بالقسطنطينية، مكثراً من السفر رغبة في ضم نصارى الشرق إلى عقيدته، وتذكر بعض مصادر النصارى أنه رسم[٢] العديد من الكهنة والأساقفة[٣]، ولم يكن يعقوبُ مؤسسا لهذه الفرقة، لكنه أبرزُ من تبنَّى أقوالها وأشهرها، لأن قول اليعقوبية كان موجوداً قبل يعقوب[٤].

يعتقد اليعاقبة أن المسيح له طبيعة واحدة، هي مزيجٌ بين طبيعتين؛ فطبيعة اللاهوت امتزجت بطبيعة الناسوت، ومن هذا الامتزاج تكوَّنت طبيعةٌ واحدةٌ جامعة بين اللاهوت والناسوت[٥].

ويقولون إن مريم ولدت الله – تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا – وأنه تألم وصُلب متجسداً، ودُقَّت المسامير فيه فمات، ودفن وقام من بين الأموات بعد ثلاثة أيام، وصعد إلى السماء، وأن القتل والصلب وقع على الجوهر الذي هو من جوهرين، قالوا ولو وقع على أحدهما لبطل الاتحاد[٦].

وتجدر الإشارة إلى أن الأقباط النصارى يؤكدون أنه من الخطأ الدارج إطلاق اليعاقبة عليهم، لأن وجودهم – الأقباط النصارى – كان قبل ظهور اليعاقبة، وقبل دعوة

---

١ البردع: هو الكساء الذي يلقى تحت الرحل. (ينظر: لسان العرب: ٨/٨ ٩، الأفعال: ١/٢١٨.

٢ الرسم في المصطلح الكنسي يعني إعطاء الدرجة الكهنوتية لمن يستحقها. (ينظر: معجم المصطلحات الكنسية: ٢/١٢٢، معجم الإيمان المسيحي: ٢٣٤).

٣ الخريدة النفيسة في تاريخ الكنيسة: ٢٣٩، تاريخ الكنيسة المصرية لبوتشر: ١١٢.

٤ هداية الحيارى: ١/١٦٤، محاضرات في النصرانية: ١٨٨.

٥ محاضرات في النصرانية: ١٨٨.

٦ الملل والنحل: ١/٢٢٧، الكنيسة أسرارها وطقوسها: ٩٧.

يعقوب لتلك العقيدة[١]، يقول القس منسى يوحنا: "دعا الخلكيدونيون، الخلقيدونيون، الكنيسةَ القبطيةَ بالكنيسةِ اليعقوبية، وهو قولٌ ملقى على عواهنه، يدل على جهل قائله"[٢].

لكن نسبة الأقباط النصارى إلى اليعاقبة وإلى الأرثوذكسية إنما هي لاشتهار تلك المصطلحات، ولشمولها أفراداً متعددةً تشمل الأقباط وغيرهم[٣]، وإلا فوجود الكنيسة القبطية متقدمٌ على كثير من الكنائس، والذي يظهر في عدم نسبة غيرها إليها، لأن الكنيسة القبطية بجميع مسمياتها[٤] التي تُطلق عليها، مرتبطةٌ بالجانب الإقليمي، فعُدل عنه إلى جنس يشترك فيه أصحاب المعتقد الواحد، بعيداً عن التمايز الإقليمي.

## فرق النصارى المعاصرة

**الأرثوذكس:**

هي أحد الكنائس الرئيسية الثلاث في النصرانية "وتسمى كنيستهم كنيسة الروم الأرثوذكسية أو الكنيسة الشرقية أو اليونانية، لأن أكثر أتباعها من الروم الشرقيين ومن البلاد الشرقية على العموم كروسيا والبلقان واليونان، كان مقرها الأصلي القسطنطينية، وقد فصلت عن الكنيسة الكاثوليكية أيام كارولاريوس بطريك

[١] ينظر: تاريخ الكنيسة المصرية لبوتشر: ١١٣، تاريخ الكنيسة القبطية لمنسى يوحنا: ٢٧٤٢٧٥، تحريف رسالة المسيح: ٣٢٥.
[٢] تاريخ الكنيسة القبطية لمنسى يوحنا: ٢٧٤.
[٣] كالسريان والأرمن.
[٤] تسمى بالكنيسة القبطية، وبالكنيسة المصرية، وبكنيسة الإسكندرية، وكما هو ظاهر ارتباط التسمية بالجانب الإقليمي، مما لا يصلح معه النسبة إليها.

القسطنطينية سنة ١٠٥٤م"[١]، وتمثَّلت في عدة كنائس مستقلة لا تعترف بسيادة بابا روما عليها، ويجمعهم الإيمان بأن الروح القدس منبثقة عن الأب وحده وعلى خلاف بينهم في طبيعة المسيح، وتُدعى أرثوذكسية بمعنى مستقيمة المعتقد مقابل الكنائس الأخرى، ويتركز أتباعها في المشرق ولذا يطلق عليها الكنيسة الشرقية[٢].

**ومن أهم عقائدهم:**

١. أن الروح القدس انبثق عندهم من الأب فقط؛

٢. تحريم الطلاق إلا في حالة الزنا، فإنه يجوز عندهم؛

٣. لا يجتمعون تحت لواء رئيس واحد، بل كل كنيسة مستقلة بنفسها، وهذا المذهب منتشر في أوربا الشرقية وروسيا[٣].

وفي نهاية القرن التاسع الميلادي، وبالتحديد بعد انقضاء مجمع القسطنطينية الخامس عام ٨٧٩م أصبح يمثل الأرثوذكسية كنيستان رئيسيتان:

- الكنيسة الأرثوذكسية المصرية أو القبطية، والمعروفة باسم الكنيسة المرقسية الأرثوذكسية أو كنيسة الإسكندرية، التي تؤمن بأن للمسيح طبيعة واحدة ومشيئة واحدة، وتضم كنائس الحبشة والسودان، ويوافقها على ذلك كنائس الأرمن واليعقوبية، يدعي أصحابها أن مؤسسها مرقس الرسول عام ٤٥م.

---

[١] Encyclopaedia of Religions and Ethics Vol.٣p٥٩٠

[٢] الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، ٢٢/٥٨٤

[٣] دراسات في الأديان اليهودية والنصرانية لسعود بن عبد العزيز الخلف - ص ٣٣٧٥

- الكنيسة الأرثوذكسية أو كنيسة القسطنطينية، والمعروفة باسم كنيسة الروم الأرثوذكس أو الكنيسة الشرقية، تخالف الكنيسة المصرية في طبيعة المسيح بينما توافق الكنيسة الكاثوليكية الغربية بأن للمسيح طبيعتين ومشيئتين، ويجمعها مع الكنيسة المصرية الإيمان بانبثاق الروح القدس عن الأب وحده، وتضم كنائس أورشليم واليونان وروسيا وأوروبا الشرقية.

**وأما عن بوادر الانفصال:**

ظهرت بوادر الانفصال المذهبي للكنيسة المصرية، منذ أن جعل الإمبراطور ثيودوسيوس كنيسة القسطنطينية هي الكنيسة الرسمية للإمبراطورية الشرقية عام ٣٨١م وأن كنيسة الإسكندرية تليها في المرتبة، مما دفع بطريرك الإسكندرية كيرلس عام ٤١٢م إلى تولي زعامة الشعب ضد الإمبراطور وعماله في مصر. وزادت هوَّة الخلاف بين الكنيستين على إثر إعلان نسطور – أسقف القسطنطينية – مقالته التي تصدى لها كيرلس بطريرك الإسكندرية في مجمع أفسس عام ٤٣١م الذي استطاع استصدار حكمًا ضد نسطور باللعن والطرد[١].

**الكاثوليك:**

أكبر الكنائس النصرانية في العالم، "وتتبع النظام البابوي ويرأسه البابا والكرادلة وهم أصحاب الحق الأول والأخير في تنظيم الكنيسة، إذ يتكون منهم المجمع الكنائسي الذي يصدر إرادات بابوية سامية هي إرادات إلهية"[٢] وتتمثل في عدة

[١] الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب٢/ ٥٨٤ (بتصرف
[٢] الأديان في كفة الميزان، محمد فؤاد الهاشمي، ص ٤٤

كنائس تتبع كنيسة روما وتعترف بسيادة بابا روما عليها، وسميت بالكنيسة الغربية أو اللاتينية لامتداد نفوذها إلى الغرب اللاتيني خاصة[1].

**ومن أهم معتقداتهم:**

١. قولهم بأن الروح القدس انبثق من الأب والابن معا؛

٢. يبيحون أكل الدم والمخنوق؛

٣. أن البابا الفاتيكان هو الرئيس العام لجميع الكاثوليك؛

٤. تحريم الطلاق بتاتا حتى في حالة الزنا[2]؛

○ **التأسيس وأبرز الشخصيات:**

يدعي أصحابها بأن القديس بطرس (ت ٦٢م) هو المؤسس الأول لكنيستها على حسب ما أشار إليه القديس سيبريان ٢٤٨ – ٢٥٨م مع أن مصادر التاريخ الكنسي تشير إلى أن لكل من بولس وبطرس دوره في وجودها.

أول من استعمل لفظ كاثوليك للدعوة لتأييد الكنيسة مقابل حركات الخروج على مفاهيمها وعقائدها – الهرطقة – أسقُف أنطاكية القديس أغناطيوس الأنطاكي في القرن الثاني الميلادي.

منذ أن أسس قسطنطين مدينة القسطنطينية روما الجديدة وبنى فيها كنيستها آيا صوفيا وجعلها تلي كنيسة روما في المكانة، قام التنافس بين الكنيستين في السيطرة على العالم المسيحي، الذي استمر إلى أن تم الانفصال الإداري بينهما عام ٨٦٩م بعد مجمع القسطنطينية. وفي خلال تلك الفترة وما يليها وقعت أحداث جسام،

[1] الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب، ٢/٦٠٠

[2] دراسات في الأديان اليهودية والنصرانية، ص ٣٧٥.

وبرز باباوات وقديسون، كان لهم أكبر الأثر في تطور الكنيسة. وفيما يلي أهم تلك الأحداث وأبرز هذه الشخصيات:

**تأكيد سيطرة الكنيسة الغربية:**

– اعترف مجمع سرديكا عام ٣٤٣ أو ٣٤٤م بحق استئناف قرارات المجامع الإقليمية إلى أسقف روما، مما زاد من دعاوى روما بأنها الحكم الأعلى للنصرانية.

يرجع الفضل إلى البابا داماسوس الأول ٣٦٦ – ٣٨٤م في ترجمة الإنجيل إلى اللاتينية، كما رأس مجمع روما عام ٣٨٢م للرد على قرارات مجمع القسطنطينية لعام ٣٨١م لتأكيد صدارة روما التي تستمد مكانتها من وعد المسيح لبطرس الرسول بقوله: "وأنا أقول لك أنت الصخرة، وعلى هذه الصخرة سأبني كنيستي وأبواب الجحيم لن تقوى عليها"[١].

**البروتستانت:**

سمي الذين اعتنقوا مبدأ الإصلاح الديني وخرجوا على الكنيسة الكاثوليكية "بروتستانت" لأنه عندما أريد تنفيذ قرار الحرمان عليهم أعلنوا احتجاجًا يسمى بالإنجليزية "بروتست" "Protest" أو "بروتستانيو"، ومعناها الاحتجاج والمعارضة على الأكثرية المتمسكة بكل التعاليم الكاثوليكية[٢].

---

[١] الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، ١٢/٦٠٠

[٢] محاضرات في النصرانية، محمد أبو زهرة ص ١٦٤، "مفاهيم" مجدى وهبة، الأهرام ١١/٤/١٩٦١.

**ومن أهم معتقداتهم:**

١. أن صكوك الغفران دجل وكذب، وأن الخطايا والذنوب لا تغفر إلا بالندم والتوبة؛

٢. أن لكل أحد الحق في فهم الإنجيل وقراءته، وليس وقفا على الكنيسة؛

٣. تحريم الصور والتماثيل في الكنائس؛ لأنها مظهر من مظاهر الوثنية؛

٤. منع الرهبنة؛

٥. أن العشاء الرباني تذكار لما حل بالمسيح من الصلب في زعمهم، وأنكروا أن يتحول الخبز والخمر إلى لحم ودم المسيح عليه السلام؛

٦. ليس لكنائسهم رئيس عام يتبعون قوله؛

٧. وهذه النحلة تنتشر في ألمانيا وبريطانيا وكثير من بلاد أوربا وأمريكا الشمالية[١].

- **التأسيس وأبرز الشخصيات:**

الكنيسة البروتستانتية حركة إصلاحية بدأت في الكنيسة الكاثوليكية في القرن السادس عشر متأثرة بدعوات الإصلاح السابقة لها، ومن ثم تحولت من حركة إصلاحية داخل الكنيسة إلى حركة عقائدية مستقلة ومناهضة لها، ومن أبرز المؤسسين الذين نادوا بالإصلاح:

"(آرزم) الذي ظهر في الأراضي المنخفضة وعاش ما بين ١٤٦٥ و ١٥٣٦، و(توباس مور) الذي ظهر في انجلترا وعاش ما بين ١٤٧٨ و ١٥٣٥.

[١] دراسات في الأديان اليهودية والنصرانية، ص ٣٧٦.

و( أولوخ زونجلى ) الذي ظهر في سويسرا وعاش ما بين ١٤٨٤ و ١٥٣١، والذي نادى بعدم استحالة الخبز والخمر في سر الشكر إلى جسد ودم حقيقيين ليسوع المسيح.

و( جون كيلفن ) الذي ظهر في فرنسا وعاش ما بين ١٥٠٩ و ١٥٦٤ غير أن أشد ما ظهر من أولئك أثرا وأقواهم نفوذًا كان ( مارتن لوتر ) الذي ارتبط اسمه بهذه الحركة المنادية بما أسماه ( اصلاحًا عامًا ) حتى أن ( البروتستانتية ) و( اللوثرية ) يمكن اعتبارهما مسميان لمفهوم واحد"[١].

وتنتشر البروتستانتية في ألمانيا وانجلترا والدنمرك وهولندا وسويسرا والنرويج وأمريكا الشمالية ولكن الإنجليز اعتقدوا أن حركة الإصلاح حركة عادلة رشيدة، وأنها هي الأصل فيما يجب أن تكون عليه الكنيسة الكاثوليكية ومن ثم استبقى الانجليز استعمال كلمة الكنيسة الكاثوليكية على الكنائس التي هي نتاج حركة الإصلاح دون أن يحتاجوا أن يطلقوا عليها كلمة بروتستانتية، وللتفريق بين تسمية الكنائس الإنجليزية والكنيسة الكاثوليكية الأصلية أطلقوا على كنسية روما وأتباعها الكنيسة الرومانية الكاثوليكية[٢].

ولقد أعطت الحركة البروتستانتية حرية مطلقة للفرد في فهم وتفسير الكتاب المقدس حتى انشقت عنها عدة كنائس، وظهرت طوائف مختلفة، ففي "الولايات

[١] الفروق العقدية بين المذاهب المسيحية، القس إبراهيم عبد السيد، ص ٨.
[٢] Encyclopaedia of Religions and Ethics Vol.5pp.258-259

المتحدة الأمريكية وحدها حسب إحصائيات عام ١٩٨٢م يوجد ٧٦.٧٥٤.٠٠٩ بروتستانتي ينتمون إلى ٢٠٠ طائفة إنجيلية"[١].

- **المسيحية الصهيونية:**

المسحية الصهيونية: Christian Zionism بعض الباحثين المسلمين يعتقدون أنها حركة دينية سياسية معلنة تخدم اليهود والصليب معًا بطريق مباشر، لكن الدكتور المسيري ينفي أن تكون الصهيونية تعم كل المسيحيين؛ ويقول كذلك: "أن مصطلح المسيحية الصهيونية غير علمي نظرًا لعموميته ومطلقيته، ويعرفها بقوله: عقيدة عودة المسيح المخلِّص في آخر الأيام ليحكم العالم، هو والقدّيسون، لمدة ألف عام يسود فيها العدل والسلام، ولكن الخلاص لن يتحقق إلا باسترجاع اليهود لفلسطين"[٢].

فالمسيحية الصهيونية حصلت إثر الإصلاح الديني برفضها للكاثوليكية البابوية ورفضها التفسير المجازي للكتاب المقدس، وفتحها الباب على مصراعيه لفكرة الخلاص الفردي خارج الكنسية، والتفسير الحرفي للنصوص المقدسة تفسيراً استرجاعيًا، حيث فسر الاصطلاحيون الحرفيون مسألة ذهاب بعد النفي الوارد في التعاليم الأولى للكنيسة، على أنها عودة اليهود كأمة إلى أرض الميعاد من أجل التحضير للعودة الثانية للمسيح[٣].

---

[١] الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب ٢/٦١٥ - ٦٢٤

[٢] موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية، الدكتور عبد الوهاب المسيري، ٦/١٣٧.

[٣] المسيحية الصهيونية، دراسة تحليلية، رسالة ماجستير، فاخر أحمد شريتح ص ٣٢٦

**من معتقداتهم:**

ما يميز المسيحية الصهيونية عن غيرها[1]:

١. عقيدة بناء الهيكل في أورشليم.

٢. عقيدة المجيء الثاني للمسيح والملك المنتظر.

٣. العقيدة الاسترجاعية ومفهوم الولادة الثانية.

٤. عقيدة عصمة الكتاب المقدس وحرفيته.

٥. عقيدة الهرمجدّون ونهاية العالم.

٦. عقيدة المسيح الدجّال.

٧. عقيدة البعث والحساب.

[1] ينظر: المسيحية الصهيونية "دراسة تحليلية فاخر أحمد شريتح،، رسالة الماجستير، ص ١٤٥.

# المبحث الثالث: مصادر الديانة النصرانية

## مراحل التشريع في الديانة النصرانية

لقد مر التشريع في الديانة النصرانية بمراحل متعددة، ومعرفة هذه المراحل على اختلافها تعطينا رؤية واضحة لمصادر التشريع في هذه الديانة، وكيف طرأ عليها التحريف والتبديل بأكملها من رسالة سماوية إلهية مصدرها الوحي من الله عز وجل إلى تشريعات بشرية وضعية مخلوطة بالتعقيد والخرافات والأساطير، فهذه أبرز المراحل نسطرها بشكل مقتضب واحدة تلو الأخرى:

أ – **مرحلة ما بعد عيسى عليه السلام**: وتبدأ هذه المرحلة بعد رفع المسيح عليه السلام بنحو اثنتين وعشرين سنة فقط، حيث انعقد مجمع لأتباع عيسى عليه السلام بالقدس، فجعلوا في جدول أعمالهم إعادة النظر في محرمات شريعة التوراة، من حيث إلزام المتنصرين من غير اليهود بها أو عدمه. وقد أقروا في هذا الاجتماع جزءاً من هذه المحرمات وأحلوا جزءاً منها، كالخمر، ولحم الخنزير، والربا وغيرها. وبعبارة أخرى: إنهم ألغوا مفعول جميع الأحكام العملية الواردة فيها بالنسبة لهؤلاء المتنصرين، إلا أربعة وهي: تحريم ذبيحة الصنم، والدم، والحيوان المخنوق، والزنا، وبعثوا بذلك كتابا إلى جميع الكنائس للعمل بمقتضاه كما يخبرنا سفر أعمال الرسل[1].

[1] ينظر: دراسات في النصرانية، الدكتور محمد إبراهيم الجيوشي ص ٦١.

**ب – مرحلة التشريع البولسي**: لعب بولس دورا أساسيا في تطور التشريع في النصرانية، حيث جعل نفسه مشرعا جديدا يُحل ويحرم من عند نفسه. وقد كانت مشروعية الختان مثلا من أهم ما اهتم بولس بإلغائها، ونشر ذلك في رسائله[1].

**ج – مرحلة تشريع المجامع**: وذلك حين تسلم آباء الكنسية[2] تراث التشريع في النصرانية، ففي القرن الرابع للميلاد عقد المجمع العالمي الأول للنصرانية، وقررت فيه ألوهية المسيح. وهكذا جميع المجامع بعد ذلك لم تقف عند حد التشريع في الفروع فحسب، بل لها كلمتها النافذة في القضايا العقدية.

**ه – مرحلة التشريع البابوي**: وذلك عقب مجمع عام ١٨٦٩م الذي قرروا فيه عصمة البابا رأسا للكنيسة وصاحب حق التشريع فيها[3]. مع ملاحظة أن دعوى رئاسته للكنيسة ليست مسلمة إلا عند أتباعه (الكاثوليكيين).

## مصادر النصرانية المعتمدة

المصادر النصرانية المعتمدة التي يزعم النصارى أنهم يستمدون منها عقائدهم وشرائعهم، وهي:

أ – الكتاب المقدس (العهد القديم).

---

[1] ينظر: رسالة بولس إلى أهل رومية، ٣/١، كورنثوس، ٧/١٩، غلاطية ٢/٧ - ٨

[2] الآباء أو آباء الكنيسة في اصطلاح النصارى هم: معلمو الكنيسة وأساتذتها وكتبتها في القرون الستة الأولى للميلاد، وقيل حتى القرن الثامن. ومن أشهرهم اكليمندوس الروماني، ويوحنا فم الذهب، ويوحنا الأنطاكي، المنجد (المعجم لأعلام الشرق والغرب) ص١، Encyclopedia of Religion & Ethics

[3] المسحية، أحمد شلبي ص ٢٢٨، ٢٣٢، ٢٣٣,

ب – الكتاب المقدس ( العهد الجديد ) .

ج – المجامع النصرانية وما جرى فيها من التشريعات .

وهذه المصادر الثلاثة هي موضع اتفاق بين جميع الطوائف النصرانية على الوجه العام، مع اختلافهم فيما يعتبر من آحادها وجزئياتها وما لا يعتبر، سواء بالنسبة للأسفار أو الكتب فيما سموه بالكتاب المقدس أو في المجامع التي انعقدت بعد الانقسام الواسع في صفوفهم .

وقد انفردت الطائفة الكاثوليكية بمصدر آخر ترجع إليه وهو "البابوية أو الباباوات، نسبة إلى البابا "Pope" الذي قرر في عام ١٨٦٩م أن له عصمة وقداسة، فانتقل إليه حق التشريع وتعيين المعتقدات والأحكام عندهم، ويعتبرون البابا في روما ممثلاً لله على الأرض"[١] .

لكن قبل وصف كل مصدر وأقسامه وبيان ما جاء فيه من تشريعات وعقائد، يقدم الباحث تعريف عن مفهوم الكتاب المقدس عند النصارى وأبرز النسخ الخطية المعتمدة، مع ذكر مكان تواجد كل منها؛ إن الكتاب الذي يعرف عند نصارى العرب بالكتاب المقدس[٢]، وباللسان الإنجليزي"Holy Bible"، تقدسه جميع ملل النصارى وطوائفهم، وينقسم إلى قسمين رئيسين هما: العهد القديم والعهد الجديد، وكل منهما يحتوي على أسفار[٣]، وفي كل سفر إصحاحات، كما تشتمل

---

[١] Boettner, Lorain: Roman, et Collier's Encyclopedia 5/561 & 20/146 Catholicism P.22

[٢] هكذا سموه ولا توجد أدنى إشارة إلى هذه التسمية في جميع أسفاره، Is the Bible God's word P.٢٦, Ahmed Deedat,

[٣] جاء في القاموس: "السفر: الكتاب الكبير أو جزء من أجزاء التوراة" ص ٥٢٣.

الإصحاحات على فقرات، وهو تقسيم ابتدعه ستيفين لانغتون[١] في ١٢٢٦ م، لما قام بتجزئة هذا الكتاب إلى إصحاحات، ثم عام ١٥٢٨م تبعه سانتيس باغينين[٢] الذي قام بتقسيم الإصحاحات إلى فقرات، وفي عام ١٥٥١م تم إدراج أرقام الفقرات هذه لأول مرة في نصوص الكتاب على يد الطبّاع الشهير: روبيرت ستيفانوس[٣].[٤]

**ومن أشهر مخطوطات الخطية لهذا الكتاب:**

**أ – النسخة الإسكندرية "Codex Alexandrius"**: وهي محفوظة في المتحف البريطاني بلندن، وتضم جزءاً من نصوص العهدين، القديم والجديد باللغة اليونانية فقط، قيل قد كتبت هذه النسخة منذ القرن الرابع للميلاد[٥]، وقيل بل كتبت في القرن الخامس[٦]، إلا أنه لم يعرف عنها شيء قبل القرن السابع عشر للميلاد حين أحضرت للملك جيمس الأول[٧] [٨].

---

[١] ستيفين لانغتون: الكاردينال الإنجليزي ورئيس أساقفة كانتبري بإنجلترا، توفي في عام ١٢٢٨م , (الدائرة البريطانية ١٣/٦٩٧).

[٢] سانتيس باغينين: من علماء طائفة الدومنيكان النصرانية، ويقال إنه أول من قام بترجمة جميع كتاب النصارى المقدس من الغات الأصلية من المتأخرين، فقد نشرت نسخته اللاتينية في عام ١٥٢٨م، في مدينة ليون، توفي سنة ١٥٣٦م. (Oxford Dictionary of the Christian Church P.١٠٢٢)

[٣] روبيرت ستيفانوس: ابن هنري ستيفانوس، العالم والطابع الفرنسي الشهير، ولد في باريس عام ١٥٠٣م، وتوفي في جنيفا عام ١٥٥٩م. (الدائرة الأمريكية ٢٥/٦١٧)

[٤] ينظر مقدمة نسخة N.A.B (الكاثوليكية) لكتاب النصارى المقدس ص ٢٥، وقاموس ك.م.ص ٧٦٥.

[٥] هكذا ذكر القس د/ انيس شروش في مناظرته مع الشيخ ديدات في بريطانيا بعنوان: هل المسيح إله؟

[٦] محاضرات في مقارنة الأديان، إبراهيم خليل أحمد ص ٤١ ومقدمةN.A.B ص ٢٤.

[٧] جيمس الأول: ملك بريطانيا وأيرلندا من عام ١٦٠٣م إلى حدود ١٦٢٥م، وحكم كذلك اسكوتلاندا من عام ١٦٢٥م وحتى عام ١٦٢٥م باسم جيمس السادس، ولد في عام ١٥٦٦م وتوفي في عام ١٦٢٥م (الدائرة البريطانية ١٢/٨٥٥، والدائرة الأمريكية ١٥/٦٠١.

[٨] محاضرات في مقارنة الأديان، إبراهيم خليل أحمد ص ١٤.

**ب – النسخة الفاتيكانية "Codex Vaticanus"**: وهي محفوظة بمكتبة الفاتيكان، وتضم نصوص العهدين مع نقص واضح في مواضع كثيرة منها، كما أنها تضم أيضا أسفاراً غير معتمدة لدى بعض الطوائف النصرانية، وقد كتبت هذه النسخة في القرن الرابع للميلاد[١]، لكنها لم تعرف إلا في القرن الخامس عشر[٢]، ومكان اكتشافها مجهول حتى اليوم[٣].

**ج – النسخة السينائية "Codex Sinaiticus"**: اكتشفت في سيناء بمصر عام ١٨٤٤م، ونقلت بعد ذلك إلى المتحف البريطاني، تضم هذه النسخة أيضا نصوص العهدين، مع اختلاف في ترتيب الأسفار، ونقص في المحتوى. وفيها رسائل القديس برنابا وغيرها من الأسفار غير المعترف بها لدى النصارى اليوم، ويرجع تأريخ كتابتها إلى القرن الرابع الميلادي أيضاً[٤].

**د – نسخة بيزا "Codex Bezae"**: وهي محفوظة في مكتبة جامعة كامبردج بإنجلترا، تضم الأناجيل وسفر أعمال الرسل، مع ملاحظة سقوط كثير من النصوص منها كصدر إنجيل يوحنا مثلاً[٥].

---

[١] مقدمة N.A.B ص ٢٤.
[٢] المناظرة الكبرى (ترجمة وقائع مناظرة ديدات وشروش)، رمضان الصفناوي ص ٢٣.
[٣] OP.CIT, Baucaille Maurice P 78 .
[٤] مقدمة N.A.B ص ٢٤
[٥] محاضرات في مقارنة الأديان لإبراهيم خليل أحمد ص ١٤ - ٤٢

## العهد القديم والجديد وأقسامهما

قبل أن يتكلم الباحث عن العهدين القديم والجديد سيقدم رؤية عن الوحي في الديانة النصرانية، فقد جاء وصفه في الرسالة إلى العبرانيين: "الله بعدما كلم الآباء بالأنبياء قديما بأنواع وطرق كثيرة، كلمنا في هذه الأيام الأخيرة في ابنه الذي جعله وارثًا لكل شيء"[١].

هذه الطريق تكون بحلول روح الله على العبد – تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا – فتتغير حالته بطبيعته فيتكلم بالوحي "وامتلأ الجميع من الروح القدس، وابتدئوا يتكلمون بألسنة أخرى، كما أعطاهم الروح أن ينطقوا" [٢] فالروح هنا قد حل في تلاميذ المسيح فأصابتهم حالة الوحي[٣].

يقول باروخ سبينوزا: "انتهينا من الفصل السابق – كما أشرنا من قبل – إلى تمتع الأنبياء بقدر ة أعظم على الخيال الحي لا بفكر أكمل، وفي روايات الكتاب المقدس البراهين الكافية على ذلك"[٤] فالوحي عنده معرفة ومجموعة أفكار عامة، "فالنبي لا توحى إليه كلمات وألفاظ وإنما معارف وأحكام نظرية يعبر عنها بمصطلحاته ومفرداته الخاصة وتساعده في ذلك ثقافته وتجاربه الإنسانية، حتى إذا أخطأ النبي

[١] الرسالة إلى العبرانيين ١:١ - ٢
[٢] أعمال الرسل ٢:٤ - ٥
[٣] مباحث الألوهية والوحي والنبوة بين المسيحية والإسلام، رزقي بن عومر، مجلة أبعاد، ص ٣٤، عدد خاص - شهر نوفمبر ٢٠١٤
[٤] رسالة في اللاهوت والسياسة، سبينوزا، ص١٣٢، ترجمة وتقديم: حسن حنفي، مراجعة: فؤاد زكريا.

في التعبير عن هذه الأفكار الموحاة إليه فهذا لا يعني أن هذه الأخيرة خاطئة وإنما السبب قلة تجارب النبي"[١].

فلما عجز النصارى عن إثبات مفهوم الوحي وأيقنوا أنه لا ينطبق مفهومه على الكتاب المقدس، ابتدعوا مصطلح جديد وهو الإلهام ليحل محل الوحي، وهو ما دفع هرينكتون إلى القول إن الوحي بالمعنى الدقيق الذي ذكره الإكويني "نادر الوجود في الكتاب المقدس إن لم نقل مفقودا تماماً"[٢]

**أ – التعريف بالعهد القديم:**

قد سبق الكلام عنه في مصادر اليهودية في الفصل الأول مع ذكر أقسامه وأسفاره، فلا نعيده.

لكن يشير الباحث إلى مدى تعلق النصارى بالعهد القديم؛ فرؤساء الكنيسة النصرانية ودعاتها في الوقت الراهن، فضلا عن عوام النصارى، تجد الصلة بينهم وبين كتب العهد القديم ضئيلة جدا أو أنها تلاشت، فغاية ما تجدهم يعملون: يستدلوا ببعض نصوصها في مواعظهم العامة، وعند قيامهم بالدعاء يقرؤون شيئا من سفر المزامير[٣]، أما الالتزام العملي حتى بما بقي في هذه الكتب من التشريعات بعد كل التحريفات وتلاعب الأيدي، فنادر جدا أو عديم الوجود "فإنهم عمدوا إلى

---

١ القراءات الحداثية للقرآن الكريم ومناهج نقد الكتاب المقدس، أستاذنا د. يوسف الكلام، ص ٣٠.

٢ (٤٨ Nouvelle introduction, Wilfrid Harrigton, op. Cit, p

٣ المزامير عرفوها بأنها: "مجموعة من الأشعار الدينية الملحنة، وغرضها تمجيد الله وشكره، كانت ترنم على صوت المزمار وغيره من الآلات الموسيقية" (قاموس ك,م ص ٤٣٠)

المجامع يغيرون بها ما يشاءون مما نصت عليه التوراة، وأحيانا يفسرون التوراة بما يناسب الإنجيل"[١].

**ب – التعريف بالعهد الجديد:**

وعرف العهد الجديد بأنه: "الأسفار المسيحية التي قبلتها الكنائس المختلفة بدرجتها متفاوتة على مدى قرون عديدة من الجدل والاختلاف"[٢].

جاء تعريف العهدين الجديد والقديم في قاموس الكتاب المقدس: "الجزءان الرئيسان للكتاب المقدس"[٣].

وهذه التسمية لم تطلق على تلكم المجموعة من الكتب والرسائل إلا في أواخر القرن الثاني للميلاد[٤]، أخذوها من نصوص ورد بعضها في العهد القديم، وبعضها في المجموعة بالعهد الجديد، ومنها ما يلي:

١. "ولأجل هذا هو وسيط عهد جديد لكي يكون المدعوون إذ صار موت لفداء التعديات التي في العهد الأول ينالون وعد الميراث الأبدي"[٥].

٢. "ها أيام تأتي يقول الرب وأقطع مع بيت إسرائيل ومع بيت يهوذا عهدا جديدا، ليس كالعهد الذي قطعته مع آبائهم يوم أمسكتهم بيدهم لأخرجهم من أرض مصر حين نقضوا عهدي فرفضتهم يقول الرب"[٦].

---

[١] المسيحية، أحمد شلبي، ص ٢٠٤.
[٢] المسيح في مصادر العقائد المسيحية، المنهدس أحمد عبد الوهاب ص ١٤.
[٣] قاموس ك.م. ص ٦٤٤
[٤] اختلافات في تراجم الكتاب المقدس، أحمد عبد الوهاب ص٧٦.
[٥] العبرانيون ٩/١٥
[٦] إرميا ٣١/٣١ - ٣٢

لكن مع كون النصارى يقرون بالعهد القديم "فإنهم يختلفون معهم – أي اليهود – بشأنها من حيث الترتيب والعدد؛ فاليهود يؤمنون بتسعة وثلاثين سفراً بينما أضافت الكاثوليك إلى هذه الأسفار سبعة أسفار أخرى؛ وهي التي زادت بها الترجمة السبعينية[1]، أما البروتستانت فرفضوها واقتصروا على ما تؤمن به اليهود من أسفار العهد القديم، لكنهم اختلفوا معهم في ترتيبها، ويطلق البروتستانت على هذه الأسفار الأبوكريفا"[2]

وعليه كان أسفار العهد القديم عند "البروتستانت تسعة وثلاثين سفراً، بينما ذهب الكاثوليك إلى أنه يتكون من ستة وأربعين سفراً، فزادوا سفري "طوبيا" و"يهوديت" بعد سفر "نحميا"، وسفري "الحكمة" و"يشوع بن سيراخ" بعد سفر "نشيد الإنشاد"، وسفر "باروخ" بعد سفر "مراثي أرمياء"، وسفري "الموكابيين" بعد سفر "ملاخي"[3]

إلى جانب أسفار العهد القديم يقدس النصارى جميعاً أسفارهم الخاصة بهم، ويطلقون عليها أسفار العهد الجديد، ويتكون من "سبعة وعشرين" سفراً أقرها علماء النصارى من بين عشرات الكتب المماثلة لها، في القرن الخامس ميلادي[4].

---

[1] الترجمة السبعينة: وهي الترجمة اليونانية للعهد القديم، وقد سميت بهذا الاسم تبعًا لعدد الأحبار الذين قاموا بترجمتها وعددهم سبعون حبرًا أو اثنان وسبعون؛ حيث تم ترجمتها في الإسكندرية بأمر من الحاكم بطليموس فيلاديلف سنة (٢٨٢ ق.م - ٢٨٣ ق,م) (الترجمة السبعية بين الواقع والأسطورة، سلوى ناظم، ص ١٧).

[2] الأبوكريفا: تعني هذه الكلمة "المخفية" وهي تطلق على الأسفار التي زادت بها الترجمة السبعينية، ويقال عنها الأسفار المدسوسة لكونها لا ترقى إلى الوحي الإلهي، (ينظر: تاريخ وعقائد الكتاب المقدس بين الإشكالية والتقنين، أستاذنا د. يوسف الكلام، ص ٨٠)

[3] دراسات في اليهودية والمسيحية وأديان الهند، محمد ضياء الدين الأعظمي ص ١٢٩.

[4] ينظر بحوث في مقارنة الأديان، محمد عبد الله الشرقاوي، ص ١٢٩.

**أقسام العهد الجديد:**

ويمكن تقسيم العهد الجديد إلى ثلاثة أقسام:

١. **الأسفار التاريخية:** "ويشمل هذا القسم خمسة أسفار، وهي الأناجيل الأربعة: (إنجيل متى، وإنجيل مرقص، وإنجيل لوقا، وإنجيل يوحنا)، ثم رسالة أعمال الرسل التي كتبها لوقا، وسميت هذه الأسفار الخمسة بالأسفار التاريخية، لأنها تحتوي قصصًا تاريخية"[١]

٢. **الأسفار التعليمية:** وتشمل "إحدى وعشرين رسالة، وتوزع هذه الرسائل بين كتابها كالآتي: أربعة عشرة رسالة من كتابة بولس؛ وهي كالآتي: رسالتان إلى أهل تسالونيكي، ورسالة أولى إلى كورنثوس، ورسالته إلى أهل روما، ورسالة إلى أهل أفسس وفيلبي وكولوسي، رسالة إلى أهل غلاطية، ثم رسالتان إلى تلميذه تيموثاوس، ورسالة إلى تيطس ورسالة إلى فيليمون، ورسالة إلى العبرانيين ورسالة ثانية إلى أهل كرنثوس، ويضاف إلى هذه الرسائل: ثلاث رسائل من كتاب يوحنا، ورسالتان من كتابة بطرس ورسالة يعقوب، ثم رسالة من كتابة يهوذا"[٢].

٣. **الأسفار الأحلامية:** "وتسمى رؤيا لأنها أتته في الأحلام، ولكن يوحنا رآها في اليقظة، وقد ذكر فيها مجموعة من الأحداث التي ستحصل للعالم على العموم، والعالم المسيحي بالخصوص في صورة رمزية مبهمة"[٣].

---

[١] المسيحية، أحمد شلبي، ص ٢٠٤.
[٢] المصدر السابق، ص ٢٠٤.
[٣] دراسات في اليهودية والمسيحية وأديان الهند، محمد ضياء الدين الأعظمي ص ٣٩١.

ونظراً لأهمية الأناجيل في النصرانية وما حوت من أفكار وأساطير عن شخصية المسيح، وأخبار ولادته وصلبه وقيامه من قبره، "فالأناجيل يجعلها النصارى في صدارة مجموعة كتب العهد الجديد"[١]، من هذا الباب يحاول الباحث تسليط الضوء على تعريفها وبيان ما تحتوي عليه وما تتضمن.

## الأناجيل الأربعة

**معنى الإنجيل**: الإنجيل مأخوذ في الأصل من كلمة يونانية: أونجليون "Euangelion" وتعني: الخبر المفرح أو البشارة أو الخبر الطيب[٢]. أما في اصطلاح النصارى، فهو: "ترتيب المادة التي تتحدث عن أقوال يسوع وأفعاله بالطريقة التي تجعل المؤلف يعبر خلال مؤلفه كله عن معتقدات محددة، ألزم نفسه بها"[٣].

**أولا: إنجيل متى:**

**أ – التعريف بإنجيل متى**

يعتبر إنجيل متى من الأناجيل الأربعة التي تعترف بها جميع فرق النصارى وتعتبرها قانونية، وهو أطول الأناجيل، "إذ يبلغ عدد إصحاحاته ثمانية وعشرين إصحاحًا... إذ يعتبر إنجيل متى امتداد للعهد القديم، فقد برزت فيه محاولة كاتبه

[١] محاضرات، أبي زهرة ص ٣٧.
[٢] البشارة بنبي الإسلام، أحمد حجازي السقا ١/٦٨.
[٣] تفسير إنجيل متى لجون فنتون ص ١٧، نقلا عن: المسيح في مصادر العقائد، أحمد عبد الوهاب، ص ٤٤.

إثبات أن المسيح عليه السلام يكمل تأريخ إسرائيل، فأكثر في إنجيله هذا من الاستشهاد بفقرات العهد القديم[١].

فإنجيل متى بمثابة حلقة الوصل بين العهد القديم والعهد الجديد، "وكذلك يوصف الإنجيل بإنجيل الطائفة اليهودية المسيحية التي تحاول قطع العلاقات التي كانت تربطها باليهودية، مع الاحتفاظ في الوقت ذاته بخط مستمر مع العهد القديم"[٢].

وينسب إنجيل متى إلى "الاسم العبري "مثتيا" الذي معناه "عطية يهوه"، وهو أحد الاثني عشر رسولا، وكاتب الإنجيل الأول المنسوب إليه. وسمي أيضًا لاوي بن حلفى، وكان في الأصل جابيا في كفرناحوم، ودعي من موضع وظيفته"[٣].

وهذه مجرد دعوى لا حجة عليها، يقول الدكتور موريس بوكاي: "لِنَقُل صراحة إنه لم يعد مقبولاً اليوم القول إنه متى أحد حواريي المسيح"[٤].

**ب – أقسام إنجيل متى الرئيسة:**

الأول: مولد المسيح مع سلسلة نسبه. (الإصحاحان الأول والثاني)

الثاني: مقدمة لخدمة المسيح عليه السلام (١/٣ – ١٧/٤)

الثالث: رسالة المسيح عليه السلام في الجليل(١٨/٤ – ٣٥/٩)

الرابع: إرسال المسيح التلاميذ للتبشير بملوك الله (٣٦/٩ – نهاية الإصحاح العاشر)

---

١ Bucaille, Maurice P.59.

٢ Bucaille, Maurice P.59 et 62

٣ قاموس ك.م ص٨٣٢.

٤ ينظر: OP.CIT, Bucaille, Maurice P.، ٦٠ ومقدمة كتاب الرد الجميل إلهية عيسى بصريح الإنجيل للغزالى، للدكتور الشرقاوي ص ٨٠.

الخامس: ازدياد مقاومة اليهود للمسيح عليه السلام ( ١ / ١١ – ٢٠ / ١٥ )

السادس: ذهاب المسيح عليه السلام نهائيا من كفرناحوم[١]، وتعليم التلاميذ ( ٢١ / ١٥ – نهاية الإصحاح الثامن عشر ).

السابع: ختام خدمة ( دعوة ) المسيح عليه السلام في بيرية[٢] ( الاصحاحان التاسع عشر والعشرون ).

الثامن: الأسبوع الأخيرة أو الأيام الأخيرة ليسوع في أورشليم وحولها ( ١ / ٢١ – نهاية الإنجيل )[٣].

**ثانيا: إنجيل مرقس:**

**أ – التعريف بإنجيل مرقس:**

يعتبر إنجيل مرقس الإنجيل الثاني في ترتيب أناجيل العهد الجديد الأربعة، ومع ذلك فهو أقصر الأناجيل وأقدمها زمنا[٤].

[١] كفرناحوم، أي قرية ناحوم، وهي قرية تقع على الشاطئ الشمالي الغربي لبحر الجليل. يقال: إن المسيح عليه السلام انتقل إليها من مدينة الناصرة في وقت مبكر من دعوت.(قاموس ك.م ص٧٨٢ - ٧٨٣).

[٢] بيرية: اسم قديم لمدينة "حلب" الحديثة، وهي حاليا داخل حدود دولة سوريا(قاموس ك.م ص٢٠٧)

[٣] ينظر: قاموس ك.م ص ٨٣٣، والمسيح في مصادر العقائد...أحمد عبد الوهاب ص ٦٠، تفسير إنجيل متى لجون فنتون ص ١٣٦.

[٤] الدائرة البريطانية .٦/٦٣٣

فكونه الأقصر لأنه يحتوي على ستة عشر إصحاحا فقط، أما كونه الأقدم ففيه خلاف بين النصارى، حيث البعض يقول أنه الأقدم، والبعض يرى أن إنجيل مرقس مختصر لإنجيل متى[١]، وليس هنا مجال البسط في هذه المسألة[٢].

هذا الإنجيل يذكر الأحداث فيه بترتيب تأريخي متسلسل،كما أن كاتبه يوجه عناية خاصة إلى ما عمله المسيح أكثر مما علّمه، وكان قليل الاقتباس من العهد القديم[٣].

**ب – أقسام إنجيل مرقس الرئيسة:**

الأول: المقدمة ( يسوع المسيح ويوحنا المعمدان )[٤].

الثاني: يسوع المسيح في الجليل[٥].

الثالث: يسوع المسيح في أورشليم[٦].

الرابع: خطاب عن الأحداث المنتظرة[٧].

الخامس: رواية آلام وموت المسيح[٨].

السادس: القيامة والقبر الفارغ[٩].

---

[١] محمد عبد الحليم أبو السعد (م.ن) ص ٢٦٤.
[٢] ينظر: رحمت الله الهندي ٢/٥٣١، وول ديورانت ١١/٢٠٨، والمسيح في مصادر العقائد المسحية ص ٥٣، محمد شلبي ص ٥٤، وقاموس ك.م. ٨٣٣،
[٣] قاموس ك.م ص ٨٥٣، ووليم إدى ٢/٧ - ٨
[٤] مرقس ١/١ - ١٣
[٥] مرقس ١/١٤ - ١٠/٢٥.
[٦] مرقس، الإصحاح ١١،١٢.
[٧] مرقس، الإصحاح ١٣.
[٨] مرقس، الإصحاح ١٤ - ١٥.
[٩] مرقس، الإصحاح ١٦/١ - ٨.

السابع: خاتمة عن ظهور المسيح بعد قيامته[١]، وتعتبر من أهم مشكلات هذا الإنجيل، إذ لا تضمها أقدم مخطوطاته[٢].

**ثالثا: إنجيل لوقا:**

**أ – التعريف بإنجيل لوقا:**

يعتبر هذا الإنجيل هو الثالث في ترتيب أسفار العهد الجديد، ويضمن أربعة وعشرين إصحاحا، وقد كتب لشخص اسمه ثاوفليس كما جاء في مقدمته "إذ كان كثيرون قد أخذوا بتأليف قصة في الأمور المتيقنة عندنا، كما سلمها إلينا الذين كانوا منذ البدء معاينين وخداما للكلمة، رأيت أنا أيضا إذ قد تتبعت كل شيء من الأول بتدقيق أن أكتب على التوالي إليك أيها العزيز ثاوفليس، لتعرف صحة الكلام الذي علمت به"[٣]

وأما كاتبه فاسمه لوقا وقد تضاربت الأقوال في هذه الشخصية، ويرى كثير من المؤرخين أن لوقا كتاب الإنجيل الثالث هو نفسه لوقا رفيق بولس وتلميذه الوارد ذكره في مواضع من رسائله[٤].

**ب – أقسام إنجيل لوقا الرئيسة:**

الأول: المقدمة.

الثاني: السنوات الأولى من حياة المسيح[٥].

---

[١] مرقس، الإصحاح ١٦/٩ - ٢٠.
[٢] ينظر: Bucaille, Maurice P.، ٦٥ و Is the Bible God's word? P ١٨
[٣] لوقا: ١/١ - ٤
[٤] ينظر: المسيح في مصادر العقائد المسيحية ص ٦٥، ٦٧ Bucaille, Maurice P
[٥] لوقا ١/٥ - ٢/٥٢

الثالث: الاستعداد للخدمة أو الرسالة[١].

الرابع: رسالة المسيح في الجليل[٢].

الخامس: انتقاله إلى أورشليم ودعوته هناك[٣].

السادس: الصلب والقيامة ومقدماتهما[٤].

- **رابعا: إنجيل يوحنا:**

**أ – التعريف بإنجيل يوحنا:**

هذا الإنجيل هو الرابع في ترتيب أناجيل النصارى، وعدد إصحاحاته واحد وعشرون إصحاحا. ألفه يوحنا، "فجميع النحل المسيحية في العصر الحاضر مجمعة على اعتماد هذا الإنجيل واعتباره مقدسا موحى به واعتماد نسبته إلى يوحنا بن زبدى أحد الحواريين الاثني عشر، فإن بعض الباحثين القدامى كانوا ينكرون هذا الإنجيل وينكرون كذلك جميع ما أسند إلى يوحنا من بقية أسفار العهد الجديد"[٥].

**ب – أقسام إنجيل يوحنا الرئيسة:**

الأول: المقدمة وقد خصصت لفكرة تجسد الكلمة أو المسيح[٦].

ثانيا: شهادة يوحنا المعمدان للمسيح عليه السلام وشهادة لنفسه، وشهادة التلاميذ له[٧].

---

[١] مرجع سابق ٣ /١ - ٤/١٣
[٢] مرجع سابق ٤/١٤ - ٩/٥٠
[٣] مرجع سابق ٩/٥١ - ١٩/٤٧
[٤] مرجع سابق ١٩/٤٧ - ٢٤/٥٣
[٥] الأسفار المقدسة في الأديان السابقة للإسلام، د.علي عبد الواحد وافى، ص ٦٧.
[٦] يوحنا ١/١ - ١٨
[٧] مرجع سابق ١ /١٩ - ٥١

ثالثا: المسيح والعالم[١].

رابعا: المسيح وخاصته[٢].

خامسا: روايات الآلام والموت والقيامة[٣].

سادسا: خبر ظهور المسيح على بحر طبرية، ويعتبر ملحقا بأصل الإنجيل[٤].

## تعريف بالرسائل

إذا كانت الأناجيل عبارة عن الأسفار التاريخية في العهد الجديد، فإن الرسائل على خلاف ذلك، فهي "تعتبر المصدر الناطق بالتعاليم النصرانية، تصويراً للأفكار، وتحديداً للواجبات والشعائر والطقوس، فلذلك هي بمثابة الأسفار التعليمية في العهد الجديد. إذ إنها تشرح وتوضح حياة المسيح عليه السلام ومواعظه من الناحية العملية التطبيقية"[٥].

فلهذا كان لزاماً على الباحث إعطاء لمحة ولو موجزة عن هذه الرسائل، فقد جاء في قاموس كتاب النصارى المقدس: "رسالة ورسائل: أطلق هذا الاسم على واحد وعشرين سفراً في العهد الجديد، كتبها الرسل إلى كنائس معينة أو أشخاص معينين أو المسيحيين بصفة عامة"[٦].

فهذه الرسائل المقدسة عند النصارى تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

---

[١] مرجع سابق - يوحنا - نهاية الإصحاح الثاني عشر.
[٢] مرجع سابق ١/ ١٣ - ١٧
[٣] مرجع سابق ١٨ - ٢٠
[٤] مرجع سابق٢١
[٥] يوسف شلبي، ص ٥٨١
[٦] قاموس كتاب النصارى المقدس، ص ٤٠٤.

١. قسم بعث به إلى كنائس معينة.

٢. قسم وجه إلى أشخاص معينين.

٣. قسم وجه إلى عامة النصارى والكنائس.

وكذلك يلحق بالرسائل سفر أعمال الرسل، الذي هو بمثابة سجل أعمال كتّاب هذه الرسائل وغيرهم، وسفر رؤيا يوحنا اللاهوتي الذي هو عبارة عن حلم وخيال من كاتبه.

# المبحث الرابع: حكم الربا في الديانة النصرانية

## الربا في الديانة النصرانية

هل الديانة اليهودية وحدها حرمت الربا من بين الديانات الأخرى قبل الإسلام، أم هناك ديانات سماوية أخرى حرمته كذلك؟

سيشير الباحث إلى ما ورد في حكم الربا من النصوص التشريعية الإنجيلية.

**جاء في إنجيل لوقا:**

"وإن أقرضتم الذين ترجون أن تستردوا منهم فأي فضل لكم؟ فإن العصاة يقرضون العصاة ليستردوا منهم مثل ما أقرضوهم، بل أحبوا أعداءكم وأحسنوا وأقرضوا دون أن ترجوا شيئًا ليكون ثوابكم عظيمًا"[1]

والإجماع منعقد بين الكنائس جميعها على تحريم الربا، ولقد ثارت الكنيسة حين أراد بعض المرابين اليهود استباحة الفائدة، فلم ترض الكنيسة بذلك، ولم تسمح لهم، ولقد ادعوا أن هذه الفائدة أجرة للتنظيم وإدارة الأعمال فأفتى بعض رجال الدين المسيحي بحلها وأباحتها فلم توافق الكنيسة[2].

---

[1] إنجيل لوقا، الإصحاح السادس: ٣٤ - ٣٥

[2] الربا والفائدة في الشرائع الإسلامية واليهودية والمسيحية وعند الفلاسفة والاقتصاديين، علاء الدين خروفه، ص٦٤.

حتى إن الآباء اليسوعيين الذين يتهمون غالبًا بالميل إلى الرخص والتساهل في شؤون الحياة وردت عنهم عبارات صريحة وخطيرة في شأن الربا، يقول سكوبار: "إن من يقول: إن الربا ليس معصية يعد ملحداً عن الدين"[١].

ويقول الأب بوني: "إن المرابين يفقدون شرفهم في الحياة الدنيا، وليسوا أهلاً للتكفين بعد موتهم"[٢]

ينقل لنا العقاد كلام عن مارتر لوثر في شأن الربا وحكمه "ولقد أعلن المصلح المسيحي "مارتن لوثر" عن موقفه الحازم تجاه الربا ونادى بتحريم الفائدة وكتب في ذلك رسالة بعنوان (التجارة والربا) حرم فيها كثير من البيوع المنهي عنها كذلك في الشريعة الإسلامية كبيع النجْش[٣] وغيرها، يقول في رسالته: "إن هناك أناسًا لا تبالي ضمائرهم أن يبيعوا بضائعهم بالنسيئة في أثمان غالية تزيد على أثمانها التي تباع بها نقداً، بل هناك أناس لا يحبون أن يبيعوا شيئًا بالنقد ويؤثرون أن يبيعوا سلعهم جميعًا على النسيئة، ثم قال: " إنه من الحيل المعهودة لترويج الربا باسم التجارة أن تباع السلعة إلى أجل ويعلم البائع أن شاريها لابد أن يبيعها في

---

[١] ينظر:"الدراسات الإسلامية في العلاقات الاجتماعية والدولية، محمد عبد الله دراز: ص ١٥١ وما بعدها.

[٢] ينظر:مرجع سابق والصفحة.

[٣] النجش: هو بسكون الجيم مصدر، وبالفتح اسم مصدر، ومن معانيه اللغوية: الإثارة. يقال: نجش الطائر: إذا أثاره من مكانه. قال الفيومي: نجش الرجل ينجش نجشا: إذا زاد في سلعة أكثر من ثمنها، وليس قصده أن يشتريها، بل ليغر غيره، فيوقعه فيه، وكذلك في النكاح وغيره.
وقد عرفه الفقهاء بأن يزيد الرجل في الثمن ولا يريد الشراء، ليرغب غيره. أو أن يمدح المبيع بما ليس فيه ليروجه. (الهداية بشروحها ٦ / ١٠٦، وبدائع الصنائع ٥ / ٢٣٣، وابن عابدين ٤ / ١٣٢، والشرح الكبير للدردير ٣ / ٦٨، وشرح الخرشي ٥ / ٨٢، وتحفة المحتاج ٤ / ٣١٥، وشرح المحلي على المنهاج ٢ / ١٨٤، والمغني ٤ / ٢٧٨).

هذا الأجل بأقل من ثمنها؛ ليسدد ما عليه من الدين ويشتريها بالثمن الذي يضطره إليه" ومن هذا ندرك مدى تحريم الدين المسيحي للربا، وأن الإسلام لم يكن بدعًا في تحريمه، وإنما جاء متممًا ومكملاً لهاتين الشريعتين، وأتى بما هو أحكم وأعدل من كل تشريع كان[١].

## عقوبة آخذ الربا في الديانة النصرانية

"لقد فرضت المجامع الدينية الكنسية بإجماع رجالها ورؤسائها على أن التعليم الصادر في الكتاب المقدس يعد تحريمًا قاطعًا للتعامل بالربا الذي يمارسه الإكليروس أو رجال الشعب، ومنذ القرن الرابع الميلادي فرضت العقوبة...ومنذ سنة ٣٠٠م كل رجل دين تم تجريمه بأكل الربا يجب أن يعزل ويطرد من الإكليروس، ويعتبر فاسقًا مرتدًّا، أما باقي عامة الشعب فيعاملون برعاية ولطف، ولا يطردون إلا إذا ثابروا على تعاطي فاحش للربا لأن ذلك يعد إصراراً منهم على مخالفة تعاليم الكتاب المقدس التي تسهر الكنائس على تطبيقها"[٢].

وقد جاءت عبارات عن الآباء اليسوعيين صارمة فيمن يتعامل بالربا، منها قول سكوبار: "إن من يقول: إن الربا ليس معصية يعد ملحداً في الدين"[٣].

ويقول الأب بوني: "إن المرابين يفقدون شرفهم في الحياة الدنيا وليسوا أهلاً للتكفين بعد موتهم"[٤].

---

[١] ينظر: حقائق الإسلام وأباطيل خصومه، عباس محمود العقاد، ص ٩٣، وما بعدها

[٢] الشرائع السماوية تحرم الربا، ص٦٦.

[٣] نقلا عن مرجع سابق، ص٦٧.

[٤] الدراسات الإسلامية في العلاقات الاجتماعية والدولية،،ص ١٥١ - ١٥٢.

وهذا إن دل فإنما يدل صراحة على خطر الربا في الديانة النصرانية، لما فيه من ظلم وأكل أموال الناس بالباطل.

# الفصل الثالث: الربا في الشريعة الإسلامية

المبحث الأول: الربا وأنواعه في الشريعة الإسلامية

المبحث الثاني: الربا في الكتاب والسنة

المبحث الثالث: المقاصد الشرعية من تحريم الربا

المبحث الرابع: مقارنة بين الديانات السماوية في بعض المفاهيم

# المبحث الأول: الربا وأنواعها في الشريعة الإسلامية

## تعريف الربا لغة واصطلاحًا

الربا في كلام العرب تطلق على الزيادة والنماء والعلو، يقول الخليل: " ربا الجرح والأرض والمال وكل شيء يربو ربواً، إذا زاد. وربا فلان، أي: أصابه نفس في جوفه. ودابة بها ربو. والرّابية: ما ارتفع من الأرض... وربا المال يربو في الربا، أي: يزداد "[1].

وقد جاء التنزيل ببعض هذه المعاني منها قوله تعالى: **وَمِنْ آيَاتِهِ أَنَّكَ تَرَى الْأَرْضَ خَاشِعَةً فَإِذَا أَنزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ** [فصلت: ٣٩] "وصفها بالاهتزاز والربت وهو الانتفاخ... وقرئ: وربأت، أي ارتفعت لأن النبت إذا همّ أن يظهر: ارتفعت له الأرض "[2]

وقال تعالى: **فَعَصَوْا رَسُولَ رَبِّهِمْ فَأَخَذَهُمْ أَخْذَةً رَّابِيَةً** [الحاقة: ١٠] " أي عظيمة، وهي من قولك: ربا الشيء إذا كثر "[3]

وخصصه الراغب الأصفهاني بالزيادة على رأس المال، قال: " والربا: الزيادة على رأس المال لكن خص في الشرع بالزيادة على وجه دون وجه "[4].

**الربا اصطلاحا:**

[1] كتاب العين، الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي، ٨/٢٨٣
[2] الكشاف، للزمخشري ٤/٢٠١
[3] التسهيل لعلوم التنزيل، ابن جزي الغرناطي، ٢/٤٠٥
[4] المفردات في غريب القرآن، الأصفهاني، ص ٢٠٧

جاء في معجم لغة الفقهاء: " كل زيادة مشروطة في العقد خالية عن عوض مشروع "[١].

ويقول ابن العربي من المالكية: " قال علماؤنا: الربا في اللغة هو الزيادة، ولا بد في الزيادة من مزيد عليه تظهر الزيادة به؛ فلأجل ذلك اختلفوا هل هي عامة في تحريم كل ربا، أو مجملة لا بيان لها إلا من غيرها؟ والصحيح أنها عامة؛ لأنهم كانوا يتبايعون ويربون، وكان الربا عندهم معروفا، يبايع الرجل الرجل إلى أجل، فإذا حل الأجل قال: أتقضي أم تربي؟ يعني أم تزيدني على مالي عليك وأصبر أجلا آخر. فحرم الله تعالى الربا، وهو الزيادة"[٢]

وقد عرفه الحنفية بقولهم: "هو الفضل الخالي عن العوض بمعيار شرعي بشروط لأحد المتعاقدين في المعاوضة"[٣].

وأما الشافعية فقد عرفوه: "عقد على عوض مخصوص غير معلوم التماثل في معيار الشرع حالة العقد أو مع تأخير في البدلين أو أحدهما"[٤].

وقد عرفه الحنابلة بقولهم: "الزيادة في أشياء مخصوصة"[٥].

## أنواع الربا

الربا التي كانت معروفة عند العرب هو اشتراط الزيادة في القرض ( ربا القرض )، أو الزيادة في مال الدين بعد ثبوته في الذمة مقابل الأجل، وهو ( ربا الدين )، ثم جاء

[١] معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنيبي: ١/٢١٨
[٢] أحكام القرآن، ابن العربي، ١/٣٢٠ - ٣٢١
[٣] حاشية ابن عابدين ٤/١٨٤
[٤] نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، شمس الدين محمد الرملي، ٣/٤٢٤
[٥] كشاف القناع ٣/٢٥١

تحريم الربا في التنزيل مستعملا دلالة الربا المعهودة عند العرب في الجاهلية، يقول الجصاص: "وهو في الشرع – الربا – يقع على معان لم يكن الاسم موضوعًا لها في اللغة"، ويقول كذلك: "العرب لم تكن تعرف أن بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة نساء ربا، وهو ربا في الشرع"[1].

وجاءت السنة لتوسع مفهوم الربا، فأقرت أنواعًا جديدة لم تكن معهودة عند العرب، وهو ربا البيوع، لأن البيوع موضوعه ومحله؛ ويطلق عليه ربا السنة، لأن السنة النبوية هي التي فصلت أحكامه ونصت على تحريمه وألحقته بالربا.

ويمكن استخلاص أن الربا ينقسم إلي قسمين ربا الديون وربا البيوع، وسيعرج الباحث على كل نوع على حدة.

يقول ابن رشد الحفيد: "اتفق العلماء على أن الربا يوجد في شيئين: في البيع، وفيما تقرر في الذمة من بيع أو سلف...فأما الربا في ما تقرر في الذمة فهو صنفان: صنف متفق عليه: وهو ربا الجاهلية الذي نهي عنه، وفي ذلك كانوا يسلفون بالزيادة وينظرون،...يقولون: أنظرني أزدك، وهذا هو الذي عناه عليه الصلاة والسلام بقوله في حجة الوداع: **(ألا وإن ربا الجاهلية موضوع، وأول ربا أضعه ربا العباس بن عبد المطلب فإنه موضوع كله)**[2].

والثاني: **(ضع وتعجل)** وهو مختلف فيه.

[1] أحكام الجصاص: ٢/١٨٣

[2] سنن الترمذي: ٥/٢٧٣، رقم٣٠٨٧

وأما الربا في البيع فإن العلماء أجمعوا على أنه صنفان: نسيئة، وتفاضل، إلا ما روي عن ابن عباس من إنكاره الربا في التفاضل[1] لما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: **(لا ربا إلا في النسيئة)**[2]. وإنما ذهب جمهور الفقهاء إلى أن الربا في هذين النوعين لثبوت ذلك عنه صلى الله عليه وسلم"[3].

## أصول الربا

ذهب ابن رشد الحفيد رحمه الله إلى أن أصول الربا خمسة وهي: "انظرني أزدك، والتفاضل، والنساء، وضع وتعجل، وبيع الطعام قبل قبضه فإنه يظن أنه من هذا الباب"[4].

وقد فسر ابن جزي قاعدتي: "انظرني أزدك، وضع وتعجل" على النحو الآتي:

قاعدة: "أنظرني أزدك": حرام باتفاق، وهي أن يكون للرجل دين عند آخر يؤخره به على أن يزيده فيه، سواء أكان طعامًا، أو عينًا، وسواء أكان من سلف، أو بيع، أو غير ذلك".

---

[1] لكنه قد رجع بعد ذلك عن قوله لما أخبره أبو سعيد الخدري، "روى أبو زرعة الرازي، أخبرنا عمرو الناقد، حدثنا كثير بن زياد أبو همام الربعي، حدثنا أبو الجوزاء قال:... سألت ابن العباس عن الصرف، فقال: لا بأس به يدا بيد. فأفتيت به حتى رجعت من قابل إلى مكة فإذا الشيخ حي، فسألته فقال: وزنا بوزن، فقلت له: سألتك عام أول فأفتيتني أن لا بأس به، فلم أزل أفتي به إلى يومي هذا حتى قدمت عليك. فقال: إن ذلك كان برأي، وهذا أبو سعيد الخدري يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فتركت رأيي إلى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم "( الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار، محمد الحازمي الهمداني، ١/١٦٥ - ١٦٦)

[2] أخرجه البخاري في صحيحه: "باب بيع الدينار بالدينار نساء" رقم: ٢١٧٨، مسلم في المساقاة:" باب بيع الطعام مثلا بمثل" رقم ١٥٩٦.

[3] بداية المجتهد ٣٣/١٤٨

[4] بداية المجتهد، ٢/١٦٤

قاعدة "ضع وتعجل"[١]: حرام عند الثلاثة خلافًا للشافعي الذي اختلف قوله فيه حرمة وجوازًا"[٢].

وعمدة من لم يجز "ضع وتعجل" ذهب إلى أن هذا شبيه بالزيادة مع النظرة المجمع على تحريمها، ووجه شبه بها؛ أنه جعل للزمان مقداراً من الثمن بدلاً منه في

---

[١] هذه المسألة تعرف "بضع وتعجل" وقد اختلف فيها الفقهاء بين مجيز ومانع لها، وبين الديون المؤجلة والديون الحالة:

جاء في المدونة: "قلت: أريت: لو أن لي على رجل ألف درهم قد حلت، فقلت: اشهدوا: إن أعطاني مائة درهم عند رأس الشهر، فتسعمائة درهم له، وإن لم يعطني فالألف كلها عليه. قال مالك: لا بأس بهذا، وإن أعطاه رأس الهلال فهو كما قال: وتوضع عنه التسعمائة، فإن لم يعطه رأس الهلال، فالمال كله عليه"(المدونة: ٣/٣٩٧ ).

وقال الشيخ ولي الدهلوي:"فقال أهل العلم في التطبيق بينه وبين هذه الآثار أن الآثار في المؤجل، وهذا في الحالِّ، وفي كتاب الرحمة: اتفقوا على من كان له دين على إنسان إلى أجل، فلا يحل له أن يضع عنه بعض الدين قبل الأجل ليعجل له الباقي... على أنه لا بأس إذا حل الأجل أن يأخذ البعض ويسقط البعض" (المسوى مع المصفى: ٢/٣٨٢).

- **مسألة: الوضع عند التعجيل من غير شرط:**

إذا عجل المدين من غير شرط، جاز للدائن أن يضع عنه بعض دينه تبرعًا. قال الجصاص: "ومن أجاز من السلف إذا قال: عجل لي وأضع عنك، فجائز أن يكون أجازوه إذا لم يجعله شرطًا فيه، وذلك بأن يضع عنه بغير شرط، ويعجل الآخر الباقي بغير شرط" (أحكام القرآن، للجصاص: ٢/١٨٧)

- **مسألة: وضع بعض الدين المؤجل في المرابحة:**

بحيث إذا قضى المديون قبل حلول الأجل، أو مات قبله فإن البائع لا يأخذ من الثمن إلا بمقدار ما مضى من الأيام، ويحط من دينه ما كان بإزاء المدة الباقية، قال الحصكفي في الدر المختار ٦/٧٥٧: "قضى المدين الدين المؤجل قبل الحلول أو مات، فحل بموته، فأخذ من تركته لا يأخذ من المرابحة التي جرت بينهما إلا بقدر ما مضى من الأيام، وهو جواب المتأخرين، قنية، وبه أفتى المرحوم أبو السعود أفندي مفتي الروم، وعلله بالرفق للجانبين" أشار ابن عابدين في تعليل هذه المسألة، بقوله: "ووجه بأن الربح في مقابلة الأجل، لأن الأجل وإن لم يكن مالًا، ولا يقابله شيء من الثمن، ولكن اعتبروه مالًا في المرابحة إذا ذكر الأجل بمقابلة زيادة الثمن، فلو أخذ كل الثمن قبل الحلول، كان أخذه بلا عوض".

[٢] القوانين الفقهية ٢٤٤

الموضعين جميعًا، وذلك أنه هناك لما زاد له في الزمان، عوضه ثمنًا، وهنا لما حطَ عنه الزمان حطّ عنه في مقابلته ثمنا[1].

[1] بداية المجتهد، ٢/١٦٤

# المبحث الثاني: الربا في الكتاب والسنة

## الربا في القرآن الكريم

أول مصدر في الشريعة الإسلامية الذي تستقى منه الأحكام هو كتاب الله عز وجل، فقد جاء ذكر الربا في أربعة مواطن، نذكرها حسب الترتيب في النزول:

أولا: في قول الله عز وجل: وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَا۟ فِىٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرْبُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ۖ وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن زَكَوٰةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُضْعِفُونَ [الروم: ٣٩].

هذه الآية من سورة الروم، وهي مكية، والسور المكية اهتمت بالجانب العقدي أكثر من الجوانب الأخرى، فالتنويه بالربا في القرآن المكي دليل على خطرها.

يقول الزمخشري في تفسير هذه الآية: "الربا ربوان[1] فالحرام كل قرض يؤخذ فيه أكثر منه، أو يجر منفعة والذي ليس بحرام أن يستدعي بهبته أو بهديته أكثر منها"[2]

تدل الآية بمنطوقها على أن العطية التي يرجى منها ثواب دنيوي[3] لا أجر لصاحبها عند الله عز وجل، بينما الصدقة المبتغى بها وجه الله عز وجل فأجرها يضاعف وينميها الله عز وجل لصاحبها حتى تصير أضعافا مضاعفة، فالآية لا تدل على الربا الاصطلاحي المحرم.

---

[1] قال سيبويه (الكتاب ٣/٣٨٧):" فأما ربا فربوان؛ لأنك تقول: ربوت"ا.ه وقال الكوفيون: ويكتب بالياء، وكذلك الثلاثي المضموم الأول نحو: ضحى، فتقول: ربيان وضحيان (البحر المحيط، أبي حيان، ٢/٧٠٣)

[2] تفسير الكشاف، جار الله الزمخشري، ص ٨٣١.

[3] وتسمى عند الفقهاء هبة الثواب وعرفها ابن عرفه في حدوده بقوله: "عطية قصد بها عوض مالي" (شرح حدود ابن عرفة، للرصاع ٢/٥٥٩)

بينما نقل القرطبي أن الربا المقصود هنا هو الربا المحرم، وذكر قول السدي أنها: "نزلت هذه الآية في ربا ثقيف، لأنهم كانوا يعملون بالربا"[١].

لكن قول السدي هذا يضعفه أن هذه الآية مكية، وثقيف لم تسلم إلا في السنة التاسعة من الهجرة[٢].

ثانيا: في وقوله تعالى: **فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰاْ وَقَدْ نُهُواْ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا** [النساء: ١٦٠-١٦١].

قال ابن كثير: "إن الله قد نهاهم عن الربا فتناولوه وأخذوه، واحتالوا عليه بأنواع من الحيل وصنوف من الشبه، وأكلوا أموال الناس بالباطل"[٣].

وقد سبق الكلام عن تحريم الربا في الديانة اليهودية من أسفارهم، فهل التشنيع بأخذ الربا خاص باليهود أم يدخل فيه المسلمون تبعًا؟

يقول ابن العربي: "فإن كان خبرًا عما نزل على محمد صلى الله عليه وسلم في القرآن، وأنهم دخلوا في الخطاب – على القول بأنهم مخاطبون بفروع الشريعة – فبما ونعمت، وإن كان ذلك خبرًا عما أنزل الله عز وجل على موسى عليه السلام في التوراة، وأنهم بدلوا وحرفوا وعصوا وخالفوا فهل تجوز لنا معاملتهم... والصحيح جواز معاملتهم مع رباهم"[٤].

---

[١] الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ١٤/٣٧

[٢] ينظر البداية والنهاية، ابن كثير، ٥/٣٥
تفسر القرآن العظيم، ابن كثير، ٣٢/٤٦٧
أحكام القرآن، ابن العربي ٤١/٥٢٦

فهذا النهي عن الربا الذي جاء في الآية مسبوق بالصد عن سبيل الله سواء منهم أو صد غيرهم ويعقبها أكل أموال الناس بالباطل، وهما محرمان في جميع الشرائع، إذ المقصود من الشرائع المحافظة على مصالح العباد في العاجل والآجل وذلك بجلب المنافع لهم ودرء المفاسد عنهم، فالربا من جملة ذلك؛ أي من المحرمات على جميع الملل.

وكذلك يمكن استنباط التحريم على الأمة الإسلامية بأصل من الأصول المعتبرة من هذه الآية وهو أن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يكن هناك دليل على عدمه.

يقول صاحب المراقي:

وهو والأمة بعد كلفا إلا إذا التكليف بالنص انتفى

"يعني أنه هو – الضمير عائد على النبي صلى الله عليه وسلم – وأمته مكلفون بعد نزول الوحي إليه بشرع من قبله عند مالك وجمهور أصحابه وأصحاب الشافعي وأبي حنيفة ما لم يرد دليل على عدم التكليف به فلا تكليف ( وقيل لا ) يعني أن بعضهم ذهب إلى عدم تكليفه هو وأمته بشرع من قبلهم بعد نزول الوحي فمشهور المذهب كما في المنتقى للباجي أن شرع من قبلنا شرع لنا، والمشهور عند الشافعية أنه ليس شرعا لنا وهو اختيار السبكي"[1].

ثالثا: قوله تعالى: **يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضۡعَٰفٗا مُّضَٰعَفَةٗۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ** [آل عمران: ١٣٠]

[1] نشر البنود على مراقي السعود، عبد الله بن إبراهيم العلوي الشنقيطي، ٢/٢٣

فالآية تخاطب المؤمنين خطاباً صريحًا وهي نص في تحريم الربا، وذلك بدلالة النهي في قوله تعالى: **لاتأكلوا**، وقصد إلى لفظة الأكل لأنها أقوى مقاصد الإنسان في المال، ولأنها دالة على الجشع، فأقيم هذا البعض من توابع الكسب مقام الكسب كله، فاللباس والسكنى والادخار والإنفاق على العيال وغير ذلك داخل كله في قوله: الذين يأكلون"[1].

فأهل الجاهلية كانوا إذا حل أجل الدين يقول المقرض: إما أن تقضي وإما أن تربي، فإن قضاه وإلا أرجأه في المدة، وزاده في الفائدة، وهكذا كل عام، حتى يصير أضعافا مضاعفة، فالمائة تصبح مع كثرة التأخير آلافا وألفين وأكثر.

ووجه مناسبة الآية بما قبلها "بعد أن حذر الله المؤمنين من اتخاذ البطانة من غير المسلمين، وبيّن أنهم إن يصبروا ويتقوا لا يضرهم كيدهم شيئا، وذكر مثالا للصبر والتقوى في غزوتي بدر وأحد وما فعله المشركون واليهود، حذر هنا المسلمين من فحش صفة لازمة لليهود والمشركين وهي الربا"[2].

لكن يبقى هنا سؤال، فالآية نهت عن أكل الربا أضعافًا مضاعفة، فهل يجوز أخذ اليسير منها؟

[1] المحرر الوجيز، ١/٣٧٢

[2] التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، وهبة الزحيلي، ٤/٨٣

فقوله تعالى: **أضعافامضاعفة**، لا مفهوم[1] له؛ وإنما سيقت الآية لبيان عادة الجاهلية في معاملاتهم وهو أمر مستقبح تأباه النفوس الطاهرة، ومن أوضح الأدلة على عدم اعتبار هذا القيد قوله تعالى: **يَاأَيُّهَاالَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ** [البقرة: ٢٧٨ – ٢٧٩] وجه الدلالة من الآية قوله تعالى: **وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا**؛ فيشمل حينئذ القليل والكثير، يقول البيضاوي: " واتركوا بقايا ما شرطتم على الناس من الربا"[2].

**رابعا**: قوله تعالى: **ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ ۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ (٢٧٥) يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ (٢٧٦) إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (٢٧٧) يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ (٢٧٨) فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ**

---

[1] مفهوم المخالفة: " وهو إثبات نقيض حكم المنطوق للمسكوت عنه ويسمى دليل الخطاب، لأن دليله من جنس الخطاب، أو لأن الخطاب دال عليه". (البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي، ٥/١٣٢)، وقال الغزالي: "وقد بدل ابن فورك لفظ المفهوم بدليل الخطاب في هذا القسم لمخالفته منظوم اللفظ" (المنخول، الغزالي، ١/٢٩٢)، لكن لابد من إضافة قيد للتعريف ليكون جامعا مانعا وهو: "انتفاء قيد من القيود المعتبرة" (ينظر: إرشاد الفحول، الشوكاني، شروط القول بمفهوم المخالفة، ص ٥٩٣)

[2] أنوار التنزيل وأسرار التأويل، البيضاوي، ١/١٦٣

بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ [البقرة: ٢٧٥-٢٧٨].

في سبب نزولها: الآيتين الأخيرتين: "أنه كان لقبيلة ثقيف ديون على بني المغيرة من قريش وقد قبضوا بعضاً منها، ثم أسلمت ثقيف وجاء أجل ديونها الباقية على قريش فطالبوا بها، فأبى بنو المغيرة أن يعطوا الربا في الإسلام وقد علموا حرمته، فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت الآية؛ وكتب بها رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عامله بمكة حينئد عتاب بن أسيد، وبلغ ذلك ثقيفًا، فأذعنت"[١].

يقول القرطبي رحمه الله: "الآيات الثلاث تضمنت أحكام الربا وجواز عقود المبايعات، والوعيد لمن استحل الربا وأصر على فعله. وفي ذلك ثمان وثلاثون مسألة".[٢]

لكن الباحث سيشير لأهم المسائل التي تناولتها الآيات البينات ومنها:

- المسألة الأولى: حكم الربا؛
- المسألة الثانية: الوعيد الشديد والعقوبة التي تلحق آكل الربا؛
- المسألة الثالثة: عدم المثلية بين البيع والربا؛

- **المسألة الأولى: الحكم النهائي للربا:**

هذه الآيات من آخر ما نزل من القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم، أخرج البخاري في صحيحه: (**حدثنا قبيصة بن عقبة، حدثنا سفيان، عن عاصم، عن**

[١] فتح القدير، الشوكاني: ١/٢٩٨، الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: ٣/٣٦٣، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبري: ٣/١٠٦، لباب النقول في أسباب النزول، السيوطي: ص ٨٩.
[٢] الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: ٣٤٨/٣

**الشعبي، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: "آخر آية نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم آية الربا)**[1]؛ فدلالة التحريم في الآية متنوعة لشدة الأمر:

أ – اللفظ الدال على التحريم "حرم" وهو أقواها في قوله تعالى: **وحرم الربا**.

ب – الوعيد الذي يلحق آكل الربا؛ فالشارع لا يتوعد إلا على أمر محرم وشنيع، وذلك من خلال قوله تعالى: **فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله**، وليس هناك كبيرة ولا معصية في كتاب الله عز وجل جزاؤها الحرب من الله ورسوله إلا الربا، سواء قلنا في الدنيا أم في الآخرة، ومما يروى عن الإمام مالك رحمه الله "أن رجلاً جاء إليه فقال: يا أبا عبد الله،إني رأيت رجلاً سكرانًا، فقلت: امرأتي طالق إن كان يدخل في جوف ابن آدم شرّ من الخمر، فقال له مالك: ارجع حتى أنظر في مسألتك، فأتاه من الغد: فقال ارجع حتى أنظر في مسألتك... فقال له: امرأتك طالق، إني تصفحت كتاب الله تعالى وسنة نبيه، فلم أجد شيئًا أشرّ من الربا، لأن الله آذن فيه بالحرب"[2].

ج – التوعد بالخلود في النار: وهذا لا يكون إلا على الكبائر كما هو منصوص عليه في الآيات الدالة على ذلك ومنه قوله تعالى: **وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ**، ما لم يتب من الكبيرة صاحبها في الدنيا، أو يتوب الله عليه في

[1] صحيح البخاري، كتاب التفسير القرآن، باب: {واتقوا يوما ترجعون فيه إلى الله}، رقم: ٤٥٤٤، ٦/٣٣، قال مصطفى البغا معلقا: "أي في أواخر والآخرية نسبية فكل شيء آخر بالنسبة لما قبله أو المراد بالآخر آخر ما نزل على الإطلاق. ومراد ابن عباس رضي الله عنهما بآية الربا آية الباب {واتقوا..} وسماها آية الربا لأنها جاءت في ختامها معطوفة عليها فدخلت في حكمها ووصفها". تفسير القرطبي، ٢٣/٣٦٤

الآخرة، لكن يجب بيان أمر في غاية الأهمية وهو أن الخلود يكون لمن استحل الربا، ولم يحرم ما حرم الله عز وجل.

د – التشبيه بالمصروع يوم البعث: قال أهل التفسير يصيبه الجنون[1] يعامل كما كان يعامل الناس في الدنيا من خلال الزيادات التي يأخذها من الناس فصار كالمجنون في جمع المال بغير حق، "لأنهم أكلوا الربا فأرباه اللَّه في بطونهم حتى أثقلهم، فلا يقدرون على الإيفاض ذلك العقاب بسبب قولهم إنما البيع مثل الربا"[2]، وقال ابن عطية في تفسير هذه الآية: "وأما ألفاظ الآية فكانت تحتمل تشبيه حال القائم بحرص وجشع إلى تجارة الربا بقيام المجنون، لأن الطمع والرغبة تستفزه حتى تضطرب أعضاؤه، وهذا كما تقول لمسرع في مشيه، مخلط في هيئة حركاته، إما من فزع أو غيره، قد جن هذا، وقد شبه الأعشى ناقته في نشاطها بالجنون في قوله: [الطويل]

وتُصْبِحُ مِنْ غِبِّ السُّرَى وكأنما ألمَّ بها من طائف الجنِّ أَوْلَقُ"[3]

ه – محو البركة وهلاك المال أو نقصانه: لأن تلك الزيادات غير مشروعة أخذت بغير حق، وهذا لا يقع إلا على ما ذمه الشارع وأبغضه، فقد أخرج ابن ماجه عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **(ما أحد أكثر من الربا إلا كان عاقبة أمره إلى قلة)**[4]، قال المناوي رحمه الله: "أي أنه وإن كان زيادة في المال

[1] "وكنّي بالمس عن الجنون، وفي قوله: «يتخبطه الشيطان من المس» والمسّ يقال في كل ما ينال الإنسان من أذى" (المفردات في غريب القرآن، ص٥١٧)

[2] الكشاف، ١/٣٢٠.

[3] المحرر الوجيز، ١/٣٧١

[4] صححه البوصيري والحاكم والذهبي وحسنه ابن حجر، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه، بواسطة التفسير الصحيح لحكمت البشير ١/٣٨٦.

عاجلاً، يؤول إلى نقص ومحق آجلاً، بما فتح على المرابي من المغارم والمهالك؛ فهو مما يكون هباء منثورا"[1].

وذكر عبد الرزاق عن معمر قال: سمعنا أنه لا يأتي على صاحب الربا أربعون سنة حتى يمحق[2] وبمقابلها نماء الصدقات والبركة فيها والزيادة منها، وكذا المضاعفة في الثواب.

- **المسألة الثانية: الوعيد الشديد والعقوبة التي تلحق آكل الربا**

يمكن استنباط عقوبات كثيرة لآكل الربا من الآية لكن سيذكر الباحث بعضًا منها: فآكل الربا، كما سبق، يقوم مخبول العقل مضطرب، كالذي أصابه المسّ، وذلك يوم الخروج من الأجداث، وقد قرأ ابن مسعود رضي الله عنه: **الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس يوم القيامة**[3].

قال القرطبي: " فجعل الله هذه العلامة لأكلة الربا، وذلك أنه أرباه في بطونهم فأثقلهم، فهم إذا خرجوا من قبورهم يقومون ويسقطون. ويقال: إنهم يبعثون يوم القيامة قد انتفخت بطونهم كالحبالى، وكلما قاموا سقطوا والناس يمشون عليهم. وقال بعض العلماء: إنما ذلك شعار لهم يعرفون به يوم القيامة ثم العذاب من وراء ذلك"[4].

---

[1] فتح القدير، المناوي، ٤/٥٠

[2] شرح صحيح البخاري، ابن بطال: ٦/٢٢١.

[3] جامع البيان للطبري: ٣/١٠١، تفسير ابن كثير: ١/٣٢٧، زاد المسير في علم التفسير لابن الجوزي: ١/٣٣٠

[4] جامع لأحكام القرآن، القرطبي: ٣/٣٥٤.

ومن عقوبة آخذ الربا كذلك محق البركة، قال تعالى: **يمحق الله الربا ويربي الصدقات**، فالمحق في اللغة: "النقصان وذهاب البركة"[١]، وقد يكون في الدنيا وفي الآخرة، أما كونه في الدنيا فبضياعه وذهاب بركته؛ بتبذيره أو سرقته وصرفه فيما لا يعود على صاحبه بالنفع[٢]، وبعد موته بضياع المال وقد جاء عن ابن مسعود: **(الربا وإن كثر فإن عاقبته تصير إلى قُلّ)**[٣].

ومن أشد العقوبات لآكل الربا أنه محَاربٌ من الله ورسوله كما نصت الآية على ذلك، فأي جرم هذا؟ لا شك أن خطر هذا المرض على الأفراد والمجتمعات الذي لا يعلمه إلا الله عز وجل وخيمة، وتنكير الحرب يفيد التفخيم وقد زادها فخامة وهولاً، مما جعل قبيلة ثقيف – وقد كانت تتعامل بالربا – تذعن وتقول: "لا طاقة لنا بحرب الله ورسوله"[٤].

وهذه الحرب قد تكون في الدنيا وقد تكون في الآخرة، قال ابن عباس: "يقال يوم القيامة لآكل الربا: خذ سلاحك للحرب"[٥].

---

[١] تهذيب اللغة، الأزهري: ٤/٥٢

[٢] والواقع الذي نعيشه في أيامنا ويحيط بنا شاهد على هذا الأمر، وقد أخبرنا شيخنا محمد زحل رحمه الله في مجالس التفسير التي كان يعقدها في المسجد العتيق بالدار البيضاء في تفسيره لآي الربا "أن المرابي ينتهي به الحال؛ إما إلى الإفلاس، أو السجن، أو الجنون، أو الانتحار في آخر حياته، وهو أمر معاين مشاهد".

[٣] أخرجه: الحاكم في مستدركه:٢/٣٧، كتاب البيوع، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وابن ماجه في سننه: ٢/٧٦٥، كتاب التجارات ١٢، باب التغليظ في الربا ٥٨، رقم ٢٢٧٩، وأحمد في مسنده: ١/٣٩٥، رقم ٣٧٦٣.

[٤] وروي أنها لما نزلت قالت ثقيف لا طاقة لنا بحرب الله ورسوله" (ينظر: تفسير ابن جزي ١/٨).

[٥] تفسير ابن كثير: ١/٣٢٧، زاد المسير: ١/٣٣٣.

فهذه الآية وغيرها، تدل على خطر الربا وحرص الإسلام على تطهير المجتمع من هذا الداء بشتى الطرق، بين الترهيب الدنيوي والأخروي، وكذلك الترغيب بما هو أزكى عند الله وهو الصدقة والقرض الحسن.

- **المسألة الثالثة: عدم المساواة بين البيع والربا**

لما سوى المشركون بين البيع والربا جاء الرد عليهم من القرآن على هذه الدعوة الواهية في قولهم: **إنما البيع مثل الربا**، والأصل أن يقولوا: " إنما الربا مثل البيع"؛ يقول ابن منير المالكي: " وهو أنه متى كان المطلوب التسوية بين المحلين في ثبوت الحكم، فللقائل أن يسوى بينهما طرداً، فيقول مثلا: الربا مثل البيع، وغرضه من ذلك أن يقول: والبيع حلال فالربا حلال. وله أن يسوى بينهما في العكس فيقول: البيع مثل الربا، فلو كان الربا حراما كان البيع حراما ضرورة المماثلة. ونتيجته التي دلت قوة الكلام عليها أن يقول: ولما كان البيع حلالا اتفاقا غير حرام، وجب أن يكون الربا مثله، والأول على طريقة قياس الطرد، والثاني على طريقة قياس العكس، ومآلهما إلى مقصد واحد"[1].

وقيل هو من التشبيه المعكوس وهذا موجود في كلام العرب، ويسمى "التشبيه المقلوب وهو أعلى مراتب التشبيه حيث يصبح المشبه مشبها به مثل قولهم: القمر كوجه زيد، والبحر ككفه"[2].

---

[1] الانتصاف فيما تضمنه الكشاف من الاعتزال، ناصر الدين بين المنير، ص ١٥٣ وما بعدها.

[2] على حد قول القائل:
فعيناك عيناها وجيدك جيدها /// سوى أن عظم الساق منك دقيق
ينظر: روائع البيان تفسير آيات الأحكام، محمد علي الصابوني، ١/٣٨٧.

فالقرآن لم يجاريهم في هذا القياس الفاسد، بل ردهم إلى أمر ذي بال وهو أن المرجع في التحريم والتحليل بيد الله عز وجل فقال تعالى: **وأحل الله البيع وحرم الربا**، وهذا في الحقيقة ليس على إطلاقه، ليس كل بيع حلال، قال الشافعي: "وإنما يعني أحل الله البيع إذا كان على غير ما نهى الله في كتابه أو على لسان نبيه"[1].

## الربا في السنة النبوية

أما الأحاديث الواردة في الربا فمتنوعة إلى أحاديث خاصة بعقوبة الربا وخطورته، وأخرى تبين أحكامه، ويمكن تقسيم الأحاديث الواردة في الربا إلى أربعة أقسام وهي:

- القسم الأول: أحاديث في تحريم الربا وبيان عقوبته وبشاعة آكله.
- القسم الثاني: أحاديث في النهي عن ربا الجاهلية، أو ربا الديون.
- القسم الثالث: أحاديث تتعلق بالربا، لكن بالمعنى اللغوي لا الاصطلاحي، وقد تطلق عليه مجازاً.
- القسم الرابع: أحاديث في النهي عن ربا البيوع.

أما النوعين الأولين فقد جاء بيانهما في القرآن الكريم، فالسنة جاءت مؤكدة لهما وهو من خصائص السنة النبوية.

[1] الرسالة، الإمام الشافعي، ت. أحمد شاكر، ص ٢٣٢.

بينما النوع الأخير فهو بمثابة إنشاء حكم جديد[1]، وهذا النوع هو الذي سيتطرق له الباحث في هذا المطلب مع الإشارة إلى النوع الثالث، إذ الصنفين الأوليين استغنى عنهما بما جاء في التنزيل.

- **أحاديث تتعلق بمفهوم الربا لغة**

من أمثلة ذلك:

ما أخرجه أبو داود "عن رافع بن خديج؛ **(أنه زرع أرضًا، فمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يسقيها، فسأله: لمن الزرع، ولمن الأرض؟ فقال: زرعي ببذري وعملي، لي الشطر، ولبني فلان الشطر. فقال: أربيتما، فرُدّ الأرض على أهلها وخذ نفقتك)**[2]؛ فالنبي صلى الله عليه وسلم لم يقرّ هذه المعاملة ولم يجعلها من المزارعة المشروعة، بل عدّها بتلك الشروط ربا؛ وهذا الاستعمال للفظ الربا إنما هو استعمال مجازي، الجامع بينه وبين المعنى الحقيقي أنه مال حرام، ولا

[1] ويطلق عليها السنة التشريعية، ولكن لابد من بيان أمر مهم؛ "لا ينبغي أن يعتقد أن بعض الأصول الدينية التشريعية قد أهملت من القرآن لتتولى السنة تشريعها؛ فهذا مما يخالف قصد الشارع، وطبيعة التشريع الإسلامي، وقواعده الكلية الاستقرائية... فإنه لا يترك للسنة من التشريع إلا ما كان بمنزلة الفروع والجزيئات وبيان الهيئات، لا الأصول والكليات، فما من حكم من الكليات التشريعية إلا وتجد في كتاب الله أصله الأول" (ينظر البيان الدعوي، د.فريد الأنصاري، ص ٦٠ وما بعدها)

[2] أخرجه: أبو داود في سننه: ٣/٢٦١، كتاب البيوع، باب في التشديد في ذلك - يعني المزارعة ٣٢، رقم ٣٤٠٢.
- الحاكم في مستدرك: ٢/٤١، كتاب البيوع، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.
- البيهقي في سننه: ٦/١٣٣، كتاب المزارعة ٣٧، باب المنهي عنه وأنه مقصور على كراء الأرض ببعض ما يخرج منها ٣، رقم ١١٤٩٦.

يمكن أن تكون تلك المعاملة ربا بالمعنى الحقيقي للكلمة، لتعذر حملها على أي نوع من أنواع الربا[١].

أخرج البيهقي عن جابر – رضي الله عنه: "غبن المسترسل ربا"[٢]، والمسترسل: هو المشتري الذي ينبسط إلى البائع (أو العكس)، ويستأنس به ويأمنه، ويكون سهلاً معه، طيعًا له، وهو خلاف المماكس، قال المناوي: " أي أن ما غبنه به مما زاد على القيمة بمنزلة الربا في عدم حل تناوله"[٣]؛ فالحديث يحمل على فهم الربا على أنه أكل المال بغير حق.

- أخرج البخاري عن ابن أبي أوفى – رضي الله عنه: "الناجش آكل ربا خائن"[٤] "قال الكرماني: "أي كآكل الربا"[٥]، وقال العيني: "مراده المبالغة

[١] فقه الربا دراسة مقارنة وشاملة للتطبيقات المعاصرة، د.عبد العظيم جلال أبو زيد، ص ١٠٤.

[٢] أخرجه البيهقي: ٥/٣٤٩، وأورده السيوطي في الجامع الصغير، وإسناده جيد كما قال المناوي في فيض القدير شرح الجامع الصغير ٤/٤٠٠.
قال الشيخ الألباني:" باطل...وضعفه البيهقي جدا... وعلته يعيش هذا، ضعفه ابن عساكر كما في " الميزان " وكذا الدارقطني فإنه قال - بعد أن أورد له في " غرائب مالك " هذا الحديث -: " هذا باطل بهذا الإسناد، ومن دون مالك ضعفاء ". وقال في موضع آخر: " مجهولون " كما في " اللسان ".
(ينظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، للشيخ ناصر الدين الألباني، ٢/١١٨)

[٣] فيض القدير، المناوي، ٤/٤٠٠

[٤] أخرجه: البخاري في صحيحه، باب النجش: ٢/٧٠١، كتاب البيوع ٣٩، باب النجش ومن قال: لا يجوز ذلك ٦٠.
- البيقي في سننه: ٥/٣٣٠، كتاب البيوع ٢١، باب في التشديد على من كذب في ثمن ما يبيع أو فيما طلب منه به ٧٣، رقم ١٠٥٦٨.
- ابن أبي شيبة في مصنفه: ٥/٥٧١، كتاب البيوع والأقضية، باب النجش في البيع ٢٥٨، رقم ٢٠٧٥.

[٥] الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، محمد شمس الدين الكرماني، ١٠/٢٧

في كونه عاصيا مع علمه بالنهي، كما أن آكل الربا عاص مع علمه بحرمة الربا"[١]

يقول القرطبي في مثل هذه الأحاديث: "ومن البيوع ما ليس فيه معنى الزيادة، كبيع الثمر قبل بدو صلاحها، وكالبيع ساعة النداء يوم الجمعة، فإن قيل لفاعلها: آكل ربا، فتجوز وتشبيه"[٢].

**الأحاديث الواردة في ربا البيوع:**

إن الذي يعتبر أصلاً في هذا الباب وأشهرها، حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلاً بمثل، يداً بيد، فإذا اختلفت هذه الأصناف، فبيعوا كيف شئتم إذا كان يداً بيد)**[٣].

---

[١] عمدة القاري شرح صحيح البخاري، محمود بدر الدين العينى، ٢٦٣,/١١

[٢] الجامع، القرطبي: ٣/٣٤٨

[٣] أخرجه: مسلم في صحيحه: ٣/١٢١١، كتاب المساقاة ٢٢، بابا الصرف وبيع الذهب بالورق نقدًا، رقم ١٥٨٧.

- أبو داود في سننه: ٣/٢٤٨، كتاب البيوع، باب الصرف، رقم ٣٣٤٩.

- الترمذي في سننه: ٤/٢٨، كتاب البيوع ٥٢، باب الملح بالملح ٤٥، رقم ٦١٥٧.

- ابن ماجه في سننه: ٢/٧٥٧، كتاب التجارات ١٢، باب الصرف وما لا يجوز متفاضلًا يدًا بيد ٤٨، رقم ٢٢٥٤.

حديث عمر بن الخطاب – رضي الله تعالى عنه – قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(الذهب بالذهب ربًا إلا هاءً وهاء، والبر بالبر ربا إلا هاء وهاء، والشعير بالشعير ربا إلا هاءً وهاء، والتمر بالتمر ربًا إلا هاء وهاء)**[1]

حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(الذهب بالذهب وزنًا بوزن مثلاً بمثل، والفضة بالفضة وزنًا بوزن مثلاً بمثل، فمن زاد أو استزاد فهو ربا)**[2].

- **الأحكام التي تستفاد من هذه الأحاديث:**

أولا: ربا الفضل وهو التفاضل في مقابلة المال الربوي بجنسه؛

ثانيا: ربا النساء وقوع التأخير في تقابض الأصناف الربوية أثناء البيع.

ثالثا: أنها جميعا أموال مثلية قابلة للقرض، مفهومه أن الأموال غير المثلية؛ أي القيمية لا تجري فيها الربا كالدور والثياب والحيوان؛ فيجوز بيع الحيوان بالحيوان تفاضلا ويقاس عليه السيارات وغير ذلك مما ليس بربوي، يقول الحطاب: " ولا يدخلان في غيرهما – النقد والطعام – من حيوان أو عروض أو غير ذلك... وما

---

[1] متفق عليه: البخاري في صحيحه: ٢/٦٩٨، كتاب البيوع ٣٩، باب ما يذكر في بيع الطعام والحكرة ٥٤، رقم ٢٠٢٧.
- مسلم في صحيحه ٣/١٢٠٩، كتاب المساقاة ٢٢، باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقدًا ١٥، رقم ١٥٨٦.

[2] أخرجه: مسلم في صحيحه: ٣/١٢١٢، كتاب المساقاة ٢٢، بابا الصرف وبيع الذهب بالورق نقدًا، ١٥، رقم٤٨/١٥٨٨.
- النسائي في سننه: ٤/٢٩، كتاب البيوع ٥٢، باب بيع الدرهم بالدرهم ٤٧، رقم ٦١٦١.
- البيهقي في سننه: ٥/٢٩٢، كتاب البيوع ٢١، باب لا يباع المصوغ من الذهب والفضة بجنسه بأكثر من وزنه ٢٨، رقم ١٠٣١٧.

ذكره من أن غير النقد والطعام لا يدخله ربا الفضل، والنسا هو كذلك وفي حديث مسلم "أنه صلى الله عليه وسلم اشترى عبدا بعبدين" قال القرطبي: فيه دليل على جواز بيع الحيوان بالحيوان متفاضلا نقدا، وهذا لا يختلف فيه، وكذا في سائر الأشياء ما عدا ما يحرم التفاضل في نقده من الربويات"[١].

وقد جاء في الموطأ "عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أنه قال لا ربا في الحيوان" قال الباجي "قوله لا ربا في الحيوان معناه والله أعلم لا يثبت فيه حكم تحريم التفاضل يدا بيد على ما يثبت في المدخر المقتات، وأنه يجوز في الحيوان من التفاضل ما لا يجوز في ذلك"[٢]

يقول النووي: "لا ربا في الحيوان عندنا فيجوز بيع شاة بشاتين وبعير ببعيرين ودجاجة بدجاجتين وكذا سائر الحيوان ولا خلاف في هذا عندنا"[٣]

- **مسألة: هل المنهي عنه والذي يقع عليه ربا الفضل هو هذه الأصناف الستة، أم في جميع الأشياء؟**

يجيبنا المازري رحمه الله على هذه المسألة بقوله: "لو كان التفاضل في سائر الأشياء ممنوعًا لم يكن لتخصيص النبي صلى الله عليه وسلم هذه الستة بتحريم التفاضل معنى، ولقال: التفاضل عليكم في كل شيء، ولكن لما خص هذه الستة دل ذلك على أن التحريم ليس بعام في سائر الأشياء، وإنما يبقى النظر في هذه الستة: هل

---

١ مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، الحطاب، ٤/٣٠٠.

٢ المنتقى شرح الموطأ، الباجي، ٥/٢٢

٣ المجموع شرح المهذب مع تكملة السبكي والمطيعي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، ٩/٣٩٩

التحريم مقصورٌ عليها ويكون كشريعة غير معقولة المعنى أو يكون لاختصاصها بالتحريم معنى فيطلب ذلك المعنى فحيثما وجد حرم قياسا على الستة"[1].

- **مسألة: ما سبب تخصيص هذه الأصناف الستة في الحديث؟**

العلماء استنبطوا عللاً متباينة في تخصيص هذه الأصناف الستة وأنه يقاس عليها غيرها إلا أهل الظاهر فإنهم اقتصروا على الأصناف الستة، وأجازوا التفاضل فيما سواها تبعًا لأصولهم، في نفي القياس كما هو مقرر في مذهبهم.

وأما مالك فيعتقد أن علة الذهب والفضة لكونهما ثمنين، والأطعمة فلكونها تدخر للقوت أو تصلح القوت؛

وأما الشافعي فوافقه على العلة في الذهب والفضة وخالفه في الأربعة، فاعتقد أن العلة كونها مطعومة.

وأما أبو حنيفة فخالفهما في الجميع واعتقد أن العلة في الذهب والفضة الوزن وفي الأربعة الكيل[2].

ومن شروط تحقق ربا الفضل لابد من:

أ – أن يكون هذا التفاضل واقع أثناء البيع دل عليه قوله عليه الصلاة والسلام: **(إذا اختلفت هذه الأصناف، فبيعوا كيف شئتم)**.

ب – اتحاد الجنسين، كما هو منصوص عليه في الأحاديث، ويقاس عليها ما اتحد معها في العلة.

---

[1] المعلم بفوائد مسلم، المازري، ١٢/٢٩٩

[2] مرجع سابق، ٢٢/٣٠٠

ج – الزيادة في أحد البدلين من نفس الجنس. دل عليه قوله عليه الصلاة والسلام: **(مثلا بمثل)**.

فإذا تحققت هذه الشروط صار البيع من ربا الفضل المنهي عنه شرعًا.

**أما ربا النساء فيشترط فيها:**

أ – التأخير في أحد الجنسين، دل عليه قوله: **(فإذا اختلفت هذه الأصناف، فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد)**.

ب – كون الجنسين ربويين كما هو منصوص عليه ويقاس عليه غيره فيما اتحدا في العلة.

وأما إن كانت المبادلة بين صنفين من جنسين مختلفين، كذهب بتمر، وفضة بشعير فلا يشترط فيه التقابض والفورية بل يجوز تأخير أحد العوضين، ولكن يمنع تأجيل البدلين معًا، لأنه يدخل في بيع الدين بالدين وهو منهي عنه – بشروطه وليس على

إطلاقه[1] – لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما روي عنه من (**نهي بيع الكالئ بالكالئ**)[2].

## بعض قرارات المجامع الفقهية المتعلقة بالربا

**أ – قرار رقم ٩ د ٨٦ / ٧ / ٣ بشأن أحكام النقود الورقية وتغير قيمة العملة**: إن مجلس مجمع الفقه الإسلامي المنعقد في دورة مؤتمر الثالث بعمان عاصمة المملكة الأردنية الهاشمية من ٨ إلى ١٣ صفر ١٤٠٧ ه الموافق ل ١١ إلى ١٦ أكتوبر ١٩٨٦... قرر: بخصوص أحكام العملات الورقية: أنها نقود اعتبارية فيها صفة الثمنية كاملة، ولها الأحكام الشرعية المقرر للذهب والفضة، من حيث أحكام الربا، والزكاة، والسلم، وسائر أحكامهما[3].

**ب – قرار بشأن حكم التعامل المصرفي بالفوائد وحكم التعامل بالمصارف الإسلامية**: إن المجلس مجمع الفقه الإسلامي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي في

---

[1] يجوز عند المالكية بيع الدين بمنافع معينة، أو سلعة معينة يتأخر قبضها...لأن المعين وإن كان مؤجلًا، فهو في حكم الحال المقبوض، يدخل في ملك مشتريه وضمانه من وقت العقد، ولا يدخل الذمة كالديون" (ينظر: ضوابط الاجتهاد عند المالكية في فقه المعاملات، الشيخ الصادق بن عبد الرحمن الغرياني: ص ٢٧، ط الأولى ٢٠١٥م، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب)

[2] الكالئ بالكالئ: هو الدين بالدين، قال ابن عرفة: حقيقته "بيع شيء في ذمة بشيء في ذمة أخرى غير سابق تقرر أحدهما على الآخر" (ينظر: شرح حدود ابن عرفة، الرصاع ١/٣٤٨)
وقد أجمع العلماء على تحريم بيع الكالئ بالكالئ مع أنه لم يصح حديث النهي عنه، قال الإمام أحمد: ليس في هذا حديث يصح، لكن إجماع الناس على أنه لا يجوز بيع دين بدين، وقال الشافعي: أهل الحديث يُوهنون هذا الحديث، أي: حديث النهي عن الكالئ بالكالئ
أخرجه البيهقي في السنن الكبرى: ٥/٢٩٠، ودرجة الحديث: ضعيف (ينظر: موسوعة أحاديث أحكام المعاملات المالية ص ٢٢٠ وما بعدها)

[3] مجلة مجمع الفقه الإسلامي، العدد الثالث، ج ٣/١٩٦٥.

دورة انعقاد مؤتمر الثاني من ١٠ – ١٦ ربيع الثاني ١٤٠٦ ه الموافق ل ٢٢ – ٢٨ ديسمبر ١٩٨٥م، قرر ما يلي:

- أن كل زيادة، أو فائدة على الدين الذي حلّ أجله، وعجز المدين عن الوفاء به مقابل تأجيله، وكذلك الزيادة أو الفائدة على القرض منذ بداية العقد: هاتان الصورتان ربا محرم شرعًا.
- أن البديل الذي يتضمن السيولة المالية، والمساعدة على النشاط الاقتصادي، حسب الصورة التي يرتضيها الإسلام – هو التعامل وفقًا للأحكام الشرعية.
- قرر المجمع التأكيد على دعوة الحكومات الإسلامية إلى تشجيع المصارف التي تعمل بمقتضى الشريعة الإسلامية والتمكين لإقامتها في كل بلد إسلامي لتغطي حاجة المسلمين، كيلا يعيش المسلم في تناقض بين واقعه، ومقتضيات عقيدته[1].

**ج – قرار رقم ٦ / ٤ / ٥٥ بشأن القبض وصوره وبخاصة المستجدة منها وأحكامها**: إن مجلس الفقه الإسلامي المنعقد في دورته السادسة بجدة فبي المملكة العربية السعودية من ١٧ – ٢٣ شعبان ١٤١٠ ه الموافق ١٤ – ٢٠ مارس ١٩٩٠م، قرر:

قبض الأموال كما يكون حسيا في حالة الأخذ باليد، أو الكيل، أو الوزن في الطعام، أو النقل والتحويل إلى حوزة القابض، يتحقق اعتباراً، وحكماً بالتخلية مع

[1] مجلة مجمع الفقه الإسلامي، العدد الثاني، ج٢/٨٣٧.

التمكين من التصرف، ولو لم يوجد القبض حسًا، وتختلف الأشياء بحسب حالها واختلاف الأعراف فيما يكون قبضًا لها.

إن من صور القبض الحكمي المعتبرة شرعًا وعرفًا:

١ – القيد المصرفي لمبلغ من المال في حساب العميل في الحالات التالية:

- إذا ودع في حساب العميل مبلغ من المال مباشرة أو بحوالة مصرفية.
- إذا عقد العميل عقد صرف ناجز بينه وبين المصرف في حال شراء عملة بعملة أخرى لحساب العميل.
- إذا اقتطع المصرف – بأمر العميل – مبلغًا من حساب له إلى حساب آخر بعملة أخرى في المصرف نفسه، أو غيره لصالح العميل، أو لمستفيد آخر، وعلى المصارف مراعاة قواعد عقد الصرف في الشريعة الإسلامية، ويغتفر تأخير القيد المصرفي بالصورة التي يمكن المستفيد بها من التسليم الفعلي، للمدة المتعارف عليها في أسواق التعامل، على أنه لا يجوز للمستفيد أن يتصرف في العملة خلال المدة المغتفرة إلا بعد أن يحصل أثر القيد المصرفي بإمكان التسلم الفعلي.

٢ – تسلم الشيك إذا كان له رصيد قابل للسحب بالعملة المكتوبة بها عند استيفائه، وحجزه المصرف[١].

[١] مرجع سابق، العدد السادس، ج١/٧٧١ - ٧٧٢

# المبحث الثالث: المقاصد الشرعية من تحريم الربا

## مقاصد الشريعة

مقاصد الشريعة مركب إضافي من كلمتي "مقاصد" و"الشريعة" منسوبة إلى الإسلام، لذا يجب تعريفها باعتبارين:

أحدهما: المركب الإضافي.

الثاني: أنه عَلَمٌ على علم معين وفن خاص؛ فالأول: يقتضي تعريف طرفي الإسناد " المقاصد" و"الشريعة"

**تعريف المقاصد**: المقاصد جمع مقصد، وهي مشتقة من الفعل قصد، وكلمة المقاصد عند أهل اللغة ترد بمعان عديدة، من هذه المعاني:

- استقامة الطريق: ومنه قوله تعالى: **وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ** [النحل: ٩]
- العدل والوسط بين الطرفين: وهو ما بين الإفراط والتفريط، والعدل والجَور، ومنه قوله تعالى: **وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ** [فاطر: ٣٢]
- الاعتماد والاعتزام وطلب الشيء وإثباته: تقول: "قصدت الشيء، وله، وإليه قصداً"[١].

**تعريف الشريعة**: الشريعة: فعيلة بمعنى مفعول: والشريعة والشرعة والشرع بمعنى واحد، قال تعالى: **ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا** [الجاثية: ١٨]، وقال

[١] ينظر: لسان العرب، ابن منظور (٣/ ٩٦)، مختار الصحاح، الرازي، (٢/ ٢٤)، المصباح المنير، الفيومي (٢٦٠)

تعالى: لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا [المائدة: ٤٨]، وتطلق في اللغة: على مورد الماء ومنبعه، ومن معانيها: الدين والملة والمنهاج والطريقة والسنة[١].

الشريعة اصطلاحا هي: "ما شرعه اللَّه لعباده من العقائد والعبادات والأخلاق والمعاملات ونظم الحياة، في شعبها المختلفة، لتحقيق سعادتها في الدنيا والآخرة"[٢].

**مقاصد الشريعة باعتبارها علماً على علم معين**: لم يكن لها مصطلح خاص بها عند قدماء الأصوليين، ولكن عبروا عنها بألفاظ مثل: الأمور بمقاصدها، مراد الشارع، أسرار الشريعة، الاستصلاح، رفع الحرج والضيق، العلل الجزئية للأحكام الفقهية... إلخ، أما تعريفها عند الفقهاء المعاصرين فجاءت بتعريفات متقاربة، حتى الآن، ومن أهم هذه التعريفات:

- مقاصد التشريع العامة: "هي المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها"[٣].
- المراد بمقاصد الشريعة: "الغاية منها، والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها"[٤].

## مصطلحات وثيقة بالمقاصد الشرعية

يستخدم الأصوليون مصطلحات وثيقة الصلة بالمقاصد منها: العلة والحكمة والمناسبة والمصالح والمعاني، سيعرف الباحث أهم هذه المصلحات بدءاً ب:

[١] ينظر: لسان العرب، مادة شرع ٨/١٥٧
[٢] مناع القطان: التشريع والفقه في الإسلام (تاريخًا ومنهجًا): ص: (١٥).
[٣] مقاصد الشريعة الإسلامية - ابن عاشور ص ٢٥١.
[٤] مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها: د/ علال الفاسي ص.٣

- العلة: قد تباينت تعريفات الأصوليين لها تبعًا لحدودها وأثرها، وما يصح التعليل به وما لا يصح:

أنها المعرف للحكم، بمعنى: أن الشارع جعلها أمارة وعلامة على الحكم فمتى وجدت وجد الحكم، "وهو مذهب أكثر الأشاعرة، وقد يقال: العلامة، والأمارة"[١].

أنها الموجب للحكم لا بذاتها: وإنما بجعل الشارع إياه موجبا للأحكام، واختاره الغزالي[٢].

أنها الموجب للحكم بذاتها لا بجعل الله، وهو قول المعتزلة[٣] بناء على قاعدة التحسين والتقبيح العقليين.

أنها الباعث على تشريع الحكم، بمعنى أنه لابد أن يكون الوصف مشتملاً على حكمة صالحة لأن تكون مقصودة من شرع الحكم، واختاره الآمدي وابن الحاجب والشاطبي، حيث فسر العلة بالحكمة فقال: العلة هي: "الحكم والمصالح التي تعلقت بها الأوامر أو الإباحة، والمفاسد التي تعلقت بها النواهي"[٤].

---

[١] الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلي علم الأصول للقاضي ناصر الدين البيضاوي، تاج الدين السبكي، ت. شعبان محمد إسماعيل، ٣/١٤٩٥.
[٢] المستصفى، للإمام الغزالي، ت, سليمان الأشقر ٢/٢٣٠
[٣] المعتمد، لأبي الحسين البصري، ٢/٤٤٧
[٤] ينظر: الإحكام ٣/٢٢١، المختصر مع شرح العضد ٢/٢١٣ الموافقات، ١/٤١٠

- أما المناسبة: قال صاحب المنهاج: "المناسب: ما يجلب للإنسان نفعًا، أو يدفع عنه ضررًا"؛ أنه الوصف المفضي إلى ما يجلب للإنسان نفعًا، أو يدفع عنه ضررًا[١].

وقد ساق الباحث هذه المصطلحات للتمييز بينها وبين المقصد إذ هو المطلوب، فالعلة في تحريم الربا قد سبقت معنا في الكلام عن ربا البيوع؛ إذ هي الثمنية في العين – الذهب والفضة وما ضارعهما – والاقتيات والادخار في المطعومات عند المالكية[٢].

- **مسألة: هل العلل التي استنبطها الفقهاء في الربا يعمل بها في زماننا؟**

إن العلل التي استنبطها الفقهاء من أحاديث الربا التي سبق ذكرها، متنوعة فكل مذهب وما يرجح؛ حتى حصرها الإمام النووي في عشرة أقوال[٣]، فعلة الربا غير متفق عليها، حتى قال ابن حزم رحمه الله: "وكل واحد من هذه الطوائف مبطلة لما عدت به الأخرى، فكلهم قد اتفق على إبطال التعليل بلا خلاف بينهم، فليس ما أثبتت هذه الطائفة من التعليل بأثبت مما أثبتت الأخرى، ولا بعض هذه العلل أولى بالسقوط من سائرها"[٤].

[١] الإبهاج شرح المنهاج، ٣/ ١٥١٩
[٢] العلة في المذاهب الأخرى فليرجع إلى مبحث: الربا في السنة.
[٣] ينظر المجموع شرح المهذب مع تكملة السبكي والمطيعي، النووي، ٩/٤٠٠ - ٤٠١
[٤] الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم، ٨/١٠٥.

فباب الربا حيّر العلماء في استنباط العلة، حتى قال الرجراجي "واختلفوا في تعليل الربا في المطعومات الأربعة اختلافًا شديدًا، وتباينوا تباينًا بعيدًا؛ لغموض المسألة واعتياصها عن النظار وفحول أرباب الاعتبار"[١]

فإذا أمعنا النظر في الأصناف الستة التي جاءت في الحديث وأردنا أن نجد أمرًا جامعًا بينها، وجدنا أنها تشترك في أمر واحد وهو الرواج؛ أي كانت رائجة في العصر النبوي، مطلوبة في السوق مرغوب في شرائها، وبذلك تصلح لأن تكون وسيطًا لتداول السلع، وهذا الرواج يعبر عنه الإمام الشافعي بلفظ (الجواز) في قوله: "وكذلك الحنطة تجوز بالحجاز التي بها سنت السنن جواز الدنانير والدراهم... لأنها ثمن بالحجاز"[٢]، فقد نقول أن رواج السلعة يؤول إلى الثمنية يقول ابن همام: "وينقسم (المال) باعتبار الاصطلاح على الثمنية وهو الأصل في سلعة، فإن كانت رائجة فهي ثمن لا تتعين بالتعيين، وإن كانت كاسدة فهي سلعة كالفلوس"[٣]

قبل استفراغ الوسع والبحث قد نقول أن العلة الجامعة في هذه الأصناف الستة هي النقدية، وقد ذكر هذا الأمر بعض العلماء المعاصرين كالدكتور عبد الحميد الساعاتي في مقال بمجلة الاقتصاد الإسلامي (مجلد ٢٥، العدد ٢، ٢٠١٢) وغيره من العلماء.

---

[١] مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل في شرح المدونة وحل إشكالها، الرجراجي، ٦/١١٩.
[٢] **الأم، الشافعي ٣/٩٨**
[٣] فتح القدير، ابن همام، ٧/١٣٤.

فأشار الباحث لهذه الفكرة، ولا يمكن أن نقبلها ولا أن نردها قبل مزيد من النظر والاستقراء والاستشارة مع أهل العلم والفقهاء، وينتقل الباحث إلى بيان وظيفة النقود أولا بإيجاز؛

- **وظيفة النقود**

سبق في حد الربا هو: الزيادة في رأس المال، لا تنتج عن شيء يمكن أن تستند إليه فتسمى به، فهذه الزيادة لم تنتج عن ربح حقيقي؛ كما هو معلوم في البيوع المشروعة وتسمى حينئذ ربحًا، ولا يمكن أن نسميها أجرة؛ إذ ليس هناك عين أو خدمة أو منفعة، ولا هي من التبرعات المراد بها وجه الله عز وجل فسميت ربا وقد نَشِفّ من التعريف اللغوي بعض المعاني منها العلو والاستعلاء، فالربا في حقيقة الأمر استعلاء على رأس المال بغير حق.

فالنقود هي وسيلة لاقتناء السلع أو تحقيق المنافع أو الخدمات ولها "أربع وظائف وهي:

الأولى: كونها وسيطًا للتداول؛

الثانية: كونها مستودعًا للقيمة؛

الثالثة: كونها وحدة قياس الثمن؛

الرابعة: كونها مقياسًا للمدفوعات الآجلة وأداة للوفاء بها"[1].

[1] الربا والمخرج منه في ضوء علة تحريمه وواقع النظام الاقتصادي المعاصر، د. عدنان محمد فقيه، ص ٣١.

وقد بين ذلك الغزالي رحمه الله أحسن بيان حين تحدث عن الحكمة من خلق الدراهم والدنانير فقال: "هي التَّوسل بهما إلى سائر الأشياء؛ لأنهما عزيزان في أنفسهما، ولا غرض في أعيانهما، ونسبتهما إلى سائر الأحوال نسبة واحدة، فمن ملكهما فأكنه ملك كل شيء...فكذلك النقد لا غرض فيه، وهو وسيلة إلى كل غرض وكالحرف لا معنى له في نفسه وتظهر به المعاني في غيره"[١]

فالنقود هي وسيلة للاقتناء ومن هنا ينجلي معنى الثمنية؛ أي: أن النقود هي ثمن للأشياء وجسر لتبادل بعضها ببعض، يقول القرافي: "والسلع مقاصد، والأثمان وسائل، ورتبتها أخفض من رتبة المقاصد"[٢]

## مقاصد تحريم الربا

يعتبر باب الربا من أشكل الأبواب في فقه المعاملات، يقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه "من آخر ما نزل آية الربا، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض قبل أن يفسرها، فدعوا الريبة والربا"[٣]، ويقول ابن كثير رحمه الله: "باب الربا من أشكل الأبواب على كثير من أهل العلم"[٤]، وفي هذا المعنى يقول الإمام الشاطبي: "إن الربا محل نظر يخفى وجهه على المجتهدين، وهي من أخفى الأمور التي لم يتضح معناها إلى اليوم"[٥].

[١] إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد الغزالي،٤/٩١
[٢] الفروق: أنوار البروق في أنواء الفروق، أبو العباس شهاب الدين أحمد القرافي، ٣/١٠٦
[٣] روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، محمود الألوسي ٣/٥٠.
[٤] تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ١/٣٢٨.
[٥] الموافقات في أصول الأحكام، إبراهيم بن إسحاق الشاطبي، ٤/٤٢.

فمجموع هذه النصوص والأقوال التي حيرت أرباب الفقه في باب الربا تدل على أهمية هذه الباب وخطره، فالباحث سيعرج في هذا المطلب على بعض الأسرار والغايات والحكم التي حرمت الربا من أجله، ربا الديون وربا البيوع، فالربا يندرج تحت عموم مقاصد التشريع في المحافظة على المال القائم على استقرار العقود ومعاملات الناس، ودفع الاستغلال والإضرار بأقوات الناس ومعاشهم.

فإن كانت بعض العبادات غير معللة، فالمعاملات والعادات على غرار ذلك فكلها معللة والأصل فيها الالتفات إلى المعاني والمقاصد كما قرر ذلك الإمام الشاطبي[1] وغيره، فتحريم الشريعة للربا وسد الذرائع في هذا الباب جاء لتحقيق مصالح العباد، يقول ابن القيم: "فإن الشريعة مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها ورحمة كلها، ومصالح كلها"[2]

فالمعاملات المالية في الإسلام مبنية عل التساوي بين العوضين، فالأصل في المبادلة أن يساوي العوضُ العوضَ الآخر إن كانا من نفس الجنس، والربا يهدم هذا المبدأ، يقول ابن رشد الحفيد: "يظهر من الشرع أن المقصود بتحريم الربا إنما كان لمكان الغبن فيه، وأن العدل في المعاملات إنما هو مقاربة التساوي"[3]

يقرر كتاب: "النظام المالي الإسلامي: المبادئ والممارسات" وهو كتاب جامع يزيد عن ألف صفحة، ساهم في إعداده ستة وثلاثون باحثًا وممارسًا للمصرفية الإسلامية، وراجعه تسعة وعشرون آخرون، يقرر هذا الكتاب المرجع أن الفقهاء

[1] ينظر الموافقات المسألة "الثانية عشرة" من مقاصد الشريعة للامتثال (٢/٣٠٠ - ٣٠٤)
[2] إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم الجوزية، ٣/١٤.
[3] بداية المجتهد، ٢/٩٩

استنبطوا عدداً من الحكم التي تبرر تحريم الربا – على الرغم من عدم بيان الشريعة للحكمة – من ذلك، ويذكر المصدر نفسه خمسة مبررات وهي:

- أن الربا يفسد المجتمع.
- وأنه وسيلة لأكل أموال الناس بالباطل.
- وأن عاقبته النمو السلبي للمال بالمحق.
- وأنه يحط ويقلل من كرامة الإنسان.
- أنه ظلم"[1].

لكن يبقى رفع الظلم وتحقيق العدل في المعاملات هو الدافع إلى تحقيق المقاصد الشرعية كما قرر ذلك جمهور العلماء، فالعدل "يؤدي إلى زيادة الخراج وعمارة البلد والبركة"[2]، أما ابن تيمية فيعتبر "عامة ما نهى عنه الكتاب والسنة من المعاملات يعود إلى تحقيق العدل والنهي عن الظلم: دقه وجله؛ مثل أكل المال بالباطل. وجنسه من الربا والميسر"[3].

ومن حكمة تحريم الربا ما جاء في الآية الكريمة: **يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ** [البقرة: ٢٧٩]، يقول ابن ناصر السعدي في تفسيره للآية: "وفي هذه الآية بيان حكمة تحريم الربا، وأنه

[1] النظام المالي الإسلامي: المبادئ والممارسات، دسوقي أشرف وجدي، ص ٥٣
[2] كتاب الخراج، يعقوب بن إبراهيم أبو يوسف، ص ١١١.
[3] مجموع الفتاوى، ابن تيمية، ٢٨/٣٨٥.

يتضمن الظلم للمحتاجين، بأخذ الزيادة، وتضاعف الربا عليهم"[١]، والظلم نقيض العدل، ويقول ابن تيمية: "وحرم الربا لأنه متضمن للظلم، فإنه فضل بلا مقابل له"[٢]؛ فعليه تكون الحكمة من تحريم الربا بكل أنواعه هو تحقيق المقصد الشرعي المبني على العدل وتحريم مفسدة الظلم.

"والربا يقوم على كسب بلا جهد، يثري به صاحب المال على حساب الآخرين، بعيداً عن الخسارة، إنما له فائدة مضمونة ينالها في جميع الأحوال"[٣].

خلاصة ما سبق فالمقصد الأسنى من تحريم الربا هو رفع الظلم بين العباد بعضهم على بعض بَلْهَ رفع الظلم على المجتمعات بأسرها وتحقيق العدل، إذ الإنسان بطبيعته ظلوم جهول فتأتي النصوص لتلجمه عن طغيانه وتسمو بروحه إلى ملكوت التعرف إلى ربه وامتثال أوامره واجتنابه نواهيه وذلك لتحقيق الغاية الكبرى من وجوده: **وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ** [الذاريات: ٥٦] أي من أجل عبادتي، وجاء في تفسيرها ليعرفوني[٤].

وهذا التعليل يمكن استشفافه من كلام الغزالي رحمه الله حيث يقول: "وكل من عامل معاملة الربا على الدراهم والدنانير فقد كفر النعمة وظلم؛ لأنهما خلقا

---

[١] تفسير كلام المنان، عبد الرحمن السعدي، ص ٣٤٠.
[٢] مجموع الفتاوى، ابن تيمية، ٢٠/٢٤١
[٣] الربا ودوره في استغلال الشعوب، د. عيسى عبده، ص٣٢.
[٤] نقله الماوردي عن الضحاك، والبغوي والقرطبي وغيرهم عن مجاهد، وقال البغوي معلقا على تفسير مجاهد: (وهذا أحسن؛ لأنه لو لم يخلقهم لم يعرف وجوده وتوحيده)، ينظر تفسير الماوردي، النكت والعيون، ٥/٣٧٥، معالم التنزيل في تفسير القرآن، البغوي، ٤/٢٨٨، الجامع، القرطبي، ١٧/٥٥.

لغيرهما لا لنفسهما؛ إذ لا غرض في عينهما، فإذا اتجر في عينهما فقد اتخذهما مقصوداً على خلاف وضع الحكمة، إذ طلب النقد لغير ما وضع له ظلم"[١].

[١] الإحياء، ٩٢/١٤

# المبحث الرابع: مقارنة بين الديانات السماوية في حكم الربا

قبل أن يعقد الباحث مقارنة بين الديانات السماوية في حكم الربا، يقدم مقارنة في مفهوم الوحي، وكذا في مصادر التشريع، لأن الفرع الذي هو حكم الربا مبني عليهما فهما أصلا له، فلا يثبت الفرع والأصل غير ثابت، وهي قضية مسلمة عند العقلاء.

## مقارنة بين الديانات السماوية في مفهوم الوحي

**الوحي في اللغة**: الوَحي والوحاء: السرعة، ومنه قولهم: الوحاء الوحاء: أي السرعة السرعة، وَالوَحي من الله عز وَجل: نبأ وإلهام، وَمن النَّاس إِشَارَة، قال الله جل وعلا: **وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ** [سورة النحل: ٦٨] وقال في قصة زَكريا عليه السلام: **فَأَوْحَىٰ إِلَيْهِمْ أَن سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا** [سورة مريم: ١١] ويقال: وحى وحيا إِذا كتب ووحى في الحجر إِذا كتب فيه. وأصل الوحي: الكتابة في الحجارة[١].

وفي المفهوم الشرعي: الذي أوحى الله به إلى أنبيائه ورسله عليهم الصلاة والسلام، فيأتي تعريفه بمعنى المصدر "أن يُعلم الله تعالى من اصطفاه من عباده كل ما أراد إطلاعه عليه من ألوان الهداية والعلم، ولكن بطريقة سرية خفية غير معتادة"[٢]،

[١] جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، ١/٢٣١.
[٢] مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني ١/٦٣.

كما يأتي تعريفه بمعنى اسم مفعول بأنه: "كلام الله تعالى المنزل على نبي من أنبيائه"[١].

وأما الوحي في الديانة النصرانية فقد سبق تعريفه بأنه حلول روح الله على العبد – تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا – فتتغير حالته بطبيعته فيتكلم بالوحي "وامتلأ الجميع من الروح القدس، وابتدءوا يتكلمون بألسنة أخرى، كما أعطاهم الروح أن ينطقوا"[٢]؛ فالروح هنا قد حل في تلاميذ المسيح فأصابتهم حالة الوحي[٣].

أما الوحي عند اليهود فقد سبق الكلام عنه؛ "فقد يكون النبي صادقًا كما يمكن أن يكون كاذبًا، ولا فرق بينه وبين الحالم، فكلاهما شيء واحد يجب تصديقهما. كما أن الأنبياء في الكتاب المقدس يتنبؤون جماعات ولهم طقوس معينة تساعدهم على التنبؤ كالتعري والاستعانة بالآلات الموسيقية كالرباب والدف[٤] وغيرها"[٥].

ويقول د. يوسف كلام: "بينما الفكر المسيحي لم يعد عند أحد من رجالاته يؤمن بأن هذا الكتاب المسمى مقدسًا هو وحي من الله، بل هناك تدخل للفعل البشري ولا يختلف عن أي إبداع أدبي من إبداعات البشر التي عرفتها الإنسانية على مر السنين"[٦]، يقول هاركتون: "أن نتصور الكتاب المقدس الآن إلا في طباعه الإنساني

---

[١] مباحث في علوم القرآن، مناع القطان ص ٣٣.
[٢] أعمال الرسل ٢:٤ - ٥
[٣] مباحث الألوهية والوحي والنبوة بين المسيحية والإسلام، رزقي بن عومر، مجلة أبعاد، ص ٣٤، عدد خاص - شهر نوفنبر ٢٠١٤
[٤] "ويكون عند مجيئك إلى هناك إلى المدينة أنك تصادف زمرة من الأنبياء نازلين من المرتفعة وأمامهم رباب ودف وناي وعود يتنبأون فيحل عليك روح الرب فتتنبأ معهم" (صمويل الأول ١٠:٥)
[٥] القراءات الحداثية للقرآن الكريم ومناهج نقد الكتاب المقدس، يوسف الكلام، ص ٢٨.
[٦] مرجع سابق، ص ٣١، بتصرف

وأن لا ننظر إليه إلا كنتيجة لمجهود جماعي وعمل أمة وضعت فيه خلال قرون كنوز تقاليدها"[١]

- **مقارنة بين مفهوم الوحي في الإسلام وعند أهل الكتاب:**

أ – أن الوحي عند المسلمين يشمل ما كان لفظه ومعناه من الله عز وجل وهو القرآن، وما أوحي بمعناه فقط دون اللفظ وهو الحديث النبوي والحديث القدسي.

بينما الوحي عند النصارى واليهود إنما يقتصر على ما أوحي بمعناه، كما جاء في قاموس كتابهم المقدس: "... فالروح القدس يعمل في أفكار أشخاص مختارين وفي قلوبهم ويجعلهم أداة للوحي الإلهي"[٢]، وكما جاء أيضا في رسالة بطرس الثانية: "بل تكلم أناس الله القديسون مسوقين من الروح القدس"[٣].

ب – أن الوحي في الشرع هو كلام الله تعالى المنزل على أنبيائه ورسله فقط، بينما في المفهوم اليهودي والنصراني يكون أيضا من نصيب من ليس بنبي ولا رسول من الله عز وجل ، فيوجد عدد كبير من أسفار كتابهم المقدس ينسب إلى مثل هؤلاء، كعزرا وبولس وغيرهم...

ج – استحداث مصطلح جديد من قبل النصارى وهو الإلهام في مكان الوحي، "فالأول أكثر تعلقا بالجانب العملي، في حين جعل الثاني أكثر ارتباطا بالمسائل النظرية الغيبية، فهو معرفة نظرية"[٤].

---

١ Nouvelle introduction à la bible Op, Harrington wilfrid, Cit. p.33
٢ قاموس ك.م ص ١٠٢٠
٣ رسالة بطرس الثانية ١/٢١
٤ القراءات الحداثية للقرآن الكريم، ص ٣٢

فالنصوص الواردة في الكتاب المقدس في مفهوم الوحي تبين أن الوحي بالمفهوم القرآني غير موجود ولا علاقة بينهما.

## مقارنة بين مصادر التشريع في الإسلام وعند أهل الكتاب

مصادر التشريع كما مر معنا عند أهل الكتاب لم يثبت اتصالها بالنبي الذي أوحي إليه، ولم تكتب بين يديه، لذا طالتها يد العابثين بالزيادة والنقصان، فوقع التحريف فيها وهذا مصداقا لقوله تعالى: **بِمَا اسْتُحْفِظُوا** [المائدة: ٤٤] "والاستحفاظ: الاستئمان، واستحفاظ الكتاب أمانة فهمه حق الفهم بما دلت عليه آياته. استعير الاستحفاظ الذي هو طلب الحفظ لمعنى الأمر بإجادة الفهم والتبليغ للأمة على ما هو عليه... ويدخل في الاستحفاظ بالكتاب الأمر بحفظ ألفاظه من التغيير والكتمان[١].

ومن لطائف القاضي إسماعيل بن إسحاق بن حماد ما حكاه عياض في «المدارك»، عن أبي الحسن بن المنتاب، قال: كنت عند إسماعيل يوما فسئل: لم جاز التبديل على أهل التوراة ولم يجز على أهل القرآن، فقال: لأن الله تعالى قال في أهل التوراة بما استحفظوا من كتاب الله فوكل الحفظ إليهم. وقال في القرآن: **إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ** [الحجر: ٩]. فتعهد الله بحفظه فلم يجز التبديل على أهل القرآن. قال: فذكرت ذلك للمحاملي، فقال: لا أحسن من هذا الكلام[٢].

---

١ التحرير والتنوير ١٦/٢٠٩

٢ ترتيب المدارك، القاضي عياض، ٢٤/٢٨٣

فبعد عرض مصادر التشريع عند أهل الكتاب وما قيل في الوحي فلا مجال للمقارنة بين الكتاب المقدس – الذي بين أيدينا اليوم – والقرآن الكريم فيما يتعلق بمصدريتهما كونها من الله عز وجل،"فالأول باعتراف أهله وباعتراف أحبار اليهود ورجال الكنيسة الكبار أمثال أبرهام بن عزرا، توما الإيكوني وسبينوزا...، اعتورته الأيادي البشرية، وبذلك يكون فعلاً أن المتلو من قبل الله على رسله غير المكتوب الذي وصل إلى أيدينا اليوم"[1]. أما القرآن فلا يزال كما أنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قيام الساعة.

## مقارنة بين الديانات السماوية الثلاث في حكم الربا

بعد الاطلاع على حكم الربا في الديانات السماوية يتبين أن الربا محرم في جميع الشرائع، وذلك لما فيه من ضرر على الأفراد والمجتمعات، فالديانات السماوية مصدرها واحد وهو الخالق سبحانه وتعالى، الذي سبق في علمه أن الربا لا يصلح للنمو والازدهار الاقتصادي: **أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ** [الملك: ١٤] وهذه الديانات أجمعت على التحريم القاطع للربا، كما مرّ معنا في نصوص من مصادرهم التشريعية المعتمدة.

النصوص التي جاءت في الكتب المقدسة عند اليهود بعد تحريفها تدل بصريح العبارة على تحريم الربا فيما بين اليهود بعضهم لبعض، وقيدوا لفظ "الأخ" عندهم

[1] القراءات الحداثية للقرآن الكريم، ص ١٣٥

على اليهودي فقط، وأجازوا أخذ الربا على غير اليهودي، بل يحرم على اليهودي إقراض غير اليهودي بدون ربا.

وقد أخبرنا الله عز وجل عنهم بقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ﴾ [آل عمران: ٧٥].

روي عن قتادة والسدي أن اليهود قالت ليس علينا فيما أصبنا من أموال العرب سبيل لأنهم مشركون وزعموا أنهم وجدوا ذلك في كتبهم، وقيل إنهم قالوا ذلك في سائر من يخالفهم في دينهم ويستحلون أموالهم لأنهم يزعمون أن على الناس جميعا اتباعهم وادعوا ذلك على الله أنه أنزل عليهم فأخبر الله تعالى عن كذبهم في ذلك بقوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٧٥] أنه كذب"[١].

أما عند النصارى فآكل الربا يعد عندهم ملحداً كافراً، وقد جاءت عبارات عن الآباء اليسوعيين صارمة فيمن يتعامل بالربا، منها قول سكوبار: "إن من يقول: إن الربا ليس معصية يعد ملحداً في الدين"[٢].

ويقول الأب بوني: "إن المرابين يفقدون شرفهم في الحياة الدنيا وليسوا أهلاً للتكفين بعد موتهم"[٣].

---

[١] ينظر: أحكام القرآن، الجصاص، ٢/٢٩٩

[٢] الدراسات الإسلامية في العلاقات الاجتماعية والدولية، محمد عبد الله دراز: ص١٥١.

[٣] الدراسات الإسلامية في العلاقات الاجتماعية والدولية،،ص ١٥١ - ١٥٢.

وبهذا يتبين أن حكم الربا مجمع على تحريمه بين الديانات السماوية، ويعد جريمة في حق البشرية، بل حتى عند الفلاسفة يقول أرسطو عن الربا والفائدة في كلمته المشهورة: "إن النقد لا يلد النقد".

فالأموال والأعيان هي أمانة بيدنا يجب استعمالها في عمارة الأرض بما ينفع البشرية، **وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ** [الحديد :٧] والتشريعات إنما شرعت لتحقيق العدل بين الناس وكل ما ينافي العدل من ظلم وجور واستغلال الناس وأكل أموالهم بغير حق فالديانات السماوية منه براء.

وما من شيء يحرم في الشريعة إلا وله بديل مباح، لأن هذه الشريعة صالحة لكل زمان ومكان، ومن هنا يجب علينا إيجاد بديل مشروع وهو المعاملات الشرعية وإحياء ما اندرس منها، وهذا ما أكده مؤخراً السيد ثيودور روزفلت مالوك، الباحث الأمريكي المتخصص في الاقتصاد في جامعة ريدنغ البريطانية، والذي ألف كتاباً بعنوان الحكمة العملية في الإدارة يبحث في سمات ١٤ ديانة وتوجهًا فلسفيًا. ويقول مالوك: " إننا عندما ننظر لهذه التقاليد الدينية – سواء المسيحية أو اليهودية – وكذلك الفلسفات الإنسانية، سنرى توافقًا في تلك القضايا الرئيسية المنسجمة مع التمويل الإسلامي"، كما تحدث السيد مالوك عن نمو تدريجي يشهده العالم حالي نحو الاستثمار بدافع من المسؤولية الأخلاقية والاجتماعية، مشيراً إلى أن التمويل الإسلامي بات جزءاً من تلك الحركة الدولية الكبيرة خاصة

وأن هذا النوع من التمويل ينبثق كأحد المحفزات باتجاه الاستدامة، انسجامًا مع أهداف التنمية المستدامة التي أصدرتها الأمم المتحدة[١].

فإن كانت فريضة الزكاة من أسس النظام الاجتماعي والاقتصادي في المجتمع الإسلامي تنشر الرحمة بين أفراده وتبث المحبة وتطهر القلب وتزكي المال، فإن الربا شح وأنانية وفردية وإثارة الفرقة والأحقاد بين أفراد المجتمع، لذا نجد نصوص كثيرة من الشريعة تحذر من هذه الآفة الخطيرة.

[١] الأديان كافة أجمعت على تحريم الربا...والصيرفة الإسلامية قامت على مفهوم "إعمار الأرض"، عدنان أحمد يوسف، مقال بالجريدة الإلكترونية CNN بالعربية، ٣ شنبر ٢٠١٧.

# التوصيات والنتائج

لقد حاول الباحث في هذه الرسالة أن يقدم بعض الرؤى التي تمكننا من إدراك عدد من المفاهيم وموقف الشريعة الإسلامية منها، وأما عن النتائج التي توصلت إليه فهي كالتالي:

- أن الكتب المقدسة التي بين يدي أهل الكتاب هي محرفة ولا صلة لها بما أنزل الله على أنبيائه عليهم الصلاة والسلام.
- مفهوم الاصطلاحي للوحي كما هو مقرر في القرآن ليس هو الوارد في النصوص المقدسة وليس هناك أية علاقة بينهما.
- استبدال النصارى لمفهوم الوحي بمفهوم الإلهام، أما عند اليهود فهو عبارة عن تنبؤات ولا فرق بينه وبين الأحلام.
- لم تقتصر الأديان السماوية على الجانب العقدي والتعبدي فقط، بل كانت تجمع بينهم وبين جانب المعاملات.
- دعت اليهودية – من خلال التوراة والتلمود – إلى التعامل بالربا مع غير اليهودي، ومن لم يفعل فهو آثم، حتى آل الأمر إلى إباحة التعامل بها فيما بينهم.
- التحريم القاطع للكنائس النصرانية للربا، ومن تعامل به يعد ملحدا خارجا عن الدين.
- أن الشريعة الإسلامية لم تكن بدعًا من الشرائع إنما هي متفقة مع الأديان الأخرى سواء في باب العقائد أو الأحكام العامة، ومنها تحريم الربا.

- أن ما عليه أهل الكتاب اليوم من اليهود والنصارى في معاملاتهم المالية لا علاقة لها بالكتب السماوية.
- أن الحكمة من تحريم الربا هو الظلم وأكل أموال الناس بالباطل وعدم تحقيق العدل بين الناس.
- مفهوم الربا محرم في جميع الشرائع السماوية؛ إذ الشرائع متفقة على تحريم الظلم ورفعه، وتحقيق العدل والعمل به.
- نحتاج إلى قراءة جديدة لعلة الربا؛ أي ربا البيوع في هذا الزمن خاصة، من خلال إعادة النظر في عليتها وربطها بالواقع.
- العمل على إحياء ما اندرس من فقه المعاملات، مع إيجاد حلول مطابقة للشريعة من خلال الهندسة المالية وتطوير المنتجات.

**وهذا والله أعلم وأحكم،**

**وصلى الله وسلم على نبينا محمد**

**وعلى آله وصحبه أجمعين.**

# ملحق

| | Christianity | Islam | Judaism |
|---|---|---|---|
| Adherents Called | Christians | Muslims | Jews |
| Name Means | followers of Christ (Greek *christos*, Messiah) | Arabic, "submission" | of the Kingdom of Judah |
| Date Founded | c. 30 CE | 622 CE | c. 1800 BCE (Abraham); 6th cent. BCE (Pentateuch); or 70 CE (destruction of Second Temple)<br>see When Was Judaism Founded? |
| Place Founded | Southern Levant (modern - day Israel, Palestine, and Jordan) | Arabian Peninsula | Southern Levant (modern - day Israel, Palestine, and Jordan)<br>see Where Was Judaism Founded? |
| Original Languages | Aramaic and Greek | Arabic | Hebrew |
| Founders & Early Leaders | Jesus, Peter, Paul | Muhammad | Abraham, Moses |
| Expansion | within 60 years, churches in major cities in Palestine, Turkey, Greece and Rome; entire Roman Empire by end of 4th cent. | within 12 years, entire Arabian peninsula; within 100 years, Muslim world stretched from the Atlantic to China | little expansion; mostly confined to Palestine area throughout history |
| Schisms | Catholic - Orthodox (1054); Catholic - Protestant (1500s) | Shia - Sunni (c. 650 CE) | Reform - Orthodox (1800s CE) |
| Branches | Roman Catholic; Eastern Orthodox; Protestant<br><br>see Christian Denominations | Sunni, Shi'a, Sufism<br>see Islamic Sects and Schools | Orthodox, Reform, Conservative<br>see Jewish Sects and Movements |

| | Christianity | Islam | Judaism |
|---|---|---|---|
| Main Locations | Europe, North and South America, Africa | Middle East, North Africa, Southeast Asia | Israel, Eastern Europe, USA |
| Christian Adherents | 2.2 billion<br><br>see Christianity Adherents | 1.6 billion | 14 million<br><br>see Adherents of Judaism |
| Adherents in USA | 159 million | 3.3 million | 5.6 million |
| Adherents in Canada | 21 million | 500000 | 350000 |
| Adherents in UK | 51 million | | 320000 |
| Texts | Bible (Hebrew Bible + New Testament)<br><br>see Christian Texts | Qur'an (sacred text); Hadith (tradition)<br>see Islamic sacred texts | Hebrew Bible (Tanakh); Talmud<br><br>see Jewish sacred texts |
| Hebrew Bible | canonical; called "the Old Testament" | Non canonical and corrupted but useful as a inspired text | Canonical |
| Apocrypha | canonical (Catholic) or useful but non canonical (Protestant) | Non canonical | Non canonical but useful |
| New Testament | canonical | Non canonical and corrupted but useful as a inspired text | Non canonical |
| Creeds | Apostle's Creed, Nicene Creed | Six Articles of Faith | 13 Articles of Faith |
| Religious Law | canon law (Catholicism) | Sharia | Halakhah |
| Religious Authority | Bible; some also look to church fathers, church councils, ecumenical creeds; papal decrees and canon law for Catholics | Qur'an, Hadith | Bible, Talmud, halakhah |

| | Christianity | Islam | Judaism |
|---|---|---|---|
| Scripture | views vary: most believe inspired by God; some believe literal Word of God, inerrant in original languages<br>see Christian Doctrines of Scripture | inspired, literal word of God; inerrant in original language | views vary |
| Prophets | Biblical prophets were true prophets of God | Biblical prophets were true prophets; Muhammad is the final and greatest<br>see Islamic Beliefs About Prophets | Biblical prophets were true prophets of God |
| God & Spirits | One God, who is a Trinity of Father, Son and Holy Spirit; angels; demons; saints<br><br>see God & Spiritual Beings in Christianity | One God (Allah in Arabic); the same God revealed (imperfectly) in the Jewish and Christian Bibles | One God: Yahweh (YHVH)<br><br>see God in Judaism |
| Spiritual Beings | angels and demons | angels, demons, jinn | angels and demons |
| Revered Humans | saints, church fathers | prophets; imams (especially in Shia Islam) | Prophets |
| Messiah | Jesus Christ is the Messiah awaited by the Jews | Sunni: the Madhi (Messiah) will come in the future; identity is known only to Allah; Shi'a: was born in 869, is now the Hidden Imam | the Messiah will come in the future<br><br>see Jewish Beliefs about the Messiah |
| Jesus | Son of God, God incarnate, Word of God, Messiah, savior of the world<br>see Christian beliefs about Jesus | true prophet of God, whose message has been corrupted<br>see Islamic beliefs about Jesus | false prophet |

| | Christianity | Islam | Judaism |
|---|---|---|---|
| Birth of Jesus | virgin birth | virgin birth | normal birth |
| Death of Jesus | real physical death plus spiritual suffering | Jesus did not die, but ascended bodily into heaven (a disciple died in his place) | normal death |
| Resurrection of Jesus | affirmed | did not die; ascended into heaven during crucifixion | Denied |
| Second Coming of Jesus | affirmed | affirmed | Denied |
| Revelation | through Prophets and Jesus (as God Himself), recorded in Bible | through Muhammad, recorded in Qur'an | prophets, recorded in Hebrew Bible |
| Human Nature | Created good but all inherit "original sin" from Adam, causing a tendency to evil<br>see Christian Beliefs about Human Nature | born with equal ability to do good or evil<br>see Islamic Beliefs About Human Nature | two equal impulses, one good and one bad<br><br>see Jewish views of human nature |
| Salvation | correct belief, faith, good deeds, sacraments (Protestants emphasize faith alone)<br>see Christian Beliefs about Salvation | correct belief, good deeds, Five Pillars<br>see Salvation in Islam | belief in God, good deeds |
| Predestination | affirmed by most denominations | affirmed | |
| Afterlife | Resurrection of body and soul; eternal heaven or hell (most denominations); temporary purgatory (Catholicism)<br>see Christianity on the Afterlife | eternal Paradise or eternal Hell<br><br>see Islamic Beliefs About the Afterlife | Not emphasized; views vary: no afterlife, shadowy existence, World to Come (similar to heaven), Gehenna (similar to hell), reincarnation<br><br>see The Afterlife in Judaism |

| | Christianity | Islam | Judaism |
|---|---|---|---|
| View of Christianity | true religion | respected as fellow "People of the Book" but have wrong beliefs and only partial, corrupted revelation | false interpretation and expansion of Judaism |
| View of Islam | respected as a fellow monotheistic religion, but Muhammad is not seen as a true prophet | | false interpretation and expansion of Judaism |
| View of Judaism | true religion but with incomplete revelation | respected as fellow "People of the Book" but have wrong beliefs and only partial, corrupted revelation | true religion |
| House of Worship | church, chapel, cathedral, basilica, meeting hall | mosque | synagogue, temple, schul |
| Day of Worship | Sunday | Friday | Saturday |
| Clergy | priest, bishop, archbishop, patriarch, pope, pastor, minister, preacher, deacon | Imams | Rabbis |

| | Christianity | Islam | Judaism |
|---|---|---|---|
| Practices | Prayer, Bible study, baptism, Eucharist (Communion), church on Sundays, numerous holidays.<br><br>see Christian Practices | Five Pillars: Faith, Prayer, Alms, Pilgrimage, Fasting. Mosque services on Fridays. Ablutions before prayer. No alcohol or pork. Holidays related to the pilgrimage and fast of Ramadan.<br><br>see Muslim rituals and practices | Circumcision at birth, bar/bat mitzvah at adulthood, observing Sabbath, wearing tallit and tefilin, prayer services<br><br>see Jewish Rituals and Practices |
| head covered during prayer | generally no | Yes | generally yes (especially men) |
| Major Holidays | Lent, Holy Week, Easter | Eid - al - Fitr, Eid - al - Adha, month of Ramadan | Yom Kippur, Days of Awe, Passover |
| Other Holidays | Christmas, saints days | Mawlid, Ashura | Chanukah, Purim |
| Symbols | Cross, dove, anchor, fish, alpha/omega, chi rho<br><br>see Christian Symbols | Star and crescent; name of Allah in Arabic; color green; mosque silhouette.<br><br>see Islamic symbols | Star of David, chai, hamsa, tree<br><br>see Symbols in Judaism |

www.religionfacts.com/christianity/charts

# فهرس الآيات القرآنية


| الآيـة | السورة | الآية | الصفحة |
|---|---|---|---|
| وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا | البقرة | 116 | 4 |
| وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ | البقرة | 135 | 9 |
| كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ | البقرة | 183 | 24 |
| يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا | البقرة | 278 | 94 |
| الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ | البقرة | 275 278- | 11-95 8 |
| مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَـٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا | آل عمران | 67 | 9 |
| ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ | آل عمران | 75 | 12-45 5 |
| يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً | آل عمران | 130 | 94 |
| فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ | النساء | 1-161 62 | 3-942 |
| الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ | المائدة | 3 | 1 |
| وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا | المائدة | 64 | 4 |
| قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ | المائدة | 68 | 11 |
| وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنفَ بِالْأَنفِ | المائدة | 45 | 24 |
| وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا بِهِ | المائدة | 14 | 52 |
| لَّقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ | المائدة | 73 | 53 |

| | | | |
|---|---|---|---|
| لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا | المائدة | 48 | 111 |
| بِمَا اسْتُحْفِظُوا | المائدة | 44 | 124 |
| فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ | الأنعام | 90 | 24 |
| الَّذِي هَدَانَا لِهَـٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ | الأعراف | 43 | ت |
| إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ | الأعراف | 156 | 10 |
| وَقَطَّعْنَاهُمُ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا أُمَمًا | الأعراف | 160 | 13 |
| إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ | الحجر | 9 | 124 |
| وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ | النحل | 9 | 111 |
| وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ | النحل | 68 | 121 |
| فَأَوْحَىٰ إِلَيْهِمْ أَن سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا | مريم | 11 | 121 |
| وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي | طه | 14 | 24 |
| إِنْ هَـٰذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ | المؤمنون | 83 | 4 |
| وَمَا آتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُو عِندَ اللَّهِ | الروم | 39 | 92 |
| يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِن مَّحَارِيبَ وَتَمَاثِيلَ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَّاسِيَاتٍ | سبأ | 13 | 24 |
| وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ | فاطر | 32 | 111 |
| وَمِنْ آيَاتِهِ أَنَّكَ تَرَى الْأَرْضَ خَاشِعَةً | فصلت | 39 | 86 |
| وَمَا تَفَرَّقُوا إِلَّا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا | الشورى | 14 | 14 |
| وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا | الشورى | 51 | 22 |
| ثُمَّ تَوَلَّوْا عَنْهُ وَقَالُوا مُعَلَّمٌ مَّجْنُونٌ | الدخان | 14 | 4 |
| ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا | الجاثية | 18 | 111 |
| وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ | الذاريات | 56 | 119 |

| | | | |
|---|---|---|---|
| وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ | الحديد | 7 | 126 |
| أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ | الملك | 14 | 125 |
| فَعَصَوْا رَسُولَ رَبِّهِمْ فَأَخَذَهُمْ أَخْذَةً رَّابِيَةً | الحاقة | 10 | 86 |

# فهرس الأحاديث والآثار


| الحديث أو الأثر |
| --- |
| "فيمن نام عن صلاة أو نسيها، فليؤديها إذا ذكرها" |
| "إن الشمس لم تحبس لبشر إلا ليوشع " |
| "لا ربا إلا في النسيئة" |
| "ألا وإن ربا الجاهلية موضوع" |
| "آخر آية نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم آية الربا" |
| "الربا وإن كثر فإن عاقبته تصير إلى قُلّ" |
| "يقال يوم القيامة لآكل الربا" |
| " لمن الزرع، ولمن الأرض" |
| "غبن المسترسل ربا" |
| "الناجش آكل ربا خائن" |
| "الذهب بالذهب رباً إلا هاءً وهاء، " |
| " الذهب بالذهب والفضة بالفضة " |
| "اشترى عبدا بعبدين" |
| "الذهب بالذهب وزناً بوزن مثلاً بمثل" |
| "نهي بيع الكالئ بالكالئ" |

# المراجع


١ . الكتاب المقدس

٢ . التوراة

٣ . التلمود

٤ . الأناجيل الأربعة

٥ . إنجيل برنابا

١ . اختلافات في تراجم، أحمد عبد الوهاب، ن: مكتب وهبة.

٢ . الأديان والمذاهب، مناهج جامعة المدينة العالمية، ن: جامعة المدينة العالمية.

٣ . الأديان في كفة الميزان، محمد فؤاد الهاشمي، دار الكتاب العربي – القاهرة.

٤ . أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي، ت: محمد عبد الرحمن المرعشلي، ن. دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط. الأولى – ١٤١٨ ه.

٥ . أحكام القرآن، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي، ت. محمد صادق القمحاوي – عضو لجنة مراجعة المصاحف بالأزهر الشريف، ن: دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط. ١٤٠٥ ه.

٦ . الأسفار المقدسة في الأديان السابقة للإسلام، د.علي عبد الواحد وافى، ط الأولى، ١٩٦٤،مكتبة نهضة مصر بالفجالة.

٧ . أعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم الجوزية، ت. محي الدين عبد الحميد، بيروت: دار الفكر.

٨ . أعمال الرسل، القس أنطونيوس فكري، كنسية السيدة العذراء بالفجالة، الإصدار الثاني ٢٠١٢م.

٩. الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلي علم الأصول للقاضي ناصر الدين البيضاوي، تاج الدين السبكي، ت. شعبان محمد إسماعيل، دار ابن حزم ١٤٣٢هـ – ٢٠١١م.
١٠. إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، ن: دار المعرفة – بيروت.
١١. الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار، أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، زين الدين، ن: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الدكن، ط.: ٢، ١٣٥٩ هـ).
١٢. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي، ن: دار الكتب العلمية، ط. الثانية، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.
١٣. البحر المحيط في أصول الفقه، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر للزركشي، ن: دار الكتبي، ط. الأولى، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م.
١٤. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد، ن: دار الحديث – القاهرة، ط. بدون طبعة.
١٥. البحر المحيط في التفسير، أبي حيان، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي، ت.صدقي محمد جميل، ن: دار الفكر – بيروت، ط. ١٤٢٠ هـ.
١٦. البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، ت. عبد الله بن عبد المحسن التركي، ن: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط.١، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م.

١٧. بنو إسرائيل، بيومي مهران، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية – مصر ١٩٩٩م، (بدون طبعة).
١٨. بنو إسرائيل، بيومي مهران، الجزء الثالث، ط. ٣، الإسكندرية ١٩٩٩م.
١٩. البشارة بنبي الإسلام في التوراة والإنجيل، أحمد حجازي السقا، ن: دار الجيل، بيروت لبنان، ط. ١، ١٩٨٩م.
٢٠. البيان الدعوي وظاهرة التضخم السياسي نحو بيان قرآني للدعوة الإسلامية، فريد الأنصاري، ن: دار السلام، ط, الأولى، ١٤٣٠ه – ٢٠٠٩م.
٢١. تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور، ت. محمد عوض مرعب
٢٢. ن: دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط. الأولى، ٢٠٠١م.
٢٣. التشريع والفقه في الإسلام، تاريخًا ومنهجًا، مناع القطان، ط. الثانية: (١٤٠٢ ه – ١٩٨٢ م) عن مؤسسة الرسالة، بيروت.
٢٤. تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي، ت. عبد الله بن سعاف اللحياني، ن: دار حراء – مكة المكرمة،ط. الأولى، ١٤٠٦ه.
٢٥. تاريخ وعقائد الكتاب المقدس بين الإشكالية والتقنين والتقديس (دراسة في التاريخ النقدي للكتاب المقدس)، يوسف كلام، دار صفحات للدراسات والنشر، ٢٠٠٩م.
٢٦. الترجمة السبعية بين الواقع والأسطورة، سلوى ناظم، دار الآداب.
٢٧. التسهيل لعلوم التنزيل، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي، ت. الدكتور عبد الله الخالدي، ن: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم – بيروت، ط. الأولى – ١٤١٦ ه.

٢٨. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، ت.عبد الرحمن بن معلا اللويحق، ن: مؤسسة الرسالة، ط, الأولى: ١٤٢٠ – ٢٠٠٠م.
٢٩. تفسير الماوردي، النكت والعيون، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الشهير بالماوردي، ت.السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، ن: دار الكتب العلمية، بيروت لبنان.
٣٠. تفسير القرآن الكريم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، ت. سامي بن محمد سلامة، ن: دار طيبة للنشر والتوزيع،ط. الثانية ١٤٢٠ه – ١٩٩٩ م.
٣١. تفسير الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، مع تعليق الانتصاف فيما تضمنه الكشاف من الاعتزال، ناصر الدين بين المنير، ن: دار المعرفة، ط. ١٤٣٠ه – ٢٠٠٩م.
٣٢. التفسير الصحيح، موسوعة الصحيح المسبور من التفسير بالمأثور، حكمت بن بشير بن ياسين، دار المآثر ١٤٢٠ ه – ١٩٩٩م.
٣٣. تفسير المنار، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني، ن: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠ م.
٣٤. التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، د.وهبة بن مصطفى الزحيلي، ن: دار الفكر المعاصر – دمشق، ط. الثانية، ١٤١٨ ه..
٣٥. تحريف رسالة المسيح عليه السلام عبر التاريخ أسبابه ونتائجه، بسمه أحمد جستنيه، دار القلم دمشق، ط. ١، ١٤٢٠ ه – ٢٠٠٠م.
٣٦. تاريخ الكنيسة القبطية، الفس منسى يوحنا، مكتبة المحبة.

٣٧. التلمود البابلي، ترجمة: مركز دراسات الشرق الأوسط، عمان ــ الأردن، الطبعة الأولى ٢٠١١م.
٣٨. ترتيب المدارك وتقريب المسالك، أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي، ت: جزء ١: ابن تاويت الطنجي، ١٩٦٥ م، جزء ٢، ٣، ٤: عبد القادر الصحراوي، ١٩٦٦ – ١٩٧٠ م، جزء ٥: محمد بن شريفة، جزء ٦، ٧، ٨: سعيد أحمد أعراب ١٩٨١ – ١٩٨٣م، ن: مطبعة فضالة – المحمدية، المغرب، الطبعة: الأولى.
٣٩. التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، ن: الدار التونسية للنشر – تونس، ط. ١٩٨٤ ه
٤٠. التعريفات الفقهية، محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، ن: دار الكتب العلمية،ط. الأولى، ١٤٢٤ه – ٢٠٠٣م.
٤١. تاريخ الكنيسة المصرية، لويزا بوتشر، مكتبة المحبة، ط, ١ دن سنة الطبع.
٤٢. تاريخ وعقائد الكتاب المقدس بين الإشكالية والتقنين، يوسف كلام،ص ٨١، صفحات للدراسة والنشر، دمشق – سوريا، الطبعة الأولى ٢٠٠٩م.
٤٣. التوراة الهيروغليفية، فؤاد حسنين، دار الكتاب العربي، ص ٣٢ القاهرة – مصر (بدون طبعة، بدون تاريخ)
٤٤. ترجمة متن التلمود (المشنا)، ترجمة: مصطفى عبد المعبود، مكتبة النافذة، الجيزة – مصر، الطبعة الأولى.
٤٥. التلمود كتاب اليهود المقدس، أحمد أيبش دار القتيبة، بدون طبعة، وبدون تاريخ.

٤٦. التلمود أصله وتسلسله وآدابه، شمعون مويال، ترجمة: رشاد عبد الله الشامي، الدار الثقافة، القاهرة – مصر، الطبعة الأولى (١٤٢٥ه – ٢٠٠٤م).
٤٧. التلمود تاريخه وتعاليمه، ظفر الإسلام خان، ط. ٢، سنة النشر ١٩٧٢.
٤٨. الموافقات، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، ت. أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، ن: دار ابن عفان، ط. الأولى ١٤١٧ه/ ١٩٩٧م.
٤٩. التلمود البابلي، ت: مركز دراسات الشرق الأوسط، ط.١ عمان ٢٠١١م.
٥٠. الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، الندوة العالمية للشباب الإسلامي، ن: دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع، ط. الرابعة، ١٤٢٠ه
٥١. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي، ت: عبد السلام عبد الشافي محمد، ن: دار الكتب العلمية – بيروت، ط. الأولى – ١٤٢٢ه.
٥٢. الملل والنحل، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني، ن: مؤسسة الحلبي.
٥٣. محاضرات في النصرانية، محمد أبو زهرة، ن: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، ط. ١، ١٤٠٤ه.
٥٤. مصطلحات الكتاب المقدس، تأليف نخبة من الأساتذة ذوو الاختصاص ومن اللاهوتيين، هيئة التحرير، د. بطرس عبد الملك، د. جون ألكسندر طمسن.

٥٥. مفاتيح الغيب، التفسير الكبير، فخر الدين الرازي، ن: دار الفكر، ط. ١٤٠١ – ١٩٨١م.
٥٦. هل المسيح بشر، روح أم إله؟مناظرة الشيخ أحمد ديدات في بريطانيا، – مسجد ريجن بارك – لندن – بريطانيا – ١٩٨٨م.
٥٧. محاضرات في مقارنة الأديان، إبراهيم خليل أحمد، تر.ت: عبد الودود شلبي، ن: دار المنار للطبع والنشر والتوزيع، ١٩٨٩م.
٥٨. المناظرة الكبرى، تر. وقائع مناظرة ديدات وشروش، المترجم رمضان الصفناوي، دار الفضيلة.
٥٩. المناظرة التقريرية بين الشيخ رحمت الله الهندي والقسيس بفندر، محمد رحمت الله بن خليل الرحمن الكيرانوي العثماني الهندي الحنفي، ت. د. محمد عبد الحليم مصطفى أبو السعد، ن: مطبعة الجبلاوي – القاهر، ط. الأولى، ١٤٠٥ه.
٦٠. معجم البلدان، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، ن: دار صادر، بيروت، ط. ٢، ١٩٩٥ م
٦١. معجم المصطلحات الكنسية، الراهب أثناسيوس المقاري، دير القديس أنبا مقار الكبير ببرية شيهيت، ٢٠٠١.
٦٢. معجم الإيمان المسيحي، الأب جار كوربون، ن: دار المشرق بيروت بالتعاون مع مجلس كنائس الشرق الأوسط.
٦٣. موسوعة اليهود واليهودية والصهيونية، دكتور عبد الوهاب المسيري، ن: دار الشروق، ط. ١٩٩٩م، عدد الأجزاء: ٢.
٦٤. المسيحية الصهيونية، دراسة تحليلية، رسالة ماجستير، فاخر أحمد شريتح، الجامعة الإسلامية غزة، ١٤٢٦ ه – ٢٠٠٥م.

٦٥. قاموس الكتاب المقدس، تأليف نخبة من الأساتذة ذوي الاختصاص ومن اللاهوتيين، ط. كامبوبرايل.
٦٦. القاموس الفقهي لغة واصطلاحا، الدكتور سعدي أبو حبيب، ن: دار الفكر. دمشق – سورية، ط. الثانية ١٤٠٨ ه = ١٩٨٨ م.
٦٧. الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي، ت. عدنان درويش – محمد المصري، ن. مؤسسة الرسالة – بيروت
٦٨. سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، ت. أحمد محمد شاكر ( ج ١، ٢ )، ت. محمد فؤاد عبد الباقي ( ج ٣ )، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف ( ج ٤، ٥ )، ن: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، ط. الثانية، ١٣٩٥ ه – ١٩٧٥ م
٦٩. السلسلة الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، ن: مكتبة المعارف، ط. ١٤١٥ – ١٩٩٥.
٧٠. الفصل في الملل والأهواء والنحل، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي، ن: مكتبة الخانجي – القاهرة.
٧١. الكنز المرصود في قواعد التلمود، روهلنج, شارل لوران، تج. يوسف نصر الله، ن: العالمية للكتب والنشر.
٧٢. اليهودية بين الوحي الإلهي والانحراف البشري، فرج الله عبد الباري، ن: دار الأفاق العربية.
٧٣. اليهودية واليهود، علي الوافي، دار نهضة مصر للطبع والنشر، ط. ١٩٨١.
٧٤. اليهود تاريخ وعقيدة، كمال سعفان، دار الاعتصام – القاهرة، ط. ٢.

٧٥. العبقريات، عباس محمود العقاد، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، ط. ٢٠٠٧م.
٧٦. كتاب هل العهد القديم كلمة الله؟ منقذ بن محمود السقار، ن: دار الإسلام للنشر والتوزيع، ١٤٢٨ – ٢٠٠٧.
٧٧. الوحي والملائكة في اليهودية والمسيحية والإسلام، أحمد عبد الوهاب، دار النهضة العربية، ط ١٩٧٩.
٧٨. الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، ت. أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، ن: دار الكتب المصرية – القاهرة، ط. الثانية، ١٣٨٤ه – ١٩٦٤ م
٧٩. الفكر الديني الإسرائيلي،أطواره ومذاهبه، الدكتور حسن ظاظا، ن: معهد البحوث والدراسات العربية، ط. ١٩٧١م.
٨٠. شفاء الغليل في بيان ما وقع في التوراة والإنجيل من التبديل، أبو المعالي الجويني، ت.د أحمد حجازي، ن: المكتبة الأزهرية للتراث، ط. الثالثة ١٤٠٩ ه – ١٩٨٩م.
٨١. العرب واليهود في التاريخ، أحمد سوسة، العربي للإعلان والنشر، دمشق – سوريا، الطبعة الثانية ١٩٧٣م.
٨٢. المدخل لدراسة التوراة والعهد القديم لمحمد البار، ن: دار القلم – الدار الشامية، ط. الأولى ١٩٩٠م.
٨٣. في مقارنة الأديان بحوث ودراسات، د. محمد عبد الله الشرقاوي، ن: دار الجيل للطبع والنشر والتوزيع، ط.٢، ١٩٩٠م.
٨٤. مقارنة الأديان اليهودية، أحمد شلبي، ص ٢٣٤، مكتبة النهضة، القاهرة – مصر، الطبعة ١٩٨٨م.

٨٥. مدخل إلى الكتاب المقدس، حبيب سعيد، ن: دار التأليف والنشر الكنيسة الأسقفية بالقاهرة بالاشتراك مع مجمع الكنائس في الشرق الأدنى.
٨٦. مدخل إلى التلمود، أدين شتاينس التزر، ترجمة: فينشيتا بوتشيفا الشيخ، دار الفرقد، دمشق – سوريا، طبعة الأولى ٢٠٠٦م.
٨٧. موسوعة المصطلحات الديني اليهودية، رشاد الشامي، المكتب المصري لتوزيع المطبوعات، القاهرة – مصر، طبعة (٢٠٠٢م).
٨٨. قصة الحضارة، ول ويلر ديورنت. ترجمة: محمد بدران، دار الجيل، بيروت – لبنان، طبعة ١٤٠٨ه..
٨٩. سلسلة الدراسات الدينية والتاريخية، اليهودية، محمد بحر عبد المجيد، مركز الدراسات الشرقية، القاهرة – مصر، العدد ٢٠ (١٤٢٢ه – ٢٠٠١م).
٩٠. مقدمة كتاب بروتوكولات حكماء صهيون وتعاليم التلمود، شوقي عبد الناصر.
٩١. مقارنة الأديان، المسيحية، الدكتور أحمد شلبي، ن: مكتبة النهضة المصرية القاهرة، ط. ١٠، ١٩٩٨م.
٩٢. حقيقة اليهود، فؤاد بن عبد الرحمن الرفاعي، دار القسام بالكويت، ١٤٠٦ه.
٩٣. دراسة في عقائد ومصادر الأديان السماوية: اليهودية والمسيحية والإسلام، د. طارق خليل السعدي، ن: دار العلوم العربية، ط. ١، ١٤٢٥ه – ٢٠٠٥م.
٩٤. دائرة المعارف الكتابية ، د. القس صموئيل حبيب، د. القس فايز فارس ، القس منيس عبد النور، جوزيف صابر، وليم وهبة بباوي، دار الثقافة.

٩٥. الربا بين الاقتصاد والدين، عز العرب فؤاد، دراسات في الإسلام يصدرها المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية وزارة الأوقاف، العدد الثالث عشر.
٩٦. الشرائع السماوية تحرم الربا في الإقراض والاقتراض والمعاملات التجارية والمصرفية، د.القاضي برهون، ن: دار برهون الدولية، ط.١، ١٤٢٩ه – ٢٠٠٩م.
٩٧. الوسيط في تاريخ القانون والنظم القانونية، عبد السلام الترمانيني، ن: منشورات جامعة حلب، ط. ١، ١٩٩٦م.
٩٨. الكتاب، عمرو بن عثمان بن قنبر الملقب سيبويه، ت: عبد السلام محمد هارون، القاهرة – مصر ١٩٨٨.
٩٩. الموجز في الأديان والمذاهب المعاصرة: د. ناصر العقل ود. ناصر القفاري، ن: دار الصميعي للنشر والتوزيع، ط. ١، ١٤١٣ه – ١٩٩٢م.
١٠٠. دراسات في الأديان اليهودية والنصرانية لسعود بن عبد العزيز الخلف، أضواء السلف، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٩٩٧.
١٠١. دور الكنيسة القبطية في إفريقيا، د. جوزيف رامز امين، ن: الحرية، ٢٠١٠.
١٠٢. هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، ت. محمد أحمد الحاج، ن: دار القلم – دار الشامية، جدة – السعودية، ط. ١، ١٤١٦ه – ١٩٩٦م
١٠٣. الخريدة النفيسة في تاريخ الكنيسة، الأنبا ايسيذورس.
١٠٤. الكنيسة أسرارها وطقوسها، عادل درويش، ن: دار ابن حزم، ط.١، ١٤٣٣ه – ٢٠١٢م.
١٠٥. الفروق العقدية بين المذاهب المسيحية، القس إبراهيم عبد السيد، كنيسة مارجرجس بالمعادى.

١٠٦. دراسات في النصرانية، الدكتور محمد إبراهيم الجيوشي، دار الهدى، القاهرة ١٤٠٨هـ.
١٠٧. الرسالة إلى العبرانيين، الأب متى المسكين، دار مجلة مرقس، ١٩٩٣م.
١٠٨. مباحث الألوهية والوحي والنبوة بين المسيحية والإسلام، رزقي بن عومر، مجلة أبعاد، عدد خاص – شهر نوفنبر ٢٠١٤.
١٠٩. رسالة في اللاهوت والسياسة، سبينوزا، ترجمة وتقديم: حسن حتفي، مراجعة: فؤاد زكريا، بيروت، دار الطليعة ط. الرابعة، أبريل: ١٩٩٨م.
١١٠. القراءات الحداثية للقرآن الكريم ومناهج نقد الكتاب المقدس، يوسف الكلام، مجلة البيان، الرياض، ط.١، ١٤٣٤هـ.
١١١. دراسات في اليهودية والمسيحية وأديان الهند والبشارات في كتب الهندوس، محمد ضياء الدين الأعظمي، مكتبة الرشد ١٤٢٩هـ.
١١٢. الرد الجميل لإهية عيسى بصريح الإنجيل، أبو محمد محمد بن محمد الغزالي، للدكتور الشرقاوي، دار الهداية مصر، ط. الثانية، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.
١١٣. الربا والفائدة في الشرائع الإسلامية واليهودية والمسيحية وعند الفلاسفة والاقتصاديين، علاء الدين فروخة، ن: مطبعة السجل، ١٣٨١هـ – ١٩٦٢م.
١١٤. الدراسات الإسلامية في العلاقات الاجتماعية والدولية، محمد عبد الله دراز.
١١٥. الهداية في شرح بداية المبتدي، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين، ت. طلال يوسف، ن: دار احياء التراث العربي – بيروت – لبنان.

١١٦. رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار، ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي، ن: دار الفكر – بيروت، ط. الثانية، ١٤١٢ه – ١٩٩٢م.

١١٧. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي، ن: دار الفكر، ط. بدون طبعة وبدون تاريخ.

١١٨. المغني لابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي، ن: مكتبة القاهرة، الطبعة.

١١٩. كتاب العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي، ت. دكتور مهدي المخزومي، دكتور إبراهيم السامرائي، ن: دار ومكتبة الهلال.

١٢٠. المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى، ت. صفوان عدنان الداودي، ن: دار القلم، الدار الشامية – دمشق بيروت، ط. الأولى – ١٤١٢ه

١٢١. معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي – حامد صادق قنيبي، ن: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط. الثانية، ١٤٠٨ ه – ١٩٨٨ م.

١٢٢. نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي، ن: دار الفكر، بيروت، ط. أخيرة – ١٤٠٤ه/١٩٨٤م

١٢٣. كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى، ن: دار الكتب العلمية.

١٢٤. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، ت. محمد فؤاد عبد الباقي، ن: دار إحياء التراث العربي – بيروت.
١٢٥. القوانين الفقهية، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي، ت: ماجد الحموي، دار ابن حزم، ط.١، ١٤٣٤ ه – ٢٠١٣م.
١٢٦. الهداية الكافية الشافية لبيان حقائق الإمام ابن عرفة الوافية، (شرح حدود ابن عرفة، للرصاع)، محمد بن قاسم الأنصاري، أبو عبد الله، الرصاع التونسي المالكي، ت. محمد أبو الأجنان، الطاهر المعموري، ن: الغرب الإسلامي، ط. الأولى، ١٣٥٠ه.
١٢٧. نشر البنود على مراقي السعود، عبد الله بن إبراهيم العلوي الشنقيطي، مطبعة فضالة بالمغرب، بن. طبعة، بن. تاريخ.
١٢٨. المنخول من تعليقات الأصول، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، حققه وخرج نصه وعلق عليه: الدكتور محمد حسن هيتو، ن: دار الفكر المعاصر – بيروت لبنان، دار الفكر دمشق – سورية، ط. الثالثة، ١٤١٩ ه – ١٩٩٨ م.
١٢٩. فتح القدير، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، ن: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب – دمشق، بيروت، ط. الأولى – ١٤١٤ ..ه
١٣٠. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري، ت. لدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر

الدكتور عبد السند حسن يمامة، ن: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط. الأولى، ١٤٢٢ ه – ٢٠٠١ م.

١٣١. لباب النقول في أسباب النزول، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، ضبطه وصححه: الأستاذ أحمد عبد الشافي، ن: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان.

١٣٢. شرح صحيح البخاري، ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، ت. أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ن: مكتبة الرشد – السعودية، الرياض، ط. الثانية، ١٤٢٣ه – ٢٠٠٣م

١٣٣. زاد المسير في علم التفسير، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، ت. عبد الرزاق المهدي، ن: دار الكتاب العربي – بيروت، ط: الأولى – ١٤٢٢ ه.

١٣٤. المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع، ت. مصطفى عبد القادر عطا، ن: دار الكتب العلمية – بيروت، ط. الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠.

١٣٥. سنن ابن ماجه، ابن ماجة – وماجة اسم أبيه يزيد – أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، ت. شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد – محمَّد كامل قره بللي – عَبد اللّطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، ط. الأولى، ١٤٣٠ ه – ٢٠٠٩ م

١٣٦. مسند الإمام أحمد بن حنبل، بو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، ت. شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون، ن: مؤسسة الرسالة، ط. الأولى، ١٤٢١ ه – ٢٠٠١ م.

١٣٧ . روائع البيان تفسير آيات الأحكام، محمد علي الصابوني، ن: مكتبة الغزالي – دمشق، مؤسسة مناهل العرفان – بيروت، ط. الثالثة، ١٤٠٠ ه – ١٩٨٠ م.
١٣٨ . الرسالة، الإمام الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي، ت. أحمد شاكر، ن: مكتبة الحلبي، مصر ط. الأولى، ١٣٥٨ه/ ١٩٤٠م.
١٣٩ . سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني، محمد محيي الدين عبد الحميد، ن: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت
١٤٠ . فقه الربا دراسة مقارنة وشاملة للتطبيقات المعاصرة، الدكتور عبد العظيم جلال أبو زيد، ن: مؤسسة الرسالة ناشرون. ط. الأولى، ١٤٢٥ – ٢٠٠٤م، بيروت – لبنان.
١٤١ . سنن الترمذي، محمد بن عيسى، الترمذي، أبو عيسى، ت.ت: أحمد محمد شاكر ( ج ١، ٢ )، ومحمد فؤاد عبد الباقي ( ج ٣ )، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف ( ج ٤، ٥ )
١٤٢ . ن: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، ط. ٢، ١٣٩٥ ه – ١٩٧٥ م.
١٤٣ . المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي، ن: دار ابن حزم، بيروت – لبنان، ١٤٢٦ه – ٢٠٠٥م.
١٤٤ . سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، للشيخ ناصر الدين الألباني، ١١٨ / ٢ )

١٤٥. الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي، ت. كمال يوسف الحوت، ن: مكتبة الرشد – الرياض، ط. الأولى، ١٤٠٩.
١٤٦. الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرماني، ن: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، ط. ثانية: ١٤٠١ه – ١٩٨١م
١٤٧. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى، ن: دار إحياء التراث العربي – بيروت.
١٤٨. المجتبى من السنن: السنن الصغرى للنسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخرساني، النسائي، ت. عبد الفتاح أبو غدة، ن: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، ط. الثانية، ١٤٠٦ه – ١٩٨٦ م.
١٤٩. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي، ت ون: دار الرضوان للنشر، نواكشوط – موريتانيا، ط. الثانية، ١٤٣٤ – ٢٠١٣م.
١٥٠. المنتقى شرح الموطأ، بو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي، ن: مطبعة السعادة – بجوار محافظة مصر، ط. الأولى ١٣٣٢ه.
١٥١. المجموع شرح المهذب مع تكملة السبكي والمطيعي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار الفكر.
١٥٢. المعلم بفوائد مسلم، أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر التَّمِيمي المازري المالكي، ت. فضيلة الشيخ محمد الشاذلي النيفر، ن: الدار التونسية

للنشر، المؤسّسة الوطنية للكتاب بالجزائر، المؤسّسة الوطنية للترجمة والتحقيق والدّراسات بيت الحكمة، ط: الثانية، ١٩٨٨ م، والجزء الثالث صدر بتاريخ ١٩٩١م.

١٥٣. ضوابط الاجتهاد عند المالكية في فقه المعاملات، الشيخ الصادق بن عبد الرحمن الغرياني، ط الأولى ٢٠١٥م، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب.

١٥٤. السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي، ت. محمد عبد القادر عطا، ن: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط. الثالثة، ١٤٢٤ه – ٢٠٠٣م.

١٥٥. مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، ت. يوسف الشيخ محمد، ن: المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا، ط. الخامسة، ١٤٢٠ – ١٩٩٩م.

١٥٦. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس، ن: المكتبة العلمية – بيروت.

١٥٧. لسان العرب، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقي، ن: دار صادر – بيروت، ط. الثالثة – ١٤١٤ه.

١٥٨. مقاصد الشريعة الإسلامية، محمد الطاهر بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، ت. محمد الحبيب ابن الخوجة، ن: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ١٤٢٥ه – ٢٠٠٤م.

١٥٩. مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها، علال الفاسي، ت: الدكتور إسماعيل الحسني، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة.

١٦٠. المستصفى، أبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، ت. سليمان الأشقر، ن: الرسالة العالمية، ط. الثانية، ١٤٣٣ – ٢٠١٢م.

١٦١. المعتمد في أصول الفقه، محمد بن علي الطيب أبو الحسين البصري المعتزلي، ت.خليل الميس، ن: دار الكتب العلمية – بيروت.
١٦٢. ، شرح العضد على مختصر المنتهي الأصولي، عبد الرحمن بن ركن الدين أحمد بن عبد الغفار البكري، القاصي عضد الدين الإيجي، ت: فادي نصيف، طارق يحي، ن: دار الكتب العلمية، ١٤٢١ ه – ٢٠٠٠ م.
١٦٣. الربا والمخرج منه في ضوء علة تحريمه وواقع النظام الاقتصادي المعاصر، د. عدنان محمد فقيه، طبعة دار المنهاج، ط,٢٠١٦
١٦٤. الفروق: أنوار البروق في أنواء الفروق، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي، ن: عالم الكتب.
١٦٥. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، محمود الألوسي، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
١٦٦. النظام المالي الإسلامي: المبادئ والممارسات، دسوقي أشرف وجدي (محرر)،ترجمة كرسي سابك لدراسات الأوراق المالية الإسلامية، الرياض، ١٤٣٥ه.
١٦٧. كتاب الخراج، يعقوب بن إبراهيم أبو يوسف، المطبعة السلفية، القاهرة ط.الثانية، ١٣٥٢ه.
١٦٨. مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، ت.عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، ن: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، السعودية، ١٤١٦ – ١٩٩٥م.
١٦٩. الربا ودوره في استغلال الشعوب، د. عيسى عبده، النهضة الجديدة – مصر ١٣٩٧ه.

١٧٠ . معالم التنزيل في تفسير القرآن، الحسين بن مسعود البغوي أبو محمد، ت: محمد عبد الله النمر – عثمان جمعة ضمرية – سليمان مسلم الحرش، ن: دار الطيبة، ١٤٠٩ ه – ١٩٨٩م.

١٧١ . جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، ط. الأولى ١٩٨٧م، بيروت: دار العلم للملايين.

١٧٢ . مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، ن: مطبعة البابي الحلبي وشركاؤه، ط. الثانية.

١٧٣ . مباحث في علوم القرآن، مناع بن خليل القطان، ن: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط. الثالثة، ١٤٢١ه – ٢٠٠٠م.

**المجلات العلمية:**

١٧٤ . مباحث الألوهية والوحي والنبوة بين المسيحية والإسلام، رزقي بن عومر، مجلة أبعاد، عدد خاص – شهر نوفنبر ٢٠١٤ م.

١٧٥ . مجلة مجمع الفقه الإسلامي، العدد الثالث.

١٧٦ . مفاهيم، مجدى وهبة، الأهرام ١٩٦١ / ٤ / ١١.

١٧٧ . مجلة البيان العدد ١٦٧ رجب ١٤٢٢ ه/ أكتوبر ٢١٠١م

**المراجع الأجنبية:**

178. Encyclopaedia judaica, second edition 2007

179. The Church From the Biginnig up to the 20 the Century

180. Encyclopaedia of Religions and Ethics

181. Boettner, Lorain: Roman, et Colliers Encyclopedia Catholicism

182. Is the Bible Gods word, Ahmed Deedat

183. Oxford Dictionary of the Christian Church, Elizabeth A. Livingstone, 1957

184. Nouvelle introduction, Wilfrid Harrigton, 1971

185. Coran et science moderne: ni miracle ni concordance, Maurice Baucaille
186. Encyclopaedia Britannica, 1980
187. Encyclopaedia Americana, 1959

**المواقع الإلكترونية:**

188. http://mawdoo3.com/
189. ttps://arabic.cnn.com/business

# الربا في الديانات السماوية الثلاث: اليهودية والنصرانية والإسلام

## دراسة مقارنة

إن موضوع الربا موضوع عقدي تشريعي يعتبر أصلًا في المعاملات، وهو الربا وحكمه في الديانات السماوية وذلك من خلال مصادرها المعتمدة عند أصحابها.

بداية بالديانة اليهودية، وبيان أبرز فرق اليهود مع التعريف بكل منها وبمبادئها، مع ذكر مصادرهم التي تستقى منها الأحكام التشريعية، والوقوف على حكم الربا من كتبهم المقدسة.

ثم مفهوم الوحي عند النصارى من موسوعاتهم ونصوص الكتاب المقدس عندهم ومقارنته بما جاء في الشريعة الإسلامية، ثم ذكر أهم فرق النصارى بعد مجمع نيقية وأبرزها في وقتنا الحالي مع التعريف بها، وحكم الربا من مصادرهم الموثوقة عندهم.

وأخيرًا ما جاء عن الربا في الإسلام مع بيان أنواعه وحكمه من الكتاب والسنة، وذكر المقصد الشرعي من تحريم الربا، وخُتم البحث بمقارنة بين الديانات الثلاث في بعض المفاهيم؛ منها الوحي ومصادر التشريع، وكذا حكم الربا.

إن الهدف من الرسالة إثراء موضوع مقارنة الأديان لاحتياج الباحثين لهذا العلم، لا سيما في زمن تغيرت فيه المفاهيم واختلط فيه الحابل بالنابل، وصار العالم يدعوا إلى توحيد الأديان وأنها كلها على حق وصواب، باسم الديانة الإبراهيمية، وهذا ضرب من الجمع بين المتناقضات التي لا تجتمع لا عقلًا، ولا شرعًا، فهو تلفيق بين الحق والباطل، والوقوف على حقيقة حكم الربا في الديانات السماوية.

هي دعوة لفتح حوار هادئ علمي رصين مع الأديان الأخرى لبيان مدى انحرافها وزيغها، والعمل على دراسة الأديان دراسة علمية نقدية في الأصول والفروع، تقف في وجه تيارات التبشير النصراني والأفكار اليهودية الهدامة، وكل من تأثر بأفكارهم من المسلمين، وبيان أن حكم الربا محرم في جميع الشرائع السماوية، وليس الأمر خاص بشريعة الإسلام.

المؤلف..

www. kantakji. com